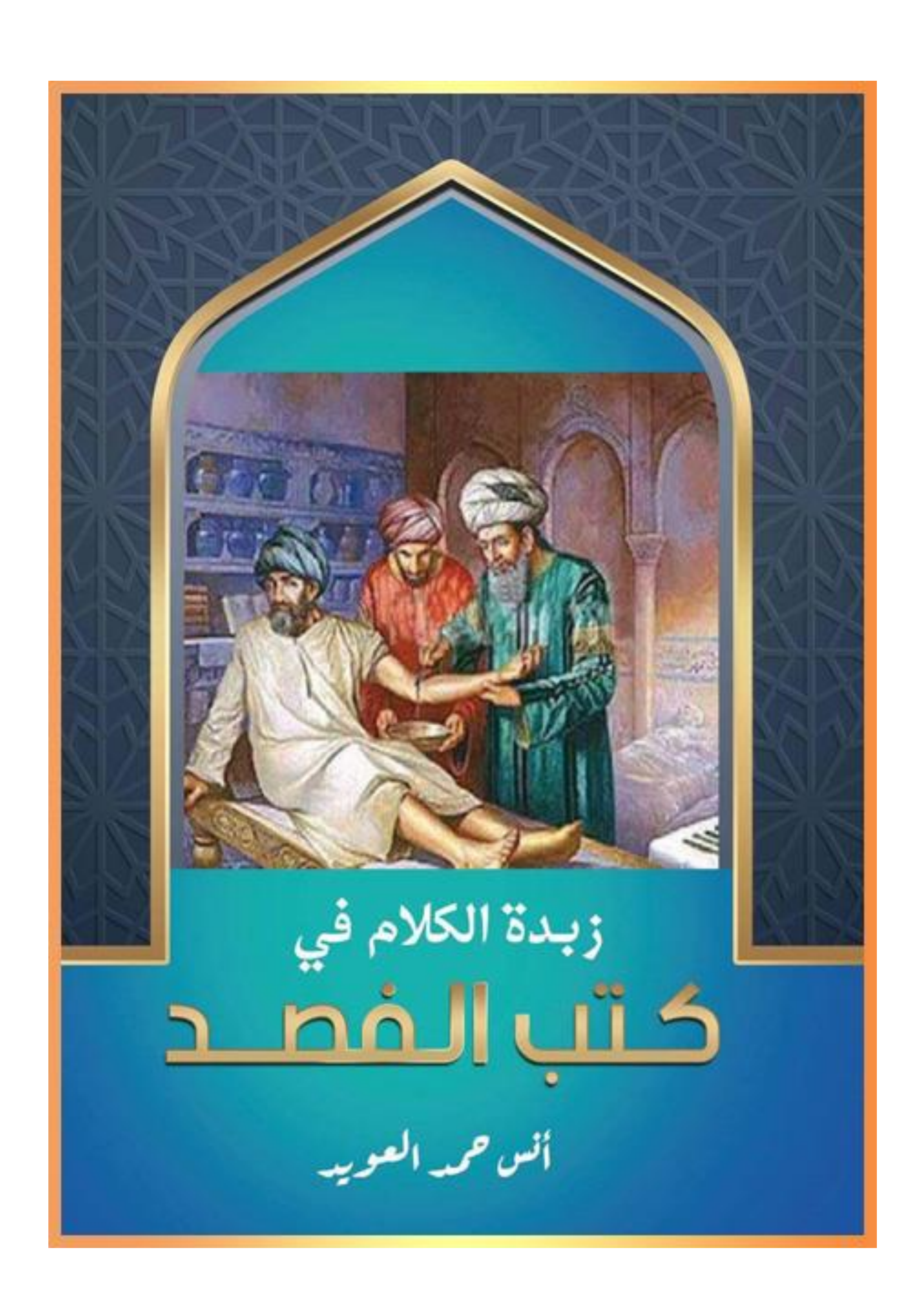

زبدة الكلام في
كتب الفصد
أنس حمد العويد

زبدة الكلام في كتب الفصد

منصور

أنس حمد العويد

بطاقة الكتاب

اسم الكتاب: زبدة الكلام في كتب الفصد

اسم الكاتب: أنس حمد عبد العزيز العويد

http://cupping.khayma.com

المقاس: ١٧X ٢٥

رقم إيداع: ٢٠١٨/١٧٤٨٦

ISBN:978-977-6671-18-8

الطبعة الأولى

زبدة الكلام

في كتب الفصد

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله.

هذا مختصر يشتمل على ثلاثة وعشرين بابا في علم الفصد وعمله وما يتعلق بالفاصد والمفصود، وهي زبدة الكلام المذكور في أكثر من خمسة عشرة كتابا ورسالة ومقالا في الفصد ، فجمعت فيه أهم ما في تلك الكتب من علوم مفيدة حتى صار يغني عن الرجوع إليها ، ومنهجي فيه هو نقل النصوص كما هي من غير تحقيق ولا تحريف ولا تغير إلا ما دعت له الضرورة ، وكثيرا ما أنقل بعض الكلام المتشابه في حال وجود زيادة أو فائدة، وغايتي هي اختصار الوقت والجهد على القارئ والباحث في هذا المجال، وجعلت بدايته وصية الزهراوي والتي أرجوا أن يأخذها الباحث بالقبول وان يجعلها منهاجا يسير عليه.

أنس حمد العويد

وصية الزهراوي

يقول أبو القاسم خلف بن عباس الزهراوي: ينبغي أن تعلموا يا بني، أن هذا الباب فيه من الغرر فوق ما في الباب الأول في الكي، ومن أجل ذلك ينبغي أن يكون التحذير منه أشد، لأن العمل في هذا الباب كثيراً ما يقع فيه الاستفراغ من الدم، الذي به تقوم الحياة، عند فتح عرق، أو شق على ورم، أو بط خُراج، أو علاج جراحة، أو إخراج سهم، أو شق على حصاة، ونحو ذلك مما يصحب كلها الغرر والخوف، ويقع في أكثرها الموت.

وأنا أوصيكم عن الوقوع فيما فيه الشبهة عليكم، فإنه قد يقع إليكم في هذه الصناعة ضروب من الناس بضروب من الأسقام، فمنهم من قد ضجر بمرضه وهان عليه الموت لشدة ما يجد من سقمه وطول بليته، وبالمرض من الغرر ما يدل على الموت ، ومنهم من يبذل لكم ماله ويغنيكم به رجاء الصحة ومرضه قتّال، فلا ينبغي لكم أن تساعدوا من أتاكم ممن هذه صفته البتة، وليكن حذركم أشد من رغبتكم وحرصكم، ولا تُقدموا على شيء من ذلك إلا بعد علم يقين يصحّ عندكم، بما تصير إليه العاقبة المحمودة، واستعملوا في علاج جميع مرضاكم تقدمة المعرفة والإنذار لما تؤول إليه السلامة، فإن لكم في ذلك عوناً على اكتساب الثناء والمجد والذكر والحمد، ألهمكم الله يا بني رشده ، ولا حرمكم الصواب والتوفيق، إن ذلك بيده لا إله إلا هو أ.هـ

الباب الأول: القول في تدبير إخراج الدم

يقول البلخي: إخراج الدم في وقت الحاجة إليه هو أشرف علاج من علاجات الاستفراغ، وأظهرها نفعا، وأعونها على تعجيل البرء والصحة من الأمراض الصعبة، وذلك إذا اجتمعت في العروق فضوله وسخنت وعفنت ولدت أدواء خبيثة، فإذا أخرجت تلك الفضول ونقي البدن منها عاد إلى تمام الصحة، وكمال القوة، وصفاء اللون، وإشراق الوجه، ونقاء البشرة، وقويت الشهوات، ورجع كل من أعضاء البدن إلى أفضل مزاجه، وأشرف هيئته، ووجدت منه المنفعة التي خلق من أجلها بتمامها.

وإذا تبيغ بالإنسان الدم يحتمل من المدافعة بإخراجه ما لا يحتمله سواه من الأخلاط الأخرى، وذلك أنه إنما يعفن في أجواف العروق، وليست الأخلاط الأخرى كذلك.

وبحسب ما يوجد من المنافع الكثيرة في إخراجه إذا احتيج إلى ذلك كذلك يولد المضار الكثيرة على البدن إذا أخرج منه النقي الصحيح الجوهر الذي تلزم الحاجة إليه في غذاء البدن، وذلك أن الحرارة الغريزية التي بها قوام البدن متعلقة به، وكل ما سواه من الأخلاط فهو مغمور به، وكامن فيه؛ لأنه مبثوث في كل أجزاء البدن، فهو يغذيها كلها، ولكل منها حظ ونصيب منه، فإذا كان صحيح الجوهر جيد المزاج صح اغتذاء الجسم بما يأخذ منه، وزالت عنه عوارض الأسقام، وحوادث الآلام، فإذا زاد على القدر الذي تلزم الحاجة إليه في تغذية البدن منه أحدث ما ذكرناه من الأدواء الخبيثة، وإذا نقص بإخراجه ما يحتاج إليه أضعف البدن ونهكه، وربما أدى إلى انحلال القوة الغريزية.

ولذلك ذهب قوم من أصحاب الطبائع والأطباء إلى النهي عن إخراجه أصلا، وقالوا: إنه جوهر الروح[1]، وهي متعلقة به، ولا يجوز المخاطرة بالنفس في إخراجه، والذي ذهبوا إليه من ذلك رأي غير مقبول ولا معمول به من الأكثرين من أهل صناعة الطب وعلمائهم، إلا أنه يجب مع ذلك أن يتوقى إخراج شيء منه في غير وقت الحاجة إليه، فأما عند تبيغه وحركته فالواجب أن يبادر بإخراجه؛ لأن التقصير في ذلك يؤدي من الأمراض الصعبة إلى ما ذكرناه.

وهو يخرج من البدن بوجوه من الفصد والحجامة وإرسال العلق. ولكل من هذه الوجوه وقت هو فيها أصلح وأنفع، وذلك أن الدم إذا تبيغ وتحرك في جوف العروق لم يشف منه إلا إخراجه بالفصد ليخرجه من مكمنه، فأما إذا كان فيما يخرج عن العروق فقد ينفع إخراجه بالحجامة، وأما إذا كان فيما يقرب من البشرة وبحيث تتولد البثور التي تظهر عليها نفع إخراجه بإرسال العلق أ.هـ

[1] الروح عند الاطباء القدماء هي غير الروح الواردة في الكتب الالهية : فهي عندهم جوهر لطيف بخاري يتولد من الدم الوارد على القلب وتنبعث منه وتحمل القوى الى سائر الاعضاء. (أنظر كتاب اصطلاحات الطب القديم للدكتور ياسر زكور).

الباب الثاني: في تعريف وحد الفصد

يقول ابن سينا: الفصد هو استفراغ كلي يستفرغ الكثرة والكثرة هي تزايد الأخلاط على تساويها في العروق وإنما ينبغي أن يفصد أحد نفسين: المتهيء لأمراض إذا كثر دمه وقع فيها والآخر الواقع فيها وكل واحد منهما إما أن يفصد لكثرة الدم وإما أن يفصد لرداءة الدم وإما أن يفصد لكليهما.

ويقول ابن التلميذ: الفصد هو تفرق اتصال إرادي، يتبعه استفراغ كلي من العروق خاصة ويتوسطها من جميع الجسم.

فقولنا في حده أنه تفرق اتصال جار مجرى الجنس له، إذ كان تفرق الاتصال قد يكون بالاتفاق، كالذي يتبع صدمة أو ضربة، وقد يكون من فعل الطبيعة كالرعاف البحراني.

- وقولنا إرادي ليفصله مما يشركه في الجنس.
- وقولنا يتبعه استفراغ كلي، لأنه يخرج من الأخلاط الأربعة، وأن الأغلب منها يخرج.
- وقولنا من العروق خاصة وهو يتوسطها من جميع الجسم، لنفصله من الحجامة، لأن الحجامة هي تفرق اتصال إرادي، لكن أكثر استفراغها من نواحي الجلد، والفصل لا من العروق خاصة فقد بان بأن هذا الحد مطابق للمحدود.

وقال الذهبي: الفصد: شق العرق، وهو تفرق اتصال إرادي بآلة مخصوصة يتبعه استفراغ كلي للأخلاط على نسبة ما هي عليه في العروق، والغرض منه التقليل والإصلاح أو أحدهما، وحده: أن الفصد استفراغ كلي يستفرغ الكثرة، والكثرة هي زيادة الأخلاط على تساوي منه في العروق.

والمراد بالاستفراغ الكلي ما يستفرغ الأخلاط كلها، والجزئي ما يستفرغ بعضها، ونعني بزيادة الأخلاط ما يعم زيادتها في الكم والكيف، بحسب الأوعية، وتارة بحسب القوة، وتارة بحسبهما معا، ونعني بذلك ما يعم كون تلك الزيادة بالفعل أو بالقوة. فانا قد نفصد للمداوة وذلك إذا كانت الكثرة بالقوة بأن تكون متوقعة الحصول ويكون حصولها ممرضا فيستفرغ من الأخلاط على مثل ما هي عليه وهي في العروق، أي: أن نسبة أجزاء ما يخرج من الأخلاط بالفصد قريبا من النسبة التي بين الأخلاط التي في العروق بعضها إلى بعض.

والدم الذي يخرج بالفصد إذا نقص منه شيء يبقي الباقي في العروق محفوظ النسبة التي كانت بينه وبين باقي الأخلاط من غير أن تتغير تلك النسبة بالفصد، لأنا إذا فرضنا أن البدن فيه من الدم مائة جزء ومن البلغم سبعون جزءا ومن الصفراء أربعون جزءا ومن السوداء ثلاثون جزءا مثلا، وأخذنا بالفصد قدر أربعين درهما فيجب أن يظل الباقي محفوظ النسبة.

وفي شرح موجز ابن النفيس: والكثرة زيادة الأخلاط عليك تساوي منها في العروق ومعنى على يساوي منها في العروق انه يستفرغ الأخلاط على مثل ما هي عليه وهي في العروق أي أن ما خرج من الأخلاط بالفصد يكون نسبة بعضه إلى بعض قريبا من النسبة التي بين الأخلاط التي في العروق وذلك لان العرق إذا تفرق اتصاله خرجت الأخلاط المحصورة فيه على حالها فان ما يخرج بالفصد فيه شيء كالرغوة وشيء كالفج وشيء كالرسوب والباقي هو الدم.

الفصد العام والفصد الموضعي

يقول البقلي في روضة النجاح الكبرى : أما الفصد العام فانه يحصل عنه استفراغ سريع ونقص الدم من جميع أعضاء الجسم، ويحصل عن هذا النقص ضعف سريع في قوى المريض، وأما الموضعي فلا يحصل عنه إلا سيلان بطيء ولا تتجاوز نتيجته المحل المريض غالبا ولذلك لا يضعف قوى الجسم كله بل لا يضعف إلا محله ولذلك تحصل فوائد عظيمة من الفصد العام في الالتهاب الشديد المتسع لاسيما إن كان في ابتدائها، ولا تحصل هذه الفوائد من الموضعي بخلاف ما اذا كان مع العليل نزلة موضعية مستعصية على الشفاء بسبب شدة التهيج أو الإزمان فانه لا يزيلها إلا الفصد الموضعي، فان كان الالتهاب شديد أو مع العليل إفراط دم ينبغي أن يسبق الفصد الموضعي بفصد عاما لأنه اذا فعل خلاف ذلك فان نتائج الفصد الموضعي تزول من استدامة كثرة وارد الدم في العروق الشعرية للمحل المريض الذى وقع فيه الفصد الموضعي المذكور.

وهناك أحوال يكون سبق الفصد الموضعي فيها أجود، كما إذا كانت القوى الحيوية كامنة في الباطن وكان النبض صغيرا، وهناك أحوال يكون الفصد الموضعي فيها أجود منها: ما إذا كان الالتهاب الموضعي خاليا من الحمى والتأثير في بقية الجسم فان الفصد الموضعي حينئذ يكون أفضل من الفصد العام لأن به يتوفر دم الجسم الذي يخرج بدون فائدة لو فصد فصدا عاما، ومنها ما إذا كان الالتهاب مزمنا وكان المراد تحليله وتصريفه.

ويقول: الدم يستفرغ من جميع أجزاء الجهاز الدوري كالشرايين والأوردة والعروق الشعرية فالاستفراغ من الشرايين والأوردة هو المسمى بالفصد العام وإنما سمي عاما لأنه يقلل دم البنية كلها والاستفراغ من العروق الشعرية هو المسمى بالفصد الموضعي وإنما سمى مواضيعا لأنه لا يقلل إلا دم العضو المفصود.

وفي كتاب الماء: والمراد بالاستفراغ الكلي ما يستفرغ الأخلاط كلها، والجزئي ما يستفرغ بعضها.

وفي الشرح المغني: عند الفصد يخرج مع الدم غيره من الأخلاط ولذلك قبل الفصد استفراغ كلي يستفرغ الكثرة أي حكم الفصد أو غايته انه استفراغ كلي، والكثرة زيادة الأخلاط عليك تساوي منها في العروق، والاستفراغ الكلي قد يعنى به ما يكون من البدن كله فيكون الاستفراغ الجزئي ما يستفرغ من عضو مخصوص كالسعوطات والعطوسات المستفرغة من الرأس وحده، وقد يعني به ما يستفرغ الأخلاط كلها فيكون الاستفراغ الجزئي ما يستفرغ خلطا خاصا كما يكون بإسهال الصفراء والبلغم وهذا المعنى هو المراد ههنا اذ من الفصد ما يستفرغ من بعض الأعضاء دون بعض كفصد عرق الأرنبة.

الباب الثالث: المعاني التي ينبغي أن ينظر فيها من يقصد الفصد

يقول قسطا بن لوقا: المعاني التي ينبغي أن ينظر فيها من يقصد البحث عن الفصد سبعة:

فالأول منها: حالات البدن التي يحتاج فيها إلى الاستفراغ.

والثاني: حالات البدن التي يحتاج فيها إلى الاستفراغ بالفصد.

والثالث: تعرف حالات البدن التي تحتمل الاستفراغ بالفصد من غير أن تتأذي بذلك.

والرابع: تعرف الوقت الذي ينبغي أن يفصد فيه.

والخامس: تعرف العرق الذي ينبغي أن يفصد في حال من أحوال المرض.

والسادس: تعرف مقدار ما يحتاج أن يستفرغ من الدم في حال من أحوال المرضى في أمراضهم وقواهم.

والسابع: تعرف أحوال الأبدان والأمراض التي يحتاج أن يستفرغ منها الدم في مرتين أو ثلاث، وأي الأبدان ينبغي أن يستفرغ منها الدم إلى أن يعرض لها الغشي، ومن ينبغي أن يحذر ذلك فيه.

الباب الرابع: في الأغراض المقصودة بالفصد

إصلاح الكمية وإصلاح الكيفية

يقول ابن التلميذ: الأغراض المقصودة في الفصد ثلاثة وهي إما نقص الكمية وإما إصلاح الكيفية وإما هما **جميعا**.

- ونقص **الكمية** يكون إما لكثرة شاملة لجميع الجسم، كما يفصد من ظهرت به إمارات الامتلاء كالتمدد أو ثقل الحركة والانتفاخ وقلة الشهوة.

- وإما أن تكون الكثرة خاصة بعضو ما ويراد بعضها منه وهذا يكون على أحد الوجهين.

- إما من عضو قريب ويسمى هذا نقل الفضلة، كما نفصد عرقي المآقين بسبب أمراض الملتحمة الامتلائية.

- وإما أن يستفرغ من عضو بعيد منه جدا محاذي له في الموضع ويسمى هذا جذب الفضلة ونقلها، كما نفعل في فصد الصافن لأصحاب الشقيقة.

- وأما الاستفراغ بالفصد بسبب **الكيفية**، فكما يفصد من عرضت له حكة أو قروح من الناقهين، وإن لم تظهر فيه إمارات الامتلاء.

- وأما الاستفراغ بسببهما **جميعا**، فإذا اجتمعت الأسباب الموجبة لكل واحدة منهما. فهذه هي الأغراض المقصودة بالفصد.

يقول البلخي: الدم الذي يجب إخراجه من البدن ثلاثة أصناف:

فالصنف الأول منه الذي يغلب **بكميته**، فتمتلئ العروق منه، ولا يكون له كيفية فاسدة. وعلامة هذا النوع أن يجد صاحبه ثقلا ظاهرا في بدنه، واحمرارا، والمواضع التي يكون للدم فيها تأثير بليغ وحكة لا يكون لها لذع شديد، وما أشبه ذلك من أعراض دالة على كثرة الدم.

والصنف الثاني هو الذي غلبته **لكيفية**، وهو ألا يكون له مقدار كثير من الكمية، ولا يبلغ بعد مبلغ الفساد والعفونة، إلا أن الحركة تقوى فيه، فتغليه كما تغلي النار الماء القليل في القدر، فيفور إلى رأسها. وعلامة هذا الصنف أن يجد صاحبه حرقة في كثير من أعضاء جسده، وحكة مع لذع وبثور يوجد فيها حرقة ولذع، وما أشبه ذلك من الأعراض الدالة على حدة الدم، وهي أعراض تشابه أعراض المرة الصفراء، وذلك أن الدم إذا احترق وقلت رطوبته وكثرت حرارته استحال إلى الصفراء كاستحالة الهواء الذي هو نظيره إذا ذهبت رطوبته وقويت عليه الحرارة إلى النار.

والصنف الثالث هو الذي يغلب **بكميته وكيفيته**، فتتمكن منه العفونة والاستحالة. وعلامة هذا الصنف أن تتجاوز أعراضه ما وصفناه إلى توليد الحميات والأورام والأمراض الدموية.

ويقول ابن سينا: والفصد كثيراً ما يهيج الحميّات وتلك الحميات كثيرا ما تحلل العفونات.

ويقول ابن القف: خروج الأخلاط تارة يكون في الكمية وتارة يكون في الكيفية، فان كان الأول (**الكمية**) كان الخارج غير الدم فلا يستعمل الفصد البتة بل ما يخص من المسهلات وذلك عائد إلى الطبائعي وان كان الخارج الدم فيستعمل الفصد ويخرج منه بحسب ما يراه الطبيب الحاضر من احتمال القوة والسن والتدبير المتقدم والمزاج والوقت الحاضر ومقدار المادة.

وان كان الثاني (**الكيفية**) وكان الخارج غير الدم فليستعمل ما يقابله من الأغذية والأدوية فان افاد ذلك والا فاستعمل ما يخصه من الإسهال وهذا كله عائد إلى الطبائعي وان كان الدم فيستعمل ما ذكرناه ويخفف ذلك بالفصد ويجعل مقدار

الخارج فيه بحسب ما ذكرناه ثم الدم الزائد في الكمية تارة يكون الشخص الحاصل فيه متهيئ الوقوع في الأمراض الحادثة عنه وتارة يكون قد وقع فيها فان كان الأول فينبغي أن يكون مقدار ما يخرج في الأول اقل مما يخرج منه في الثاني اللهم إلا أن يحصل في الحالة التي وقع فيها امر يمنع من إخراج ما يحتاج اليه وذلك إما من جهة المرض وإما جهة المريض وإما من جهة القوة .

الفصد بسبب القوة والكثرة

يقول قسطا بن لوقا: إن كثرة الأخلاط، في البدن وامتلاءه منها يكون على ضربين: أحدهما **بحسب القوة** التي تنهض بالأخلاط في سعتها وضيقها عندما يحتوي عليه منها، والاستفراغ يحتاج إليه في هاتين الحالتين جميعا، صحيحا كان البدن الممتلئ أو مريضا.

ودلائل الكثرة التي تكون بحسب القوة، والكثرة التي تكون بحسب سعة الأوعية:

الثقل والكسل، والاسترخاء وعسر الحركة التي كثيرا ما يشكوه كثير الناس، ممن يعمل أعماله التي جرت عادته بعملها، دليل على الكثرة التي تكون بحسب القوة. وضعف القوة عن حملها لها، وتمدد الأعضاء وتوتر عروقها، وحس التعب فيها دليل على الكثرة التي تكون بحسب فضاء الأوعية وضيقها عن سعة الأخلاط.

ويقول: زيادة الكمية في كل واحد من صنفي الكثرة تعرف من عظم الدلائل التي تخص ذلك الصنف، ومثال ذلك: إذا وجد الإنسان ثقلا في بدنه، فالأمر بي في الكثرة أنها بقياس الأخلاط إلى القوة، وإذا أحس الإنسان في أعضائه بتمدد، فالأمر بين في أن الكثرة إنما هي بقياس الأخلاط إلى الأوعية المحتوية عليها.

ويقول: زيادة الكيفية تعرف في كل واحد من صنفي الكثرة من لون البدن وذلك أن لون البدن تابع لألوان الأخلاط إذا كان الهواء معتدلا في حرارته وبرودته

ويعرف أيضا من لمس البدن في حرارته وبرودته؛ فإن الأخلاط الباردة توجب أن يكون البدن في لمسه باردا، وتوجب الأخلاط الحارة أن يكون البدن في لمسه حارا.

وفي **كتاب عقيلة العقلاء** يذكر الأسباب الموجبة لخروج الدم بالفصد بالامتلاء من الدم:

الأول: بحسب الأوعية.

والثاني: بحسب القوة.

فالأول: تكون العروق فيه ممتلئة ماء وروحا، والأخلاط والأرواح إن زادت كميتها فإنها تزيد من الخطر، وإن بدا البدن صحيحا، ويتبع ذلك ثقل الأعضاء، والكسل، واحمرار اللون، والنوم الكثير، والتثاؤب، وثقل الرأس، وكدر الحواس. وتشويش الذهن، وغلظ البول وحمرته وكثرته، وظهور الدماميل التي تنفجر بسرعة، وقد يزيد في هذا الأحلام كما قال أبقراط، حيث يرى في نؤمه جراحا ودما سائلا وألونا حمراء، وثلجا أو مطرا.

أما الثاني: فهو الذي تزيد فيه الأخلاط كثرة وكيفية، حيث تقهر القوة، ولا تطاوع الهضم والنضج، وتصيب صاحبها بأمراض العفونة الخطرة، ويتبع ذلك الثقل والكسل والاسترخاء، الذي يعيق الحركة، وقلة الشهوة، وضعف القوة عن النهوض بسبب ما في البدن من الأخلاط: فالطبيعة بسبب ذلك لا تقدر ان تهضم ما صار في العروق، فيصير أغزر.

وإن كانت هذه العلامات تظهر في الأول أيضا، فيفرق بينهما بالبول والنبض، حيث يكون النبض في الثاني صغيرا، واللون إلى الثخانة، وغير مشرق.

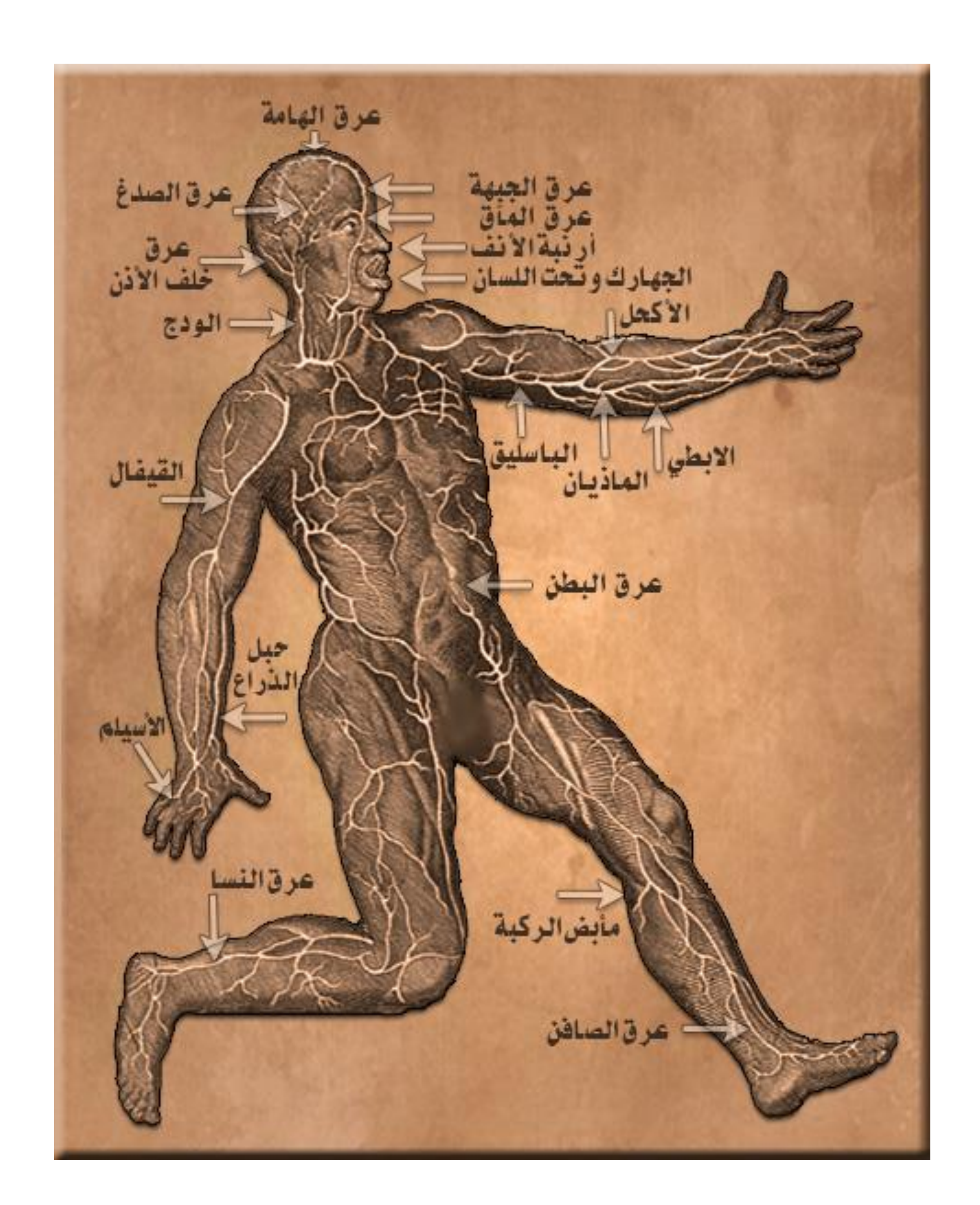
ثم يبين أن هذين الامتلاءين يحوجان إلى الاستفراغ، الأول بحاجة إلى الفصد خاصة وإلى تقليل الغذاء، والثاني قد يحتاج إلى الفصد والاستفراغ، لكن يجب ألا يلجأ المريض إلى الفصد كلما ظهرت العلامات المذكورة؛ إذ قد يكون الامتلاء من أخلاط نيئة، فالفصد ضار لها.

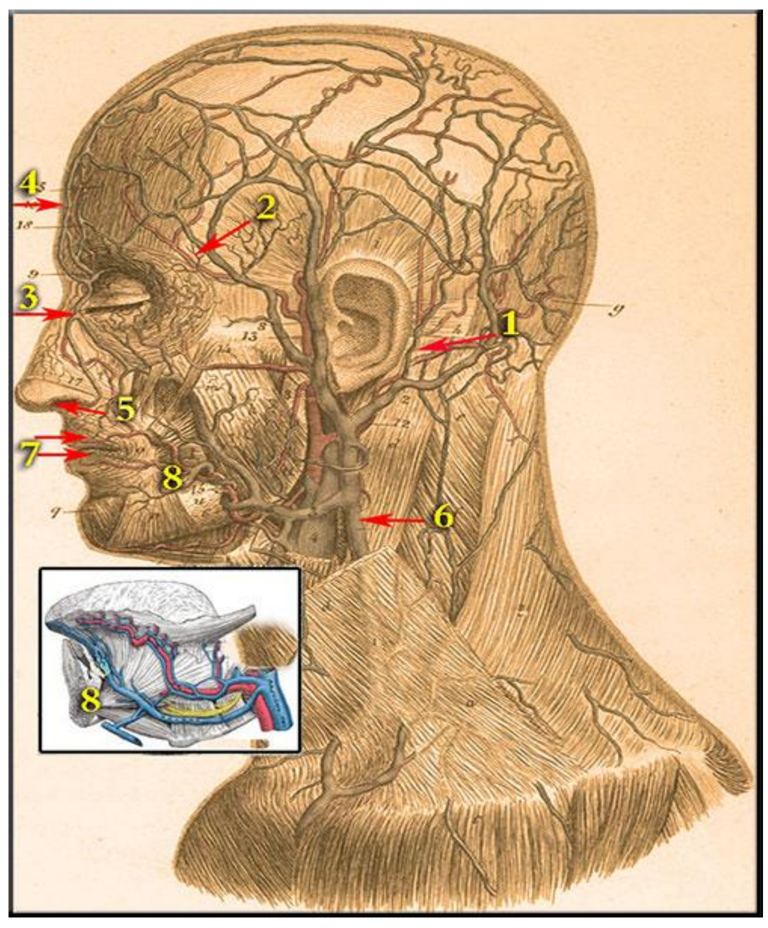
أما إن فصد من في حالته استرخاء وضعف وبرد مزاج، فالأولى ألا يفصد. وبخاصة إن كان الوقت صيفا، وكبده ومعدته باردتان، ومزاجه قريب من الين، ويعالج بالأدهان المعتدلة وبالأدوية المقطعة الأخلاط.

أما المعرضون للإصابة، نتيجة الامتلاء، بعروق النساء، والنقرس الدموي، وأو جاع المفاصل الدموي، ومن يعتريهم نفث الدم من صدع عرق في الرئة، ورقيقوا الملتحم، والمستعدون للصرع والسكتة والماليخوليا، وللخوانيق والأورام، والمنقطع عنهم دم بواسير كانت تسيل في العادة، والمحتبس عنهم دم الحيض، على الرغم من أن ألوانهم لا تدل على حاجتهم إلى الفصد: لكمودتها وبياضها وخضرتها، والذين بهم ضعف في الأعضاء الباطنة مع مزاج حار، فالأصوب لهم أن يفصدوا في الربيع.

والذين تصيبهم ضربة أو سقطة يفصدون احتياطا: لئلا يحدث لهم ورم يخاف انفجاره قبل النضج.

الباب الخامس: في أسماء وعدد العروق المفصودة





اختلف الناس في عدد العروق المفصودة، بعضهم حددها بخمسة وثلاثين عرقا، وبعضهم حددها بإثنين وأربعين، وثلاثة وأربعين، وخمسة وأربعين، وثلاثة وستون عرقا، وبعضهم يراها اقل أو أكثر.

يقول ابن الأكفاني: وجملة هذه العروق خمسة وأربعون عرقا ساكنة وضاربة.

ويقول ابن القف في العمدة: العروق المفصودة في البدن من الأوردة والشرايين اثنين وأربعين عرقا .

وقع اختيار الأطباء في الفصد على فتح الأوردة وقد حصروها في أربعة وثلاثين وريدا في الرأس منها اثنا عشر وهي عرق اليافوخ ويعرف بعرق الهامة وعرق الجبهة وعرق مؤخر الرأس وعرقان خلف الأذنين ويعرفان بالخششاء[٢] وعرق الأرنبة وعرقا الماقين وعرق تحت اللسان وعرق العنفقة[٣] والوداجان الظاهران .

وفي اليدين اثنا عشر عرقا في كل يد ستة القيفالان ويعرف **بالكتفي** والأكحل وهو الكائن في وسط المأبض والباسليق الأعلى وحبل الذراع والإبطي وهو شعبة من الباسليق الأعلى والاسليم وهو عرق بين الخنصر والبنصر، وعلى البطن عرقان أحدهما على الكبد والآخر على الطحال.

وفي الرجلين ثمان عروق في كل رجل أربعة عرق مأبض الركبة وهو موضوع في باطن الركبة وعرق الصافن وهو موضوع في الجانب الإنسي من الساق وعرق النسا وهو موضوع في الجانب الوحشي من الساق وعرق مشط القدم.

وأما الشرايين فتارة تفصد وتارة تبتر وتارة تسل وتارة تكوي وهي ثمانية الشريانان: اللذان بين الإبهام والسبابة في كل يد والشارقان وهما عرقان في الشفتين يظهر نبضهما دائما تحت الأصابع وشريانا الصدغين ويعرفان بالبازرنكين وشريانان خلف الأذنين وضعهما خلف الأذنين، فتكون العروق المفصودة في البدن من الأوردة والشرايين اثنين وأربعين عرقا.

---

[٢] قال ابن الأعرابي الرجل الخفيف خشاش أيضا رواه شمر عنه قال وإنما سمي به خشاش الرأس من العظام وهو ما رق منه وكل شيء رق ولطف فهو خشاش ، والخشاء والخششاء العظم الدقيق العاري من الشعر الناتئ خلف الأذن ،قال أبو عبيد الخششاء هو العظم الناشز خلف الأذن وهمزته منقلبة عن ألف التأنيث الليث الخششاوان عظمان ناتئان خلف الأذنين .

[٣] العنفقة ما بين الشفة السفلى والذقن منه لخفة شعرها.

ويقول الزهراوي: العروق التي جرت العادة بفصدها في البدن ثلاثون عرقاً، منها في الرأس ستة عشر عرقاً؛ العرقان النابضان اللذان خلف الأذنين المعروفين بالخشائين "الحثيثين"، والشريانان اللذان في الصدغين الظاهرين، والعرقان اللذان في مآقي العينين المعروفين بالناظرين، والعرق المنتصب في وسط الجبهة، والعرق الذي في طرف الأنف، والودجان اللذان في العنق، والعرقان اللذان في الشفة السفلى وهي العروق المعروفة بالجهارك، والعرقان اللذان تحت اللسان.
وأما العروق التي تفصد في الذراع واليد فهي خمسة عروق؛ أحدها القيفال وهو من الجانب الوحشي وتسميه العامة عرق الرأس، والأكحل وهو العرق الأوسط وهو مركب من شعبة من الباسليق وشعبة من القيفال وتسميه العامة عرق البدن، والباسليق وهو الموضوع في الجانب الأنسي، ويسمى أيضاً الإبطي وتسميه العامة عرق البطن، وحبل الذراع، وهو الموضوع على الزند وهو الذي يبضع فيه، وهو الذي يظهر فوق الإبهام ظهوراً بيناً، والأسيلم وهو العرق الذي بين الخنصر والبنصر وله شعبتان.

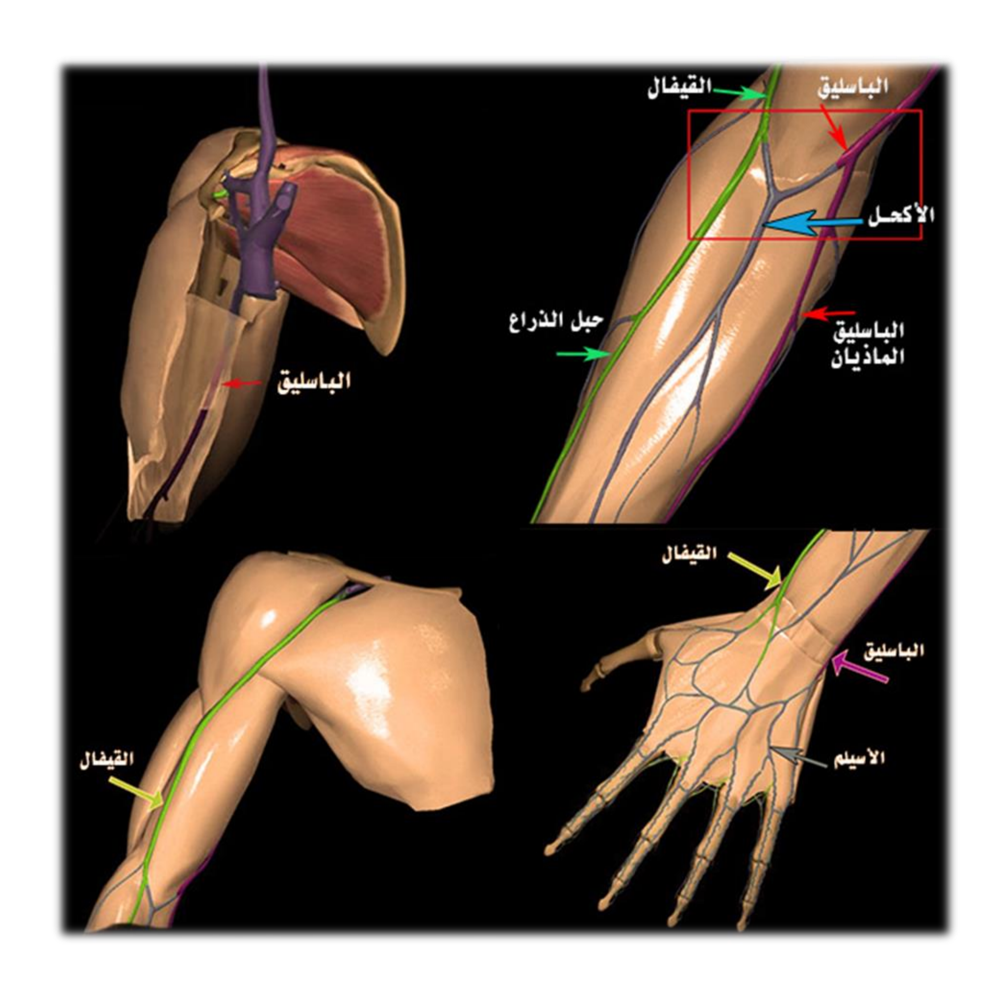
وفي الساق والرجل ثلاثة عروق؛ أحدها الذي تحت مأبض الركبة من الجانب الوحشي، والثاني الصافن ومكانه عند الكعب من الجانب الأنسي، وعرق النَّسا، ومكانه عند العقب من الجانب الوحشي، وفي الساق الآخر ثلاثة عروق مثلها.

وفي مقالة الفصد للطبري : جميع ما يفصد في البدن من العروق ثلاثة وستون عرقا منها أربع باسليقات في اليدين ، أحدها الباسليق الماذيان[٤] ، وهو الموضوع على الجانب الأنسي إلى أسفل البدن ، والآخر هو الموضوع على الجانب الوحشي يعرف بالباسليق الإبطي (قال الطبري وينقسم كل قسم إلى قسمين ، فأحد

---

[٤] الماذيانات : جمع ماذيان وهو النهر الكبير وهي ليست بالعربية ، وقيل الماذيانات مسايل المياه وأقبال الجداول، وقيل ما ينبت على حافتي مسيل الماء والسواقي .

القسمين يسمى الإبطي ، والقسم الآخر الماذيان من الباسليق ، ويمتدان مع صفحة الذراع إلى الزندين وإلى الرسغ وإلى ظهر الكف والأصابع) ، والأكحلان وهو العرق الموضوع في وسط الذراع من اليدين جميعا ، والقيفالان ، وهما الموضوعان على الصفحة العليا من الذراع ، والأسيلم ، وهو ما يظهر ما بين الخنصر والبنصر من اليدين جميعا ، والصافنان ، وهما عرقان موضوعان على الكعبين اللذين من القدمين من الجانب الإنسي ، والمأبضان ،وهما عرقان تحت الركبتين يسميان باسم **العصبتين** اللذين تحت الركبتين ، وعرقان خلف الأذنين يعرفان **بالناشطين** ، وعرقان تحت اللسان غليظان ممتلئان ، وعرق الجبهة وعرقا اليافوخين ، وعرقان يعرفان بالوداجين موضوعان على الماق خلف الشريانين ، وهما العرقان اللذان يصعدان إلى الرأس ، فإذا صعدا فهما الودجان ، وإذا نزلا فهما النياطان على مذهبنا في التشريح ، وحبلا الذراع موضوعان على الصفحة الأعلى من الزند عند الرسغ ، وعرقا النسا وهما موضوعان خلف الكعبين من الجانب الوحشي ، وهما الباسليقان الإبطيان ، والعرقان اللذان في الصدغين خلف الشريانين ، وهما طرفا الباسليقين يظهران خلف شرياني الصدغين قدام الأذنين بيسير ، وينزلان إلى الحنكين ويدخلان إلى الفم ، ويظهران تحت اللسان ، فهذه جملة العروق التي تفصد في البدن لأعلال مختلفة ، ومن عد الجهارك في العروق كما قال بعض الأوائل زاد في جملة العروق أربعة عروق ، ونحن لا نعدها من العروق ، بل نعدها شعبا. أ.هـ



ويقول ابن التلميذ: العروق المفصودة على الأكثر السواكن[٥] وهي هذه:

في الرأس والعنق: عرق اليافوخ ويسمى عرق الهامة وعرق الجبهة وعرق الأرنبة، وعرقا المآقين وهما عرقان صغيران في المآقين الأكبرين وشريانا الصدغين، وعرقان خلف الأذنين، والودجان الظاهران والجهارك في الشفتين ، وعرق تحت اللسان (الصردان) يلتصق به وعرق في اللحى الأسفل في وسط الدقن، وقالوا إن في اللثة عرقا يفصد أيضا.

وعلى البطن عرقان، أحدهما على الكبد والآخر على الطحال.

---

٥ العروق السواكن وغير الضوارب يراد بها (الأوردة) والعروق الضوارب (الشرايين).

وفي اليدين القيفالان وهما عرقان على الجانب الوحشي من الزند الأعلى ويسميان الكتفين ، وحبلا الذراع وهما طرفا القيفالين ويوجدان في منحدر الزند الأعلى ، وأصلحها للعلل التي تعرض في الرأس وما يلي أعالي البدن القيفال، فإنه يخرج الدم من تلك المواضع.

والباسلقان الأعليان وهما عرقان في الجانب الأنسي من أعلى الزند الأسفل والباسلقان الأبطيان وهما شعبتان من الباسليقين الأعليين، هما أميل في الجانب الأيسر من الأعليين ، والأصلح منها للعلل التي تعرض في الكبد والأحشاء ويحتاج فيها إلى إخراج الدم الكثير القوي الباسليق، فإنه يخرج الدم من العروق التي هي أوسع ويكثر الدم فيها ويغزر.

والأسيلمان والمشهور فصد الأيسر منهما، والشريانان اللذان بين الإبهام والسبابة والمشهور فصد الأيمن منهما.

ويقول قسطا بن لوقا: الفصد في مأبض اليد يكون في ثلاثة مواضع: واحد منها داخل، والآخر خارج والثالث متوسط بينهما، والداخل منهما هو المسمى الباسليق إذا فصد نفع من العلل التي تعرض فيما كان من الأعضاء دون الرقبة والخارج وهو المسمى القيفال إذا فصد نفع من علل الأعضاء التي فوق الرقبة في الوجه والرأس، وتتصل الشعبتان وتصيران عرقا واحدا وهو الموضع المسمى الأكحل وربما تبين الشعبتان جميعا في هذا الموضع، وربما تتبين إحداهما ولم تتبين الأخرى، ومتى لم يظهر لك العرق الملائم للعضو العليل ، وربما منعنا مانع من فصد بعض العروق التي دون المفصل في الذراع، إذا لم تظهر لنا العروق التي في المأبض فيفصد من هذه ما كان محاذيا للعضو العليل.

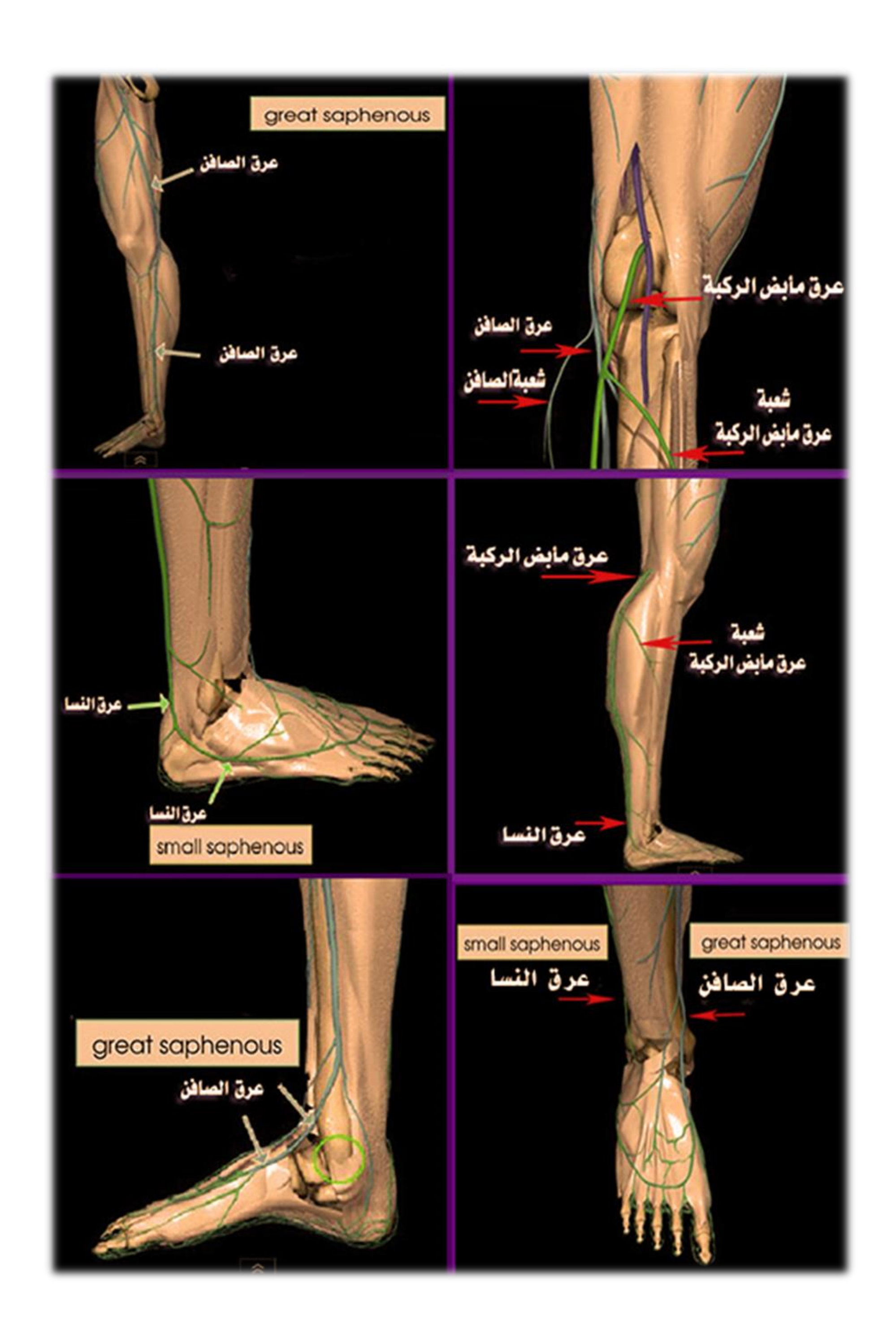
يقول ابن التلميذ: والأكحلان هما في وسط المأبض، ويقول البلخي: الأكحل أعمها نفعا لجميع البدن، فإنه يخرج الدم من جميع أجزاء البدن، أعلاه وأسفله.
ويقول ابن التلميذ: وفي الرجلين عرقا النسا ، والصافنان ، وعرقا مأبض الركبتين.

ويقول قسطا بن لوقا: الرجل يفصد فيها عرق في باطن الركبة وعرق آخر من فوق الكعب وعرق آخر تحت الكعب، وكما أن فصد العرق من مأبض اليد ينفع الأعضاء العالية كذلك أيضا الفصد من الرجل ينفع الأعضاء السافلة التي تلي الذكر والمثانة والرحم.

وفي الملكي: العروق التي تفصد في بدن الإنسان ثلاثة وثلاثون عرقا: منها في اليدين اثنا عشر وهي الأكحلان والقيفالان والباسليقان والماذيانات وحبلا الذراع والاسيلمان (يقول الطبري: أما الأسيلم فإنه طرف الباسليق الإبطي، وشعبة منه تدخل الطحال وتخدمه، وجالينوس يرى أنه طرف الباسليق الذي يعرف بالماذيان).

ومنهما في الرأس والرقبة ثلاثة عشر عرقا وهما عرقا الصدغين والعرقان الذين خلفا الأذنين عرقا المآقين وعرقا الودجين وعرقا اليافوخ وعرق الجبهة وعرق مؤخرة الرأس والعرق الذي في الأرنبة (الأنف) والعرق الذي تحت اللسان (الصردان) .

وفي الرجلين ثمان عروق منها عرقان في مأبض الركبتين وعرقا الساقين وعرقا النسا وعرقا مشطي القدم وذلك ثلاثة وثلاثون عرقا .


great saphenous
عرق الصافن
عرق الصافن
عرق مابض الركبة
عرق الصافن
شعبة الصافن
شعبة
عرق مابض الركبة
عرق النسا
عرق النسا
small saphenous
عرق مابض الركبة
شعبة
عرق مابض الركبة
عرق النسا
great saphenous
عرق الصافن
small saphenous
عرق النسا
great saphenous
عرق الصافن

بعض العروق التي تحتاج الى التوضيح

عرق الهامة



الهامة في معاجم اللغة أعلى الرَّأس أو وَسَطه:

ومن العروق التي تفصد عرق اليافوخ وسمى عرق الهامة تأكيدا على انه ليس في مؤخرة الرأس ، وبعضهم يسميه عرق الهامة ويقولون العرق الذي على الهامة دون ذكر اليافوخ خشية اللبس ، وهما عرقان وليس عرق واحد ففي **الكامل** قال عرقا اليافوخ، وقال مثله **الطبري** عرقا اليافوخ ، وقال : وأما اليافوخان فإنما يؤمر العليل بحلق الرأس، ودلك اليافوخين، ودخول الحمام حتى يظهر مع اليافوخ نفسه، وبجنبهما شريانان، ثم يؤمر بالخنق بمنديل لين، ويقول ابن التلميذ تفصد عروق الهامة لقروح الرأس و السعفة و الصداع ، لاحظ أن يقول تفصد للجمع ولم يقل يفصد وذكر عروق وليس عرقا واحدا، ويقول ابن ماسويه في كتابه في الصداع قال إذا كان الصداع عن المعدة كان في *اليافوخ وسط الرأس* قبالة المعدة ، فالعروق التي تفصد في اليافوخ أربعة وريدان وشريانين ،

يقول الطبري وأما الشرايين التي تفتح وتسل وتبتر وتخرم وتلوي فعشرة شريانات: منها شريانا الصدغين، وشريانان اللذان خلف الأذنين، وشريانا اليافوخين، وشريانان اللذان تحت اللسان، وشريانان اللذان مع الإبهام.

عرق الجبهة



يقول البقلي: أما الفصد من الجبهة فيكون في الوريد الجبهي الاتي من الأجزاء العليا للرأس، النازل على الجبهة إلى أصل الحاجب، ومنه ينقسم الى عدة فروع منها ما يغوص في الحجاج وينقسم مع الوريد العيني ومنها ما يتصل مع الوريد الزاوي، فمتى أريد فصد هذا الوريد يلزم أن يحبس الدم في الأجزاء العليا بواسطة شهيق قوي طويل، يشهق حالما يضغط على الوريد أعلى بالإبهام وبرباط ضيق تشد طرفان الى الخلف.

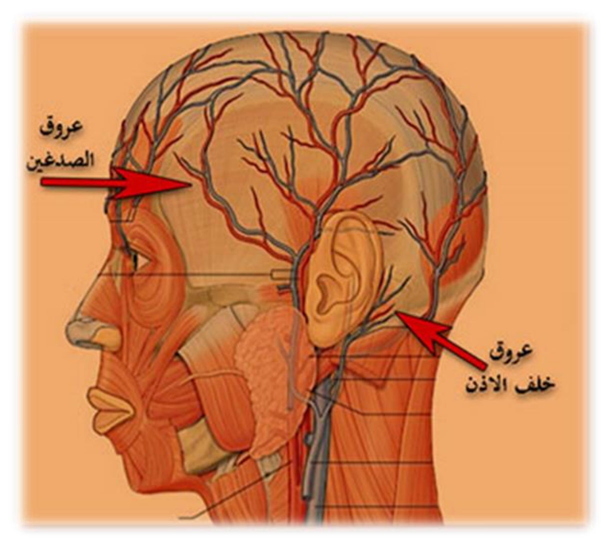
ويقول الطبري: وأما عرق الجبهة فيجعل المنديل في رقبته ويلويه قليلا، ثم يفصده بالفأس لا غير، لأن فصده بالمبضع كرهه "أندروماخيس" وذكر أن يده قطعت حين فصد لابنة الملك عرق الجبهة بالمبضع وقطع طرف الوتر الذي يشيل الجفن الأعلى إلى فوق، فبقيت عينها منطبقة، فأمر الملك بقطع يده، وهكذا كان حكمهم على الطبيب إذا جنى.

ويقول ابن الأكفاني: عرق الجبهة: نابض دقيق، موضعه وسط الجبهة وربما لم يظهر هناك وظهر في عقد الحاجبين، وقد يظهر له شعبتان يمنة ويسرة وكيفية فصده بفاس الجبهة أو بالمبضع.



وعليه يكون في الجبهة ثلاثة عروق تفصد، الوريد الجبهي الآتي من الأجزاء العليا للرأس وهو المقصود بعرق الجبهة، وعرق يمينه وعرق يساره وهما يشتركان معه وينزلان إلى المآقين، ويختلف شكل وظهور وبروز هذه العروق من شخص لآخر، فإذا تعذر ظهور عرق الجبهة الأوسط يفصد الذي يمينه أو يساره أو كلاهما.

عروق خلف الأذن



يقول ابن منظور في لسان العرب: خشاش الرأس من العظام هو ما رق منه وكل شيء رق ولطف فهو خشاش، والخشاء **والخششاء** العظم الدقيق العاري من الشعر الناتئ خلف الأذن، قال أبو عبيد الخششاء هو العظم الناشز خلف الأذن، الليث الخششاوان عظمان ناتئان خلف الأذنين.

وذكرت العروق التي تفصد في كتب الفصد بأنها شرايين وأوردة فقالوا:
أما الشرايين التي تفتح وتسل وتبتر وتخرم وتلوي فعشرة شريانات: منها شريانا الصدغين، وشريانان اللذان خلف الأذنين.

يقول الطبري: وأما الشريانان اللذان خلف الأذنين فإنما يبتران للوجع الذي يحدث بين الكتفين وفي أصل الرقبة، وعند النغانغ وهي العلة التي تعرف بالوابلة، والعرب تقول: إنه عرق يلتوي بين الكتفين وفي أصل الرقبة، وهذان الشريانان يخدمان آلة المني بإيراد الحرارة والريح إليها، فإذا قطع ذلك وكوي ضعفت آلة المني كلها، حتى ربما انقطع عن المباشرة، وذكر بقراط أن الصقالبة إذا أرادوا أن يهيئوا

أولادهم للدعوة أو للناموس بتروا هذين العرقين فينقطع عن الجماع ويصير بصورة النساء فيتبركون به، ويرون أن دعاءه مستجاب.

وفي القانون: الشريانان اللذان خلف الأذنين يفصدان لأنواع الرمد وابتداء الماء والغشاوة والعشا والصداع المزمن ولا يخلو فصدهما عن خطر ويبطؤ معه الالتحام، وفي العمدة: شريانا الأذنين فصدهما ينفع من الرمد المزمن.

ويقول الزهراوي: العرقان النابضان اللذان خلف الأذنين المعروفين بالخشائين "الحثيثين"، فأما العرقان اللذان خلف الأذنين: فمنفعة فصدهما للنزلات المزمنة والشقيقة والسعفة وقروح الرأس الردية المزمنة، وكيفية فصدهما على ما أصف؛ وهو أن تحلق رأس العليل، وتحك مؤخره في موضع العرقين بخرقة خشنة حكا جيدا، ثم يخنق العليل عنقه بعمامته حتى يظهر العرقان، وموضعهما خلف الأذنين في الموضعين المنخفضين من الرأس، فتفتشهما بإصبعك وحيث أحسست بنبضهما تحت إصبعك فهناك تعلم بالمداد، ثم تأخذ مبضعا سكينيا، وهو الذي يعرف بالمنشل، تدخله تحت العرق في الجلد حتى يصل المبضع إلى العظم، ثم ترفع يدك بالعرق والجلد إلى فوق، وتقطع العرق مع الجلد قطعا مبتورا، ويكون طول القطع قدر إصبعين مضمومتين أو نحوهما، وترسل من الدم القدر الذي تريد، ثم تشدهما بالرفايد وتتركهما حتى يبرأ إن شاء الله تعالى. وقد تقدم في أول الكتاب قطعهما وكيهما.

وقال غيرهم: وأما العرقين اللذين خلف الأذنين فهو خلف الشريانين اللذين خلف الأذنين، وهو الذي ينزل إلى الصدغ خلف شرياني الصدغين... وعرقان خلف الأذنين يعرفان بالناشطين ... وعرقان خلف الأذنين ويعرفان بالخششاء ... والخششاء عرقان خلف الأذنين، إظهارهما بحلق الشعر وبشد العنق وفصدهما

ينفع من السعفة والبثور العارضة في الرأس وفصدهما بالفأس وبالرائشة... والعروق التي تحت الخششاء مما يلي النقرة نافع فصدها من السدَرِ الكائن من الدم اللطيف والأوجاع المتقادمة في الرأس ... والعرق الذي مما يلي النقرة (في مؤخرة الرأس) ينفع من السدر العارض من الدم والأوجاع المتقادمة من الرأس.

وفي الملكي: فصد العرق الذي خلف الأذن ينفع من السعفة والبثور التي تكون في جلدة الرأس، وفي باقي النزهة: واثنان خلف الأذن يفصدان لأوجاع الرأس والخودة (الصداع) والدوار قالوا وفصدهما يقطع النسل، وفصد العرق الذي خلف الأذن ينفع من السعفة والبثور التي تكون في جلدة الرأس، وفي فردوس الكمة: وخلف الأذن عرق ينفع فصده من قروح الأذن.

وفي نهاية القصد: عرقا الأذنين نابضان موضعهما ظاهر الأذنين، وكيفية فصدهما أن يخنق المفصود وتعرك أذنيه وتقطع العروق، وفصدهما ينفع السدر، والدوار، والشقيقة، والخنازير، والبثور، والقروح في الرأس والعين والوجه، والسعفة، والرعاف الدائم، وينفع المجذومين، والأيمن منهما ينفع أمراض الكبد، والأيسر أمراض الطحال، يدلك بدمهما الجانب الموافق.

وفي نهاية القصد: عرقا خلف الأذنين نابضان موضعهما خلف الأذنين ملاصق للعظم، وكيفية فصدهما أن يخنق المفصود ليظهرا ويدخل بالمبضع تحت العرق ويبتر ويكون بالذهب، وذلك أسلم من غيره لأنه إن أصاب المبضع العضل أحدث ثقل السمع، والعظم أحدث الورم والضربان، وإن أصاب الليف أحدث الشقيقة، وفصدهما ينفع الحول العارض للأطفال، والشقيقة، وذكر أبقراط في "كتاب الأهوية والبلدان" أن الصقالبة يقطعون هذا العرق لينزل للصبيان فيأتون أعفاء، ويزعمون أن الله طهره بذلك، ويتبركون به، وذكر جالينوس أن

أفلاطون أيضا ذكر أن من قطع هذا العرق انقطع نسله، وشهد جالينوس له بالصحة .

وفي القانون لابن سينا: ثلاثة عروق صغار موضعها وراء ما يدق طرف الأذن عند الإلصاق بشعره، وأحد الثلاثة أظهر ويفصد من ابتداء المأق وقبول الرأس لبخارات المعدة وبنفع كذلك من قروح الأذن والقفا ومرض الرأس. وينكر "جالينوس " ما يقال: أن عرقين خلف الأذنين يفصدهما المتبتلون ليبطل النسل.

وأبقراط يقول ما معناه أن جمهور مادة المني هو من الدماغ وأنه ينزل في العرقين اللذين خلف الأذنين ولذلك يقطع فصدهما النسل ويورث العقر ويكون دمه لبنا ووصلا بالنخاع لئلا يبعدا من الدماغ وما يشبهه مسافة طويلة فيتغير مزاج ذلك الدم ويستحيل بل يصبان إلى النخاع ثم إلى الكلية ثم الى العروق التي تأتي الأنثيين.

ولم يعرف جالينوس هل يورث قطع هذين العرقين العقر أم لا وأنا أرى أن المني ليس يجب أن يكون من الدماغ وحده وإن كانت خميرته من الدماغ وصح ما يقوله أبقراط من أمر العرقين بل يجب أن يكون له من كل عضو رئيس عين وأن تكون الأعضاء الأخرى ترشح أيضا إلى هذه الأصول وبذلك يكون الشبه ولذلك يتولد من العضو الناقص عضو ناقص وأن ذلك لا يكون مالم تتسع العروق بالإدراك ولم تنهض الشهوة البالغة بالنضج التام والمني ربما تدفعه ريح تخالطه ولا بد فصل في دلائل أمزجة أعضاء المني الطبيعية، وفي الارجوزة:

والعرق خلف الأذن للشقيقة *** و قرحة في هامة عتيقه

يقول ابن التلميذ : **والعروق والشر ايين** التي خلف الأذنين تفصد للقروح في مؤخر الرأس والسدر وثقل الحركات الكائن عن امتلاء دموي في البطن الخلفي، بعد فصد القيفال، و كذلك كلما ذكرناه من فصد هذه العروق إنما يكون بعد فصد القيفال، وإلا لكان الفصد داعية جذب لا استفراغ.

القيفال، الباسليق

الماذيان، الإبطي، الاسيلم، حبل الذراع



يقول ابن سينا في القانون الفصل الرابع تشريح أوردة اليدين:

أما الكتفي وهو القيفال فأول ما يتفرع منه إذا حاذى العضد شعب تتفرق في الجلد وفي الأجزاء الظاهرة من العضد ثم بالقرب من مفصل المرفق ينقسم ثلاثة أقسام:

أحدها: حبل الذراع وهو يمتد على ظاهر الزند الأعلى ثم يمتد إلى الوحشي مائلا إلى حدبة الزند الأسفل ويتفرق في أسافل الأجزاء الوحشية من الرسغ.

والثاني: يتوجه إلى معطف المرفق في ظاهر الساعد ويخالط شعبة من الإبطي فيكون منهما.

والثالث: يتعمق ويخالط في العمق شعبة أيضا من الإبطي.



وأما الإبطي فإنه أول ما يفرع يفرع شعبا تتعمق في العضل وتتفرق في العضل التي هناك وتفنى فيه إلا شعبة منها تبلغ الساعد وإذا بلغ الإبطي قرب مفصل المرفق

انقسم اثنين: أحدهما: يتعمق ويتصل بالشعبة المتعمقة من القيفال وتجاوره يسيرا ثم ينفصلان فينخفض أحدهما إلى الإنسي حتى يبلغ الخنصر والبنصر ونصف الوسطى ويرتفع جزء ينقسم في أجزاء اليد الخارجة التي تماس العظم.

والقسم الثاني من قسمي الإبطي فإنه يتفرع عند الساعد فروعا أربعة: واحد منها ينقسم في أسافل الساعد إلى الرسغ والثاني ينقسم فوق انقسام الأول مثل انقسامه والثالث ينقسم كذلك في وسط الساعد والرابع أعظمها وهو الذي يظهر ويعلو فيرسل فروعا تضام شعبة من القيفال فيصير منها الأكحل وباقيه هو الباسليق وهو أيضا يغور ويعمق مرة أخرى ، ويقول في الأرجوزة :

والباسليق في علاج الصدر *** وما اعترى في رية من ضر

الباسليق هو عرق البدن، وهو نوعان: الإبطي وهو الذي أراده هاهنا، ولذلك يفصد لما يعتري في الصدر وما تحته.

والماذيان في رديء الحال *** من علل الكبد و الطحال

هذان العرقان الباسليقان اللذان تحت مأبض الذراع، وهما اللذان يسميان بعرقي البدن، وهما فوق الباسليق الإبطي.

ويقول ابن ربن الطبري : القيفال قسمين، أحدهما يأخذ يسرة، والآخر يمنة، ونزولهما ربما كان خفيا تحت العضل، وربما كان ظاهرا موضوعا فوق العضل يظهر للجس، وما كان خفيا، فإنه يظهر للجس خفيا، فإذا نزل الباسليق ينقسم أيضا إلى قسمين؛ فيأخذان يمنة؛ فيصير أحدهما الماذنان والآخر الإبطي، ويقسمهما عند الإبط، والقسم الآخر ينقسم إلى قسمين يأخذان يسرة، فيصير أحدهما الماذنان والآخر الإبطي، ثم يدخل شعبتان منهما إلى الصدر والرئة والقلب وحوالي القلب، وينزلان إلى فم المعدة والثرب والحجاب، وإلى حد الشرج وإلى الساقين والقدمين.

ويقول الطبري في سبب أسماء العروق: الباسليق، ويسمي بهذا الاسم لأن الباسليق هو أكبر العرقين اللذين ينبتان من الكبد وأشرفهما؛ لاتصاله بالأعضاء الشريفة كالقلب والدماغ والرئة والصدر والحجاب، والباسليق في لغتهم الملك العظيم، فسموا هذا العرق بهذا الاسم وشبهوه بالملك، والباسليق الإبطي، فمعنى الاسم فيه ما تقدم ذكره.

ويقول في الاسيلم: وأما الأسيلم فإنما صغر لأنه طرف الباسليق الإبطي، ويسمون الإبطي باسم العرق الأسلم، بمعنى أنه أسلم من الباسليق الآخر، لأن تحته الشريان، وليس تحت هذا شريان؛ فسمي أسلم لهذا المعنى، فقيل لطرفه أسيلم. والأسيلم وهو الذي بين الخنصر والبنصر، والإبطي وهو شعبة من الباسليق، ولذلك يقال له الباسليق الإبطي.

وفي تشحيذ الاذهان: في اليدين أعلاها القيفال ويفصد لما خص الرأس والرقبة وتحته الأكحل المعروف الآن بالمشترك لما يعم البدن وتحته الباسليق لسوى الرأس ودونه شعبة تسمى الإبطي والباسليق الثاني وحكمهما واحد

وفي الحاوي: فافصد إحدى الشعب التي في باطن الساعد الذي يسمى الإبطي فإن لم يظهر فالأكحل فإن لم يظهر فافصده على كل حال القيفال على تحكم منك.

وفي الحاوي: إذا حدث في الكبد ورم حار تبعه لا محالة حمى فانظر فإن كان السن والزمان ممكناً فافصد الباسليق الإبطي.

ويقول الزهراوي: الأكحل وهو العرق الأوسط وهو مركب من شعبة من الباسليق وشعبة من القيفال وتسميه العامة عرق البدن، والباسليق وهو

الموضوع في الجانب الأنسي، ويسمى أيضاً الإبطي وتسميه العامة عرق البطن، وحبل الذراع، وهو الموضوع على الزند وهو الذي يبضع فيه، وهو الذي يظهر فوق الإبهام ظهوراً بيناً، والأسيلم وهو العرق الذي بين الخنصر والبنصر وله شعبتان.

وفي مقالة الفصد للطبري: جميع ما يفصد في البدن من العروق ثلاثة وستون عرقا منها أربع باسليقات في اليدين، أحدها الباسليق الماذيان، وهو الموضوع على الجانب الأنسي إلى أسفل البدن، والآخر هو الموضوع على الجانب الوحشي يعرف بالباسليق الإبطي.

ويقول ابن التلميذ: والباسلقان الأعليان وهما عرقان في الجانب الأنسي من أعلى الزند الأسفل والباسلقان الأبطيان وهما شعبتان من الباسليقين الأعليين، هما أميل في الجانب الأيسر من الأعليين.

ويقول: فأما حبل الذراع فذاهب مذهب القيفال لأنه طرفه، والإبطي ذاهب مذهب الباسليق لأنه يتشعب منه، وهو للجذب من الرجلين وأسافل البدن أولى، على ما شهدت به التجارب.

ويقول ابن الأكفاني: الإبطيان وهما الباسليقان الأدنيان، وهما شعبتان من الماذيانين ساكنان موضعهما تحت الزند الأسفل مما يلي الجانب الوحشي، وكيفية فصدهما أن يشد العضد ويقام الساعد كأنه يلبس، ويفصد بإبهام اليد اليسرى، ويفصد ورابا أو طولا إلى أسفل ويتوقى الشريان المجاور له، وإن علم عليه بالمداد فهو أجود، وفصدهما يقوم مقام فصد الباسليقين الأعليين، ويحسن بالجذب من الأسافل، وينفع أوجاع المعدة وانفتاح عروقها ونزف الدم.

الأسيلمان: ساكنان موضعهما على ظاهر الكف بين الخنصر والبنصر، وهما شعبتان بين الإبطين.

وفي الملكي: وأما الباسليق والماذينان وهو العرق الذي في المأبض أسفل من العرق الأكحل وفصده ينفع من علل الأعضاء السفلى التي من حدبة الكبد والطحال ومن سائر الأعضاء فيما بين هذه الى القدمين وينفع من النزف ويجتذب من أسفل الى فوق.

وأما الباسليق الإبطي وهو العرق الذي تحت عرق الماذينان فموضوع تحت الزند الأسفل مما يلي الجانب الوحشي وفصده ينفع من الأمراض والعلل التي تعرض للصدر والرئة والحجاب وضيق النفس.

عروق البطن



يقول ابن سينا في القانون وفي نهاية الرتبة وعند ابن التلميذ : ومن العروق التي تفصد في البدن عرقان على البطن: أحدهما موضوع على الكبد والآخر موضوع على الطحال ويفصد الأيمن في الاستسقاء والأيسر في علل الطحال .

ويقول ابن القف: أما عرقا البطن فإظهارهما بنفخ البطن وفصد الموضوع في الجانب الأيمن ينفع من أوجاع الكبد والكائن في الجانب الأيسر ينفع من أوجاع الطحال.

ويقول ابن الأكفاني: عرقا البطن: ساكنان، أحدهما في الجانب الأيمن، ويفصد للأوجاع المزمنة في الكبد والمستسقين الذين يحتاجون إلى خروج الدم، وهم الذين سبب الاستسقاء فيهم كثرة الدم وشره حرارة الكبد منهما، يفصد لأوجاع الطحال.

وفي النزهة المبهجة: من أراد توفير خروج الدم فليجلس في فصد عروق الرأس ويستلق في اليد ويقف في فصد الرجل ولا عكس، ومن فصد في الاستسقاء عرق البطن مال إليه وكذا يميل إلى اليسار في اليرقان الأسود والطحال أ.هـ

الباب السادس: أنوع العروق من ناحية الشكل والجس

يقول الطبري: إن العروق خلقها على ثلاثة أنواع: عصبي، وغشائي، وصفاقي، ووضعها إما مستقيم طبيعي، وإما معوج، وهو مرض، ويقال له الآفة في الوضع، وتكون الآفة أيضا في الخلقة والعدد، فإذا جاز ذلك لزم الطبيب أن يعرف المستقيم الوضع والمعوج الوضع.

فأما العصبي فهو الذي إذا جسسته وجدته تحت الجس كأنه قِدٌّ أو جلد مدبوغ، وما كانت هذه صفته فيجب ألا يفصد حتى يلين بالماء الحار، ولا يدلك باليد.
وما كان غشائيا فهو الذي إذا جسسته وجدته لين الملمس كأنه سريع الانهباط تحت الجس، وهذا إذا أردت فصده يجب أن تعقده بإبهامك بعد الشد، لأنه لا يزول لسعة الجلد ولينه.

وأما الصفاقي فهو الذي إذا جسسته ظننت أن تحت جسك بدل الواحد عرقين أحدهما فوق الآخر، وذلك أن الصفاق الذي يكون فوقه يكون شديد الالتزاق عليه، فيجب أن يتوقف في فصده، وإن أمكنك أن تعدل عنه عدلت.

يقول الرازي: من العروق ما تجدها كالوتر تلوذ عند الفصد، ومنها ما هي مملوءة ريحاً، فمتى وضعت المبضع عليها انخفضت تحت المبضع وخدعت الفاصد، ولم يفتح المبضع العرق، وإن فتحه فإنما يكون فتحه ضيقاً، فلذلك ينبغي أن يثبت الفاصد ويتأنى في هذه الأمور كلها، ثم ينزل المبضع، فإن فتح العرق من مرّته تلك، وإلا فيعاوده مرة أخرى تحت ذلك الموضع قليلاً، أو فوقه بالعجلة، إن لم يتورم الموضع، فإن تورم أو جزع العليل، فاتركه يوماً أو يومين، ولا تشد الرباط، فإنه ربما جلب ورماً حاراً، ولا يدخل الحمام، ثم يعاود الفصد إن أحب.

جس العروق

يقول الطبري: وإذ قد بينا ذلك فنحن نبين ما يقع من الخطأ إذا لم يجس الطبيب العرق ، أي عرق كان قبل الشد وبعده ، وهو أنه قد يفصد الشريان أو يقع العصب ، أو يصيب الغشاء ، لأنه يجوز أن يقع الشريان تحت الأكحل ، ويقال لهذا (مرض في الوضع) ، ويجوز أن يقع تحت القيفال ، وكذلك العصب والغشاء ويقال لهذا (مرض في الوضع) ، وقد يقع المرض أيضا في العدد ، فتكون الأصابع ستة أو أربعة ، وفي الهيئة وفي التجاويف ، فإذا جاز ذلك جاز وقوع العصب والغشاء والشرايين زائلة ومائلة وملتوية ، فلأجل هذا يجب أن يجسه بعد الشد ، ويحتاط في إمالة العرق الذي يريد فصده إلى خلاف الجهة التي يكون منها الجلد ، إما لقرب العصب أو الغشاء والشريان ،وقد رأيت رجلا في أيام بجكم ببغداد كان يعرف بالدهقان فصده فاصد الأكحل ، بأن قدم وشد وفصد من غير جس ، فما زال ينزف حتى هلك ، وذلك أن الذي ظنه أكحل كان الشريان ، ولوكان قد جس قبل الفصد سلم من هذا الخطأ ، فأمر بجكم بقتل الفاصد ، حتى منع القاضي أبو الحسن بن أبي عمر من قتله ، وأقامه مقام قاتل خطأ ، واحتج بأنه لم تجر العادة ، ولا قالت الأوائل من الحكماء قولا مصرحا بأن الشريان يقع في موضع الأكحل ، والعادة لم تجر بالحذر من الشريان يقع في هذا الموضع ، فهو مثل رجل رمي رجلاً بكرة صوف أو خيارة أو لطم على وجهه فمات ، فإن الجاني قاتل خطأ ، لأن العادة لم تجر بأن كرة الصوف تقتل ، أو اللطمة على الوجه فأخذت الدية من الفاصد ومن عاقلته.

ويقول المجوس في الكامل: وأما متى أراد متعلم أن يتعلم الفصد فينبغي أن يروض نفسه في جس العروق بأنملتي الأصبع الوسطى والسبابة فيعرف فيما بين مجسة العروق ومجسة العصب واللحم ، فإنه ربما لم تكن العروق ظاهرة لحس البصر بل تكون غائرة متغلغلة في اللحم إما بسبب عبولة البدن وإما بسبب

عبولة الساعد وما بسبب رقة العروق ، فإذا عرض ذلك فينبغي أن يشد العضد بعصابة معتدلة الغلظ ليست بالدقيقة تضر العضد ولا بالغليظة التي تمنع من جودة الشد ، ويكون الشد بعيدا من موضع المرفق بنحو أربعة أصابعه مضمومة ، ويكون الشد في الأبدان العبلة شديدا وفي الأبدان القضيفة ليس بالشديد ويكون شد العميق قريبا من موضع الفصد وتأمر المفصود أن يدلك إحدى يديه بالأخرى وان يدلك الساعد بالراحة ويصب عليه الماء الحار ويعطيه شيئا يمسكه في يده بمنزلة الكرة وغير ذلك لبروز العرق ويظهر تحت اللمس ، فإذا كان العرق غائرا شديد الخفاء فضع أصبعك على الموضع الذي يتوهم فيه العرق وامسح اليه الدم فإذا رأيته يمتلئ تحت أصبعك فهو عرق والا فلا ، وان شدد عرقا لم يظهر فحله وشده فبعد قليل يظهر لك فان لم يظهر لك فعلق في يد الإنسان شيئا ثقيلا واتركه ساعة فإنه يظهر ، واذا كان العرق غامضا ولم تأمن الخطأ فضع أصبعك الوسطى من اليد اليسرى على موضع العرق وارسل المبضع في الموضع الذي تحس بالعرق تحت اصبعك فإنه لا يكاد يخطئ أن شاء الله تعالى .
ولا تفصد الباسليق الذي في المأبض دون أن تجس موضع الفصد وتلمسه قبل أن تشده وتنظر فإنه ربما كان تحت العرق شريانا مماس له أو احدى جانبيه، فينبغي أن تلمسه وتعلم عليه علامة وتشده وتنظر كيف يقع العرق من موضع العلامة.

ويتوقى الفاصد ضرب العرق الذي في الموضع الذي فيه شريان، ويطلب الموضع الخالي من الشريان ليسلم ، واكثر ما يكون الشريان فوق الساعد الى ناحية المرفق ، فينبغي لك ان تنزل المبضع إلى اسفل وتتباعد من ناحية الشريان ليسلم بذلك المفصود ، وان كان الشريان تحت الباسليق سواء ودعت الضرورة الى فصد فينبغي أن تدع المبضع وسط العرق وتفصده طولا ولا تعمق المبضع كثير بل تبتره إلى فوق ، وان كان الشريان اعلى أحد جانبي العرق فينبغي ان تبتدأ بوضع المبضع

على الجانب الذي فيه الشريان واضربه إلى الجانب الآخر ، ولا تضع المبضع في غمزك اياه في موضع الشريان .

فأما فصد القيفال فينبغي أن ينزل عن موضع العلة نحو اللحم ولا تفصده ضيقا فإنه يرم .

والأكحل فينبغي أن تتفقده لئلا يكون تحته عصب فإن كان تحته عصب يمنة أو يسرة فضع رأس المبضع مما يلي العصب وتوجه إلى الموضع السليم ، وان كان بين عصبتين فافصده طولا ، واذا أنت ضرب العرق فينبغي أن تنحذر أن تجعل الضربة في غير العرق فيندمل سريعا ، وينبغي أن تكون الضربة معتدلة لا واسعة ولا ضيقة ، فإنها إن كانت واسعة انفجرت كثيرا وأبطأ اندمالها ، إن كانت ضيقة لم يخرج منه الدم بجميع جوهره بل يخرج منه اللطيف الرقيق ، فكثيرا ما يعرض منها في الساعد ورم يخضر حوالى الضربة لاحتقان الدم تحت الجلد ، وينبغي أن يكون ضربانك للعرق ببتر لا بغمز ، والبتر هو أن يغمز المبضع في العرق المقدار اليسير ثم يقطع (يشرط) العرق الى فوق ، فإن الضربة تتسع بمقدار ما يحتاج إليه ولا ينظر لما تحت العرق .

فأما الذي في مأبض الركبة ويفصد طولا ، وأما الصافنان فينبغي أن يكون الشد فوق الكعب بأربعة أصابع شدا جيدا، ويضع القدم على حجر أو جسم صلب ويغمز عليه بقوة فإن العرق يظهر ظهورا بينا فيفصده طولا.

وأما عرق النسا فينبغي أن يشد من موضع مفصل الورك بثوار عريض معمول من قطن ويوثق الشد إلى ما فوق الكعب بأربعة أصابع مفتوحة وليكن الشد شديدا ويوضع قدم المفصود على حجر أو شيء صلب ثم حينئذ يفتش العرق

ويفصده طولا ويخرج من الدم بقدر الحاجة والدم الذي يخرج من هذا العرق يكون باردا لأنه دم بلغمي ، فإذا استكفيت من خروج الدم فحل الرباط من اسفل من موضع الكعب أولا فأولا إلى فوق ، وينبغي أن يكون فصدك هذه العروق كلها طولا لئلا ينال العصب أو الوتر آفة من طرف المبضع فيجلب على المفصود الزمانة وربما هلك من ذلك لأنه يعرض منه التشنج ويسري ذلك التشنج من عضو الى عضو حتى يبلغ الدماغ فيتشنج عند ذلك الدماغ ويموت صاحبه .

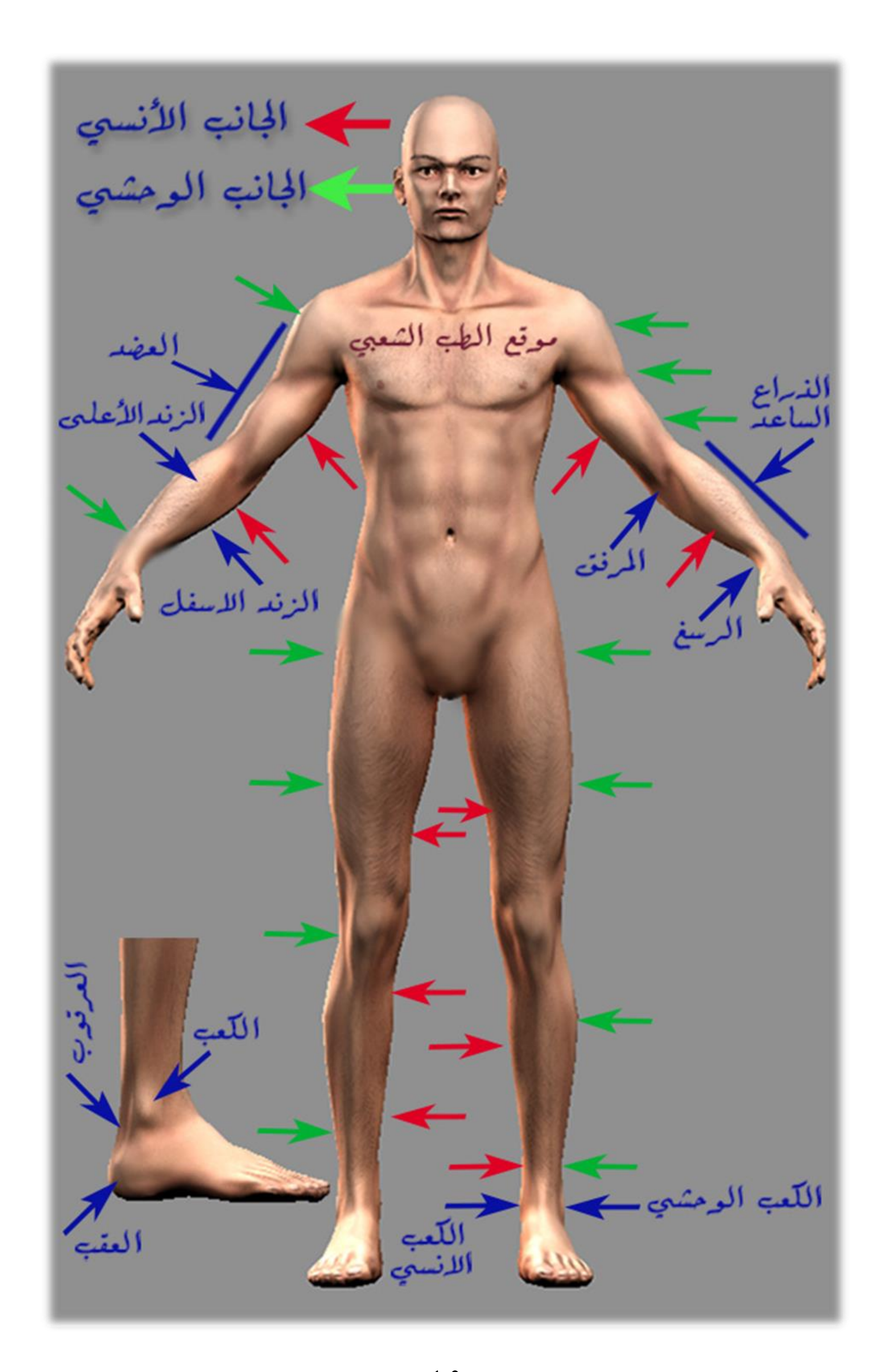
فأما فصد العرقين الذين في مشطي القدمين فينبغي أن يكون الرباط أيضا فوق الكعبين ويفتش العرق ويفصده ويكون فصده طولا، وإذا أنت فصدت هذا العرق واحتبس الدم فينبغي أن يضع في موضع الفصد الزيت.

ويوضع الكف في فصد الأسيلم والقدم في فصد عروقه في الماء الحار فإن الدم في مثل هذه الحال يذوب ويخرج خروجا صالحا .

وقال ابن التلميذ: أما كيفية الفصد فتكون بأن تجس موضع العرق قبل الربط أعلاه، لتنظر حال الشرايين هناك، وموضعها من العروق ليقصد البعد عنها لأن ذلك إن اعتبر بعد الربط لم يتبين، ثم تربط أعلى موضع الفصد ربطا معتدلا ، وتملأ العرق بالإبهام، وتجس بالسبابة لتنظر صعود الدم، فتفرق بذلك بين العروق الغائرة وبين العروق والوترة المدفونة في اللحم؛ وذلك أن العرق الغائر، وإن خفي لونه فإنه إذا ملئ أحس بصعود الدم فيه، وذلك معدوم في الوترة الدقيقة التي تشبه لدقتها العرق.

وإذا تحقق وجود العرق وعرف وضعه فينبغي أن يقيّد ليومن تحركه تحت المبضع، وذلك إما بجذب الجلد نحو المعصم بإبهام الفاصد الأيسر، أو نحو

المرفق من أسفل ثم يحدس تقدير كمية غور العرق ليرسل المبضع بحسب ذلك، ويتوقف بعد إرسال المبضع، لينظر بروز الدم أو عدم بروزه أهل قد أصاب العرق أم لا.


الجانب الأنسي
الجانب الوحشي
موقع الطب الشعبي
العضد
الزند الأعلى
الزند الاسفل
الذراع
الساعد
المرفق
الرسغ
العرقوب
الكعب
العقب
الكعب الوحشي
الكعب
الانسي

الباب السابع: في كيفية الفصد في الجملة

يقول البقلي في كتاب روضة النجاح الكبرى: الفصد فتح وريد أو شريان لإستفراغ مقدار من الدم وفائدته تنقيص الدم سواء كان في معالجة مرض أو خوفا من حصول مرض فان كان المفصود وريدا سمي الفصد وريديا وان كان شريانا سمي شريانيا والأول أكثر استعمالا لسهولته في معظم أوردة الجسيم بدون أن يخشى منه بخلاف الثاني فانه عسير جدا لا يمكن إلا في الشرايين الموضوعة تحت الجلد المرتكزة على عظم تنضغط عليه بعد الفصد لانقطاع سيلان الدم.

لكن الأوردة كلها ليست على حد سواء فلذلك لا يسهل إلا في الأوردة المتوسطة الحجم الموضوعة تحت الجلد مباشرة له لإمكان ضغطها بعد الفصد ضغطا كافيا لحفظ ما بقي فيها من الدم.

بخلاف غيرها لأنه إن كان الوريد صغير الحجم لا يخرج منه دم كاف وان كان زايد الغلظ يعسر إيقاف الخارج منه وان كان غايرا لا يمكن الوصول إليه بدون خطر وان فتح قد ينسكب منه مقدار عظيم في باطن الأعضاء.

فلذلك لا يفصد من الأوردة إلا ما يمكن ضغطه ويتأتى انتفاخه وتوتره بسبب احتباس ما فيه من الدم ويسهل إيقاف سيلانه بعد الفصد حيث ان ذلك وظيفة الضغط، وحينئذ فالأوردة المتوفرة الشروط التي بها يسهل الفصد هي التي تكون على الجبهة أو جهة الموق الأكبر للعين أو تحت اللسان أو على صفحتي العنق أو في ثنية المرفق أو حول رسغ اليد أو على ظهر الكف وعلى ظهر القضيب أو على الجانب الإنسي أو الوحشي للساق أو على ظهر القدم أ.هـ

أسماء وأشكال بعض المباضع



ذكر في كتاب عقيلة العقلاء بعض أسماء المباضع ورسم أشكالها والعروق التي تفصد بكل نوع منها ، وقد ذكر ستة مباضع وحدد العروق التي تفصد بها:

١ - **المبضع البسل**: يفصد به ما كان من العروق قريبا من عظم أو عصب أو وتر أو شريان.

٢ - **المبضع الريحاني**: ويسميه أكثر الناس حرى، لمشابهة شكله بالمبضع الحري، ويطلقون اسم الريحاني على المبضع المعتدل، وسمي ريحانيا لمشابهته ورق الريحان. يستخدم للعروق الغائرة في اللحم، أو في جسم عبل، ومثل الحري.

٣ - **المبضع المعدل**: شكله لا دقيق ولا غليظ ولا قائم ولا بالمنكب، وشفرته ليست بالرقيقة ولا بالمدورة، بل معدلة فيما بين ذلك. تفصد به العروق المعتدلة فيما بين الرقة والغلظ في الأبدان المعتدلة.

٤ - **المبضع الرقيق** الشفرة يقرب شكله من شكل مبضع البسل، غير أنه دقيق الشفرة، يوافق ما كان من العروق زوالا، وذلك لسرعة نفوذه بسبب دقة شفرته.

٥ – **الفأس**: يفصد به عرق الجبهة.

٦ - **أبو عيسى**: يفصد به عرق الجبهة لأجل انكبابه.

وفي كتاب روضة النجاح الكبرى ذكر المؤلف أسماء أخرى وقال هي أنواع منها:

الشعيري: وهو أن تكون الزاوية الحاصلة من تلاقي حافتيه عند ذبابه المعبر عنه بالسن منفرجة وان يكون عريضا وسنه حادة قليلا.

ومنها **الشوفاني**: وهو ما كانت زاويته المذكورة اقل انفراجا وسنه أطول من الأول.

ومنها **الأهرامي**: وهو يعرف أيضا بلسان الثعبان وهو ما كانت الزاوية المذكورة فيه حادة والسن طويلة وهذا النوع قليل الاستعمال أ.هـ.



وصف البقلي المبضع الذي اخترعه الطبيب "ملجن" وهو مبضع شوافاني الشكل احدى حافتيه غير حادة.



يقول ابن سينا: واعلم أن المبضع الكال كثير المضرّة فإنه يخطئ فلا يلحق ويورم ويوجع فإذا أعملت المبضع فلا تدفعه باليد غمزاً بل برفق بالاختلاس لتوصل طرف المبضع حشو العروق وإذا أعنفت فكثيراً ما ينكسر رأس المبضع انكساراً خفياً فيصير زلآقاً يجرح العرق فإن ألححت بفصدك زدت شراً.

ولذلك يجب أن يجرب كيفية علوق المبضع بالجلد قبل الفصد به وعند معاودة ضربه إن أردتها واجتهد أن تملأ العرق وتنفخه بالدم فحينئذ يكون الزلق والزوال أقل.

ويقول: وأما أخذ المبضع فينبغي أن يكون بالإبهام والوسطى وتترك السبابة للجس وأن يقع الأخذ على نصف الحديدة ولا يأخذه فوق ذلك فيكون التمكن منه مضطرباً.

يقول الطبري: فأما صورة المبضع فلكل عرق مبضع له صورة تختص به، فالباسليق مبضعه المعروف **بالمروزي**، حسن الانحناء، مدملج القفا، متوسط الشفرة ولا تكون الشفرة من شيء من المباضع طويلة.

وحذرت الحكماء من طول الشفرة خمسة أشياء:

أحدها: أن صاحبه يضطر إلى الغرز، وفي الغرز ثلاثة عيوب كلها رديئة، أحدها: أن الفصد يجيء به ضيقا عميقا، والثاني: أن صاحبه لا يعرف مقدار غوصه، وربما شق صفحتي العرق أو يصيب الغشاء الموضوع على العظم، وذلك الغشاء شديد المشاركة للدماغ، فإذا ألم ألم الدماغ منه، فربما أصاب الكزاز وربما صار السَّرسام الحاد، وهلك العليل، والثالث: ضعف التمكن.

والثاني: ما يحذر من الانكسار.

والثالث: أن صاحب المبضع لا يقدر أن يعلق العرق البتة، فلأجل هذا يجب ألا تكون الشفرة طويلة.

والرابع: أنه لا يطيع الفاصد.

والخامس: أن يعبر صفحتي العرق ولا يمكن الفصد به، إذا كان العرق خفيا.

وأما الذي اختير للباسليق أن يكون **مروزياً** حسن الانحناء، فإنما فعل ذلك حتى إن وقعت فضل غمزة لم تغص الشفرة إلى داخل بل تخرج إلى خارج؛ لأن الشيء المعرقف إذا كان له نصاب، وغمز على الموضع من النصاب خرج الرأس المعرقف من موضع إلى موضع آخر إلى خارج ولم يغص، واختاروا ذلك للاحتياط للشريان الذي تحت الباسليق.

وأما المبضع الذي للأكحل فيجب أن يكون ما بين البغدادي والبصري ، عريض الشفرة ، ولا يفصد إذا كان ظاهرا للجس وحس البصر إلا تعليقا ، فأما الباسليق فيفصد تعليقا موربا إذا كان ظاهراً لحس البصر موضوع على صفحة الذراع وضعا مستقيما غير ملتوي.

وأما مبضع القيفال فيجب أن يكون **بغداديا** مستقيم الشفرة، ويحذر الفاصد أن يفصد القيفال عند طرف الفصد مع الوتر المحرك للمرفق، فإنه إن أصاب المبضع طرف الوتر أصابه الكزاز بالاضطرار، ويحوج المفصود إلى قطع الفضلة بنصفين وإلا هلك.

فالذي يفزع منه في فصد الباسليق الشريان الذي تحته، والحيلة كلها يجب أن تكون في الحذر من وقوع الخطأ، وإذا أمال الشريان بإبهامه إلى ناحية مخالفة للشريان أمن الخطأ.

وأما الأكحل فالذي يحذر من وقوع الخطأ فيه العصبتين اللتين عن جنبيه، ولأجل ذلك أمر بأن يفصد طولا.

وأما القيفال فالخطأ الذي يحذر منه الوتر وطرف العضل، ولأجل ذلك أمر بأن يكون فصده مورباً عرضاً.

وأما الباسليق الإبطي فيجب أن يشد بعد أن يمسح الذراع والعضد مسحاً بليغا، أو يغسل بالماء الحار ثم يشد ويقع العقد عليه نفسه، ثم يقام الذراع على زاوية قائمة، فإذا ظهر العرق عقد من تحته بالإبهام وفصد من فوق إلى أسفل، وإن فصد من أسفل إلى فوق جاز، غير أن خروج الدم أسهل إذا كان الفصد من فوق إلى أسفل.

وأما عرق الجبهة فيجعل المنديل في رقبته ويلويه قليلا، ثم يفصده **بالفأس** لا غير، لأن فصده بالمبضع كرهه أندروماخيس وذكر أن يده قطعت حين فصد لابنة الملك عرق الجبهة بالمبضع وقطع طرف الوتر الذي يشيل الجفن الأعلى إلى فوق، فبقيت عينها منطبقة، فأمر الملك بقطع يده، وهكذا كان حكمهم على الطبيب إذا جنى.

وأما الودجان فإن فصدهما عجيب جدا يستفيد الطبيب الحاذق من خروج دمها دائما ، وذلك أني أمرت بجرجان بفصد وداجي رجل كان قد ابتدأ به الجذام وثج حلقه وابتدأ أنفه يتخلس فخرج من وداجيه دم لونه لون السوسن الإسمانجوني ، وفي أثنائه رملية ، وأمرت بأن يكثر من إخراج الدم ، فأصابه غشية بدأ فيها يفيق ويعود للغشية اثنين وسبعين ساعة ، ثم رعف قطرات من الدم لونه إلى الصفرة فيه نموسه ويرتفع منه رائحة كريهة ، ثم أفاق وغذي بغذاء محمود ، ثم غاب عني مدة مديدة ، ثم عاد وقد استقل وبرأ ، وزالت البحوحة عنه ، وامتد أنفه ، واستقام ، ولولا أني أكره التطويل لشرحت علة كون دمه بلون السوسن

الإسمانجوني ، وما كان في أثنائه من الرملية ، وما رعف به من الشيء الشبيه بالدهن القمش ، وعلة نتن الرائحة.

فأما (طريقة) فصدهما فهو أن تأمر من تريد فصده أن يجلس على رجليه معلقا ، ويخنق بمنديل ، ويتكئ على صدور قدميه ، ثم تأخذ في رقبته منديلا لينا وتلويه قليلا ، فيظهر عرقان من كل جانب ، أحدهما الوداج ، الآخر النياط ، فيجتهد أن لا يفصد إلا الوداج وهو أغلظهما ، ومن الأطباء من يختار أن يفصدهما جميعا في وقت واحد ، وذلك أنه إذا أوثقه بالقوة ، فإذا أراد قطع الدم حل الخناق والاحتباء وأمره بالقيام والمشي خطوات ، فإن لم ينقطع الدم وضع الرفادة وشد شدا خفيفا ، وفي الأكثر أنه كما يحل الخناق ينقطع ، وإن عرض غشي فلا يجب أن تجزع منه ، وتطعمه في ذلك اليوم مرقة الزيرباج ،ويبخر ببخور طيب ، ويرش على وجهه ورأسه من ماء الورد الخالص كثيرا ، فإذا كان في اليوم الثاني أمر بشد ساقيه ، وبتبريد موضع الوداجين بماء الورد ، وماء الطلع والصندلين ، ولا يستعمل الكافور ويطعمه الفروج ولحم الدجاج ، فإذا كان في اليوم الثالث أطعمه لحم الحمل والجدي ، وسقاه يسيرا من الشراب.

وأما الأسيلم فإنه يجب أن يشد في موضعين عند العضد وعند الرسغ، ثم يؤمر بأن يأخذ في قبضته كرة أو مهاة بلور، أو يقبض عليه شديدا حتى يظهر ما بين الخنصر والبنصر على ظهر الكف، ثم يفصده ويستقبل بالفصد من ناحية الأصابع إلى ناحية الرسغ، فإن خرج الدم كما يجب، وإلا وضع كفه في الماء الحار؛ فإنه يسهل خروج الدم، وذكر بعض الأوائل أن رأي جالينوس أن يترك حتى ينقطع الدم من عند نفسه، ولم أحقق ذلك من قول جالينوس في شيء من كتبه.



وأما فصد الصافن فيجب أن يشد عند الساق ما فوق الكعب ، ويؤمر بأن يمشي خطوات ، ثم يجعل تحت أخمص قدمه كرة من قطن ليطأ عليها؛ فيظهر ويتوتر الصافن ، ثم يفصده كيف شاء ،إن شاء من أسفل إلى فوق ، أو من فوق إلى أسفل ، واعلم أن للصافن شعبتان؛ فيجب أن يفصد المتوسط دون الشعبتين، وللأسيلم كذلك أربع شعب ، فيفصد منها المتوسط بين الخنصر والبنصر ، فإن الشعب من كل عرق لا تقوم مقام العرق في سعة خروج الدم وضيقه ، وسائر العروق التي ذكرناها ، فيحتاط في فصدها ، ولا يجازف في فصد شيء منها ، ولا يتهاون؛ فإن صناعة الطب تحظر المجازفين ، لا يقال للطبيب رفيق حتى يكون محتاطا لطيفا في جميع أفعاله.

وأما عرق النسا فهو عرق له شعب كثيرة ، ويلزق به شعبة من القيفال ، فيجب أن يكون الطبيب عارفا به ، وفصده أن يأخذ الفاصد عمامة لينة طويلة ، فتشد أحدى رأسيها في الوسط عند مشد السراويل ، ولا يزال يدخل العمامة بين أفخاذه ، يدخله من ناحية الجانب الوحشي ، ويخرجه من ناحية الجانب الإنسي مرة ، ويدخله تحت الطاق ويمده شديدا حتى يقع الضغط كما يجب ، وعلى هذا إلى أن

يبلغ الكعب ، ثم يقعده على موضع عال ، ويجعل تحت قدمه آجرة أو شيئا يرفعه ، ويأمره بالقيام والقعود دفعات ، ويكون بحضرته الرمان الحامض ، والخل ، وطين الدخانة ليشمه فإنه كثيرا ما يصيب صاحب عرق النسا عند الشد غشي ،ثم يجس ويتأمل ما بين الخنصر والبنصر ، فإن ظهر هناك أمنت وقوع الخطأ ، وإن لم يظهر هناك نظرت وجسست خلف الكعب من الجانب الوحشي حتى يتبين لك ، وتتبين الشعب ،وعلامته أنه يكون فيه مواضع كالتعقد ، فيفصده بالمبضع البغدادي من فوق إلى أسفل ، أو من أسفل إلى فوق طولا ، فإن على جنبتيه عصبتين شديدتي التمدد ، وإن وقع الخطأ استرخي القدم.



وفي كامل الصناعة الطبية: عرق النسا ينبغي أن يشد من موضع مفصل الورك بثوار عريض معمول من قطن ويوثق الشد الى ما فوق الكعب بأربعة أصابع مفتوحة وليكن الشد شديدا ويوضع قدم المفصود على حجر أو شيء صلب ثم حينئذ يفتش العرق ويفصده طولا ويخرج من الدم بقدر الحاجة والدم الذي يخرج من هذا العرق يكون باردا لأنه دم بلغمي، وكذا الحال في فصد عرق مشط القدم، فإذا استكفيت من خروج الدم فحل الرباط من أسفل من موضع الكعب أولا فأولا إلى فوق أ.هـ.

وبمثله قال ابن النفيس: وفصد عرق النساء وهو عرق يمتد على الفخذ من الجانب الوحشي إلى الكعب ويفصد قريب من الكعب لأنه هناك اظهر بسبب قلة اللحم ويجب أن يستحم قبل فصد هذا العرق لان ما خرج منه **بارد الملمس بلغمي** والماء الحار يلطفه ويسهل خروجه ولذلك يجب أن يشد ما فوقه من الورك الى الكعب بعصابة وهو لأوجاع عرق النساء عظيم النفع وكذلك للدوالي والنقرس وذلك إذا كانت المادة مستقرة هناك ولم يكن في الانصباب والا لزاد الشر بجذب الكثير واستفراغ اللطيف أ.هـ.

ويقول الطبري: وأما اليافوخان فإنما يؤمر العليل بحلق الرأس، ودلك اليافوخين، ودخول الحمام حتى يظهر مع اليافوخ نفسه، وبجنبهما شريانان، ثم يؤمر بالخنق بمنديل لين، والجلوس معلقا على رجليه، فإذا تبينا أخذ بالمبضع المروزي عرضا، وتعلق اليد فيه وينفض يده نفضا إلى أن يخرج من الدم ما يحتاج إليه، ثم يترك الخنق.

وأما العرقان اللذان تحت اللسان (الصردان) فيفصدان على وجهين: إما بأن يؤمر بأن يطوي لسانه إلى داخل ويتكئ بأسنانه عليه ويفصده، أو يؤمر بفتح الفم ويؤخذ طرف اللسان بخرقة لينة، ويمد إلى فوق، ويفصد، ويترقى، جميع ذلك قد خنق نفسه بمنديل لين، فإذا اكتفى من خروج الدم ترك الخناق، فإن تعسر انقطاع الدم تمضمض بالخل مع قشور الرمان والعفص، وأمسك في فمه قطعة من الجليد والثلج، وشد عضديه وساقيه.



وأما العرقين اللذين خلف الأذنين فهو خلف الشريانين اللذين خلف الأذنين ، وهو الذي ينزل إلى الصدغ خلف شرياني الصدغين.

وأما فصد المآقين، فهو أن يفتح المآق إلى ناحية الأنف، ويخنق نفسه، فيظهر تحت المآق فيحترز من العين، ويغوص المبضع فيه طولا غرراً فإنه يخرج منه دم كثيرا وينقطع مع ترك الخناق، فإن رشح مضغ الكمون مع يسير من الملح جيدا، وجعل فيه ساعة فإنه ينقطع.

وأما فصد المنخرين فإنما يفصدان بأن يقام المفصود في الشمس، ويستقبل بوجهه شعاعها، ثم يفصد بقفا المبضع شرطا، وما داخل المنخرين مع الجزء اللحمي يظهر بينا، وربما ظهر مع الغضروف بجنبه، ويفصدان للورم المعروف بكثير الأرجل.

ويفصد المأبضان بأن يقام المفصود قائما، ويشد عند الفخذ وعند الساق، حتى إذا ظهر فصدهما الفاصد من فوق إلى أسفل أو عرضا.

ويفصد الصدغان بأن يحني المفصود نفسه، فإذا ظهر عقده بإبهامه إلى ناحية الوجه، وفصده كيف شاء من فوق إلى أسفل، أو من أسفل إلى فوق، أو عرضا.



يقول البقلي : وأما فصد اللسان فيكون من الوريدين الموضوعين تحت اللسان المسميين بالسرديين (الصردين) وهما يوصلان الدم المتوزع في اللسان إلى مركز الدورة فلذلك كان حجمهما عظيما.

ومن حيث انهما موضوعان تحت الغشاء المخاطي الحنكي بدون واسطة تسهل مشاهدتهما لكن لأجل انكشافهما يؤمر المريض بفتح فاه ورفع ذولقه تحت سقف الحنك فشاهد الوريدان المذكوران على جانبي قيد اللسان فان أريد فصد احدهما يلزم فتح الفم واستمراره مفتوحا وعدم خفض ذولقه مدة العملية ولأجل بقائه مرفوعا يضغط باليد اليسرى على سقف الحنك ويباعد بين الفكين بوضع قطعة من خشب الفلين بين الأضراس الكبار وبعد فتح الوريد يؤمر المفصود ببصق الدم وان لا يزدرد منه شيئا ، ويمكن إبقاء الدم سائلا مدة طويلة مع الغزارة وذلك بإمالة الرأس وشبه مص باطني وبعدما يخرج منه مقدار كاف يوقف سيلانه برفع الرأس وبالتنفس فان استمر سائلا تضغط فتحته بكرة من التفتيك ويوضع اللسان فوقها وتثبت وتكيس بواسطة رباط يوضع في الفم كاللجام .

ويقول في فصد القضيب: قد ذكر بعض الأطباء انه متى التهب القضيب التهابا شديدا يفصد من الوريد الموضوع على ظهره لكن قبل بضعه يربط من قاعدته لينتفخ العرق ثم يفتح الوريد بمبضع يغرز فيه بانحراف لئلا يجرح الجسم المجوف فان كان موضوعا على شريان يجذب الجلد الى احدى الجهات فبالجذب يبعد الوريد عن الشريان لكونه ملتصقا بالجلد فيتبع حركاته.

يقول ابن الأكفاني: عرقا الصدغين نابضان موضعهما في الصدغين، ويعرفان بالبارزمين، وكيفية فصدهما أن يحلق ما عليهما من الشعر، ويخنق المفصود ليظهر أو يعلم عليهما بمداد، وربما احتاجا إلى شد يد ثم يكشف عنهما، ويؤخذ بصنارة ويكوي بمكوي لطيف شديد الحمو، ويلبث بماء على العرق حتى ينقطع الدم، ويوضع عليه الكندر وبياض البيض، ويرفد ثلاثة أيام، ومن الناس من يأخذ بالسنارة ثم ينتثره بالمبضع أو برأس المقراض، ويسيل منه الدم بقدر الحاجة، ويوضع عليه الدرور القاطع، أو يشده بخيط أبريسم شدين بينهما قدر طول شعيرة، ويقطع ما بينهما قبل توثقة الشد، ويخرج كفايته من الدم، ويوثق شدهما، أو يفصدا فصدا بالمبضع، أو يقاس الجبهة، وفيهما خطر؛ لاحتمال أن الدم الشرياني لا ينقطع كما هو الغالب من حاله أو يصب المبضع العظم؛ فيحدث ورما في الوجه أو العضد فيحدث الشقيقة، أو العصب فيحدث التشنج أو ضعف البصر أو انقطاع الصوت.

ويقول الزهراوي: العرقان اللذان خلف الأذنين؛ وكيفية فصدهما على ما أصف؛ وهو أن تحلق رأس العليل، وتحكّ مؤخره في موضع العرقين بخرقة خشنة حكاً جيداً، ثم يخنق العليل عنقه بعمامته حتى يظهر العرقان، وموضعهما خلف الأذنين في الموضعين المنخفضين من الرأس، فتفتشهما بإصبعك وحيث أحسست بنبضهما تحت إصبعك فهناك تعلم بالمداد، ثم تأخذ مبضعاً سكينياً،

وهو الذي يعرف بالمنشل ، تدخله تحت العرق في الجلد حتى يصل المبضع إلى العظم، ثم ترفع يدك بالعرق والجلد إلى فوق، وتقطع العرق مع الجلد قطعاً مبتوراً، ويكون طول القطع قدر إصبعين مضمومتين أو نحوهما، وترسل من الدم القدر الذي تريد، ثم تشدهما بالرفايد وتتركهما حتى يبرأ إن شاء الله تعالى. وقد تقدم في أول الكتاب قطعهما وكيّهما.

وأما الشريانان اللذان في الصدغين : وكيفية فصدهما على ما أصف لك؛ يشد العليل رقبته بعمامته حتى يظهر العرقان للجس ظهوراً بيناً، ويتبين نبضهما تحت إصبعك، فحينئذ تعلم بالمداد، ثم ترفع الجلد من أعلى العرق إلى فوق بإصبعك السبابة، وتدخل المبضع المنشل من أسفل، وترفع العرق إلى فوق وتبتره، كما صنعت في العرقين الآخرين، وترسل من الدم على قدر حاجتك، ثم تخل خناق العليل، وتضع إصبعك على العرق ساعة، ثم تضع عليه قطنة ورفادة، وتشده من فوق شداً وثيقاً وتتركه حتى يبرأ، وقد تقدم ذكرهما وقطعهما وسلهما في أول الكتاب.

وأما فصد عرق الجبهة: كيفية فصده على ما أصف لك؛ يخنق العليل رقبته بعمامته، حتى يظهر العرق، ثم تأخذ الآلة التي تسمى الفأس ، تضع الشوكة النابتة التي في رأس الفأس على نفس العرق، وتضرب من فوقه بمشط، أو شيء آخر في نحوه، وتترك الدم يجري على القدر الذي تريد، ثم تحل خناق العليل، وتشده حتى يبرأ إن شاء الله تعالى ، وقد يفتح بمبضع عريض، إلا أنه لا ينبغي أن يكون المبضع حاد الطرف كسائر المباضع، بل يكون عريض الطرف قليلاً، وتفصده على التحريف، لأن العظم قريب فربما انكسر فيه المبضع إذا كان رقيقاً.

وأما العرقان اللذان في مآقي العينين: وأما كيفية فصدهما؛ فهو أن يشد العليل رقبته بعمامته، ثم تفصدهما وأنت واقف على رأسه، وليكن الفصد على تحريف إلى الطول قليلاً، بمبضع صغير عريض قليلاً، فإن الموضع لا لحم فيه، فإنه إن كان المبضع رقيق الطرف ربما انكسر، ثم ترسل من الدم حاجتك، وتضع عليهما قطنة وتشدهما ليلة واحدة، ثم تحلهما.

أما فصد عرق الأنف: وكيفية فصده أن يشد العليل رقبته بعمامته، ثم تمسك أنفه بيدك اليسرى وتأخذ مبضعاً رقيقاً طويلاً وتغرزه في وسط الأرنبة نفسها بين حجر الأنف على استقامة، لأن العرق لا يظهر للحِس هناك، فإن الدم يدر من ساعته، وينبغي أن تمعن يدك بالمبضع قليلاً، وترسل من الدم حاجتك، ثم تربطه ليلة فإنه ينجبر سريعاً.

وأما الودجان: وكيفية فصدهما أن يشد العليل تحتهما في عنقه برباط، ويقف الصانع على رأس العليل، والعليل قاعد على كرسي، ثم تفصد العرق إلى الطول فصداً واسعاً قليلاً، ثم تخرج من الدم القدر المعتدل، أو على حسب ما تراه من الحاجة إلى ذلك، ثم تفعل كذلك بالعرق الآخر، ثم تحل الرباط وتشد العرقين شداً متوسطاً لئلا يختنق العليل، وتتركه إلى الغد، فإنه يبرأ الجرح إن شاء الله تعالى.

وأما عروق الجهارك: كيفية فصدها أن يقعد العليل أمامك ويشد رقبته بعمامة، ثم تحول شفتيه وتنظر إلى العرقين اللذين ترى أحدهما عن يمين الشفة، والثاني عن يسارها، وتتبين منهما بسوادهما، وذلك أيضاً أن حواليهما عروقاً دقاقاً سود، فتقطعهما قطعاً مبتوراً، فإن أشكل عليك، ولم تدرِ أيهما هي، فاقصد إلى قطع

أكبرها وأبينها، وكذلك تصنع في العرقين اللذين في الشفة العليا، وأكثر ما جرت العادة به بقطع العرقين اللذين في الشفة السفلى.

وأما العرقان اللذان تحت اللسان: وكيفية فصدهما؛ أن تجلس العليل بين يديك بحذاء الشمس، وترفع لسانه، وتنظر تحت اللسان عن جانبه الواحد عرقاً، وعن جانبه الآخر عرقاً، ولونهما إلى السواد، فتفصدهما، وتحفظ ولا تمعن في قطعهما فإن تحتهما شريانات، فربما عرض نزف دم من تلك الشريانات.

وأما العروق الثلاثة التي تفصد في المرفق: القيفال والأكحل والباسليق فهي التي جرت العادة بفصدها في الناس أجمع، وفصدها يكون على وجهين؛ إما غرزاً بمبضع ريحاني عريض أو زيتوني إلى الرقة، وإما شقاً بمبضع سكينية وهي المنشل.



وفي الذراع واليد خمسة عروق:

١- القيفال وهو عرق الرأس

٢- الباسيليق وهو عرق الإبط أو عرق البطن

٣- الأكحل وهو عرق البدن

٤- حبل الذراع وهو يمتد على ظاهر الزند الأعلى ثم يمتدّ إلى الوحشي مائلاً إلى حدبة الزند الأسفل ويتفرق في أسافل الأجزاء الوحشية من الرسغ.

٥- الأسيلم وهو بين الخنصر والبنصر.

فأما الباسليق: الذي هو أحد هذه الثلاثة العروق وينبغي للفاصد عند فصده، أن يحذره، ويكون على رِقبة منه، فإن تحته شرياناً، فإن أخطأه وزاد في غرز المبضع قطع ذلك الشريان، فيحدث نزف الدم، فلذلك ينبغي أن لا يكون فصده

له بمبضع الغرز، بل يكون فصده شقاً بالمنشل، فإن لم يظهر الباسليق ظهوراً بيّناً، فينبغي أن تجتنبه، وتعدل إلى غيره، أو تطلب بعض شعبه، أو تفصد مكانه حبل الذراع، فإنه بيّن، وتشقه بالمبضع المنشل كما قلنا، فإن أردت فصده بعينه، فينبغي قبل شد الذراع أن تجس الموضع حتى تتعرف موضع النبض، ثم تعلم عليه بالمداد، ثم تربط الذراع وتشق العرق شقاً محرفاً بالمبضع المنشل كما قلنا، وتحرى أن تقع الضربة بالبعد من موضع الشريان، ومتى رأيت عند شدك الرباط نفخاً في الموضع الذي كنت علّمت بالمداد، كان ذلك النفخ هو انتفاخ الشريان فتجنبه، فإن رأيت الدم عند الفصد يثب كما يثب بول الصبي، وكان الدم رقيقاً أحمر، فاعلم أنه من دم الشريان، فحينئذ بادر وضَع إصبعك عليه ساعة طويلة، ثم انزع " ارفع " إصبعك، فإن انقطع الدم، وكثيراً ما ينقطع، فشد الذراع واتركه، وحذر العليل من إهماله، وليكن على رِقبة، ولا يحركه أياماً حتى يبرأ إن شاء الله تعالى.

فإن لم ينقطع الدم وغلبك ولم يحضرك في حينك دواء، فابتر الشريان إن ظهر إليك، فإن طرفه ينقبض وينقطع الدم، أو خذ قشرة فستق فشقها وخذ النصف الواحد وشده على موضع العرق شداً محكماً بالرباط والرفايد إلى يوم آخر، فإن انقطع الدم وإلا فعالجه بما تقدم ذكره من وضع الذَرورات القاطعة للنزف، وقطع دمه ليس بالصعب في أكثر الأحوال لمكان صغر الجرح، وتمكن الرباط من الذراع فاعلمه.

وأما العرق الأكحل: وينبغي للفاصد أن يكون على رِقبة من فصده، فإن تحته عصباً، فإن زاد في غرز المبضع وأصاب العصبة حدث منها خدر يعسر برؤه، وربما لم يبرأ أصلاً، وهذه العصبة كثيراً ما تظهر للجس، فإن خفيت في بعض الناس،

وكانت رقيقة لا تبين، فينبغي أن تجعل فصدك إياه شقاً بالمنشل، وتجنب العصب جهدك، فإن كان العرق بين عصبتين فشق العرق طولاً.

وأما العرق القيفال: فمنفعة فصده؛ أنه يجذب الدم من الرأس، وينفع من أمراض العينين، وينبغي في هذا العرق خاصة إن شئت أن تفصده غرزاً بالمبضع الزيتوني أو بالمبضع العريض الريحاني، لأنه أسلم العروق كلها؛ إذ ليس تحته شريان ولا عصب، إلا أنه ينبغي لك عند الفصد أن تجتنب بالمبضع رأس العضلة فقط، وتطلب الموضع اللين وليس يضره، إن لم يصب بالضربة الأولى أن يعاود عليه بالفصد مرات، إلا أنه ربما تورم في بعض الناس، إذا لم يفصد في الضربة الأولى، ولكن لا يضره ذلك الورم شيئاً والله أعلم.

وأما فصد حبل الذراع: فيفصد عوضاً من الأكحل والباسليق، إذا لم يوجدا أو كانا خفيين لأنه مركب منهما، وكيفية فصده أن يدخل العليل يده في الماء الحار حتى يحمر الزند، ويظهر العرق ظهوراً بيناً، ثم تشد فوقه قليلاً بالرباط شداً متوسطاً، ثم تفصد العرق على تحريف قليلاً، لا عرضاً ولا طولاً، وليكن الفصد واسعاً، ويكون فصدك له فوق مفصل اليد قليلاً، فإن تعذر خروج الدم فأعد اليد في الإناء بالماء الحار، ودع الدم يجري في الماء حتى تبلغ حاجتك، فإن كنت في أيام الصيف، فقد يستغنى عن إعادة اليد في الماء الحار، وأكثر ما تجعل جري الدم في الماء الحار في زمن الشتاء، وفصد هذا العرق أسلم من جميع العروق، لأن ليس تحته عرق ضارب ولا عصب.

وأما فصد الأسيلم : وكيفية فصده أن تشد معصم اليد بالرباط أو بيدك، بعد أن تدخله في الماء الحار حتى ينتفخ العرق، ويتبين للحس جداً، ثم تفصده على تحريف قليلاً، وإن بترته بالكل لم يضره ذلك شيئاً، وتحفظ لا تمعن يدك

بالمبضع، فإن تحته عصبة الأصابع والموضع معرّى من اللحم، ثم تعيد اليد إلى الماء الحار، وتتركه يجري الدم فيه، فإنك إن لم تعدها إلى الماء الحار، جمد الدم في فم العرق وامتنع من الجري، فإذا أخرجت من الدم قدر الحاجة فضع على العرق دهناً وملحاً لئلا يلتحم سريعاً، وكذلك ينبغي أن تفعل بكل شعبة ضعيفة ... وأما منفعة فصده من اليد اليسرى؛ فإنه نافع لعلل الطحال، وكذلك تفعل في فصده كما فعلت في الثاني سواء إن شاء الله تعالى.

وفي الساق والرجل وهي ثلاثة:

١-الصافن عند الكعب من الجانب الإنسي

٢- عرق النسا عند العقب من الجانب الوحشي

٣- العرق تحت مأبض الركبة من الجانب الوحشي

وأما فصد الصافن: وكيفية فصده أن يدخل العليل رجله في الماء الحار وتحمل عليه الدلك حتى يدر العرق، ثم تشد فوق مفصل الرجل بالشَّرَكة، والعرق موضعه عند الكعب ظاهر نحو الإبهام، ويتشعب منه في وجه الرجل شعباً كثيرة، فافصده في أوسع شعبة منه، أو عند الكعب عند مجتمعه، فهو أفضل وأسلم، فإن فصدته في وجه الرجل فتحفظ من الأعصاب التي تحته على وجه الرجل، واجعل فصدك له بتحريف، كأنك تريد بتره، ويكون المبضع نشلاً، فإن تعذر خروج الدم، فليعد رجله في الماء الحار، واترك الدم يجري فيه حتى يفرغ، فإن أخطأ الفاصد العرق بالفصد في أول مرة فليعد بالفصد إلى فوق قليلاً، فإن الموضع سالم لا يخشى منه غائلة إذا تحفظت من العصب كما قلنا، وكذلك تفعل بالصافن من الرجل الأخرى سواء .

وأما عرق النَّسا: فمكانه كما قلنا عند العقب من الجانب الوحشي، وكيفية فصده أن تدخل العليل الحمام، وتسرع وتشد ساقه من لدن الورك إلى فوق

الكعب بأربع أصابع، بعمامة رقيقة طويلة، فإنه لا يظهر إلا بذلك، فإذا ظهر فافصده على أي حالة أمكنك؛ إما على تحريف وهو أفضل، وإما أن تبتره بتراً، أو تشقه شقاً، فإن موضعه سالم، وهو في أكثر الناس خفي جداً، فإن لم تجده ولم يظهر للحس البتة، فافصد بعض شعبه وهي التي تظهر في ظهر القدم نحو الخنصر والبنصر، وتحفظ من الأعصاب، وأرسل من الدم القدر الذي تريد، ثم حل الشد وضع على موضع الفصد قطنة وشد الموضع، فإنه سريعاً ما يبرأ إن شاء الله تعالى أ.هـ.

وفي كتاب روضة النجاح الكبرى يقول البقلي : ومتى أتم الجراح الفصد يطبق المبضع ويضعه ويزيل الإبهام المثبتة للعرق فيبزغ الدم من فتحة البضعة على هيئة قوس، فيتلقى في الإناء المعد له وتعرف جودة الفصد بخروج الدم من جميع الفتحة كالقوس المتساوي الشكل الغير الملتوي مرتفعا مع الاستقامة عن سطح المحل المفصودة، ويمكن إسراع انبعاث الدم باستدامة الوسائط التي تستعمل لإظهار الأوردة.

فان كانت هناك أسباب توجب بطيء سيلان الدم وطول مدته يؤمر المفصود بالسكون التام ثم يرخي الرباط أو يزيله، فإن جمدت من الدم حال سيلانه قطع صغيرة على فم البضعة حتى سدتها تزال بالقرع الخفيف على الوريد أو يمسح البضعة بإسفنجة قد غمست في ماء فاتر وبالضغط على الوريد من الفروع إلى نحو البضعة ليتوجه الدم اليها، وفي اثناء ذلك تكون الأصبع موضوعة على الفتحة فمتى رفعت خرج الدم دفعة وانقذف المنعقد.

ثم يؤمر المفصود بالسكون ويحل الربط وتقرب حافتا البضعة بالإبهام والسبابة حتى تلتئما، ثم يمسح فم البضعة وما حوله بإسفنجة مبتلة أو خرقة مبتلة أيضا.

ويمكن قطعه في أثناء التنظيف بالضغط على الوريد من أسفل البضعة لاسيما إن كان الوريد في الأطراف ثم يوضع على فم البضاعة قطعة من الحبر المصمغ أو رفادة جافة أو مبتلة بمحلول ملح الطعام وتثبت برفادة أخرى أو جملة لفايف لكن لا ينبغي أن يشد عليها إلا شد مناسبا يمنع خروج الدم فقط لأنها إن شد عليها شدا قويا يعيق دورة الدم في الوريد المفصود بل في أوردة العضو كلها، وبعد إتمام الربط يؤمر المريض بثني العضو نصف انثناء وبالراحة.

والعادة أن تلتحم البضعة في ظرف ٢٤ ساعة لكن ينبغي إبقاء الربط أياما لصيانة محل الالتحام عن الاحتكاك والحركات العنيفة لأنها ربما فتحت البضعة ثانيا.

البتر والنتر والقطع والسل والبزغ والغرز والقطع والتشريط

هذه الكلمات تستخدم كثيرا في الفصد فينبغي معرفة معانيها:

(غرز) غرز الإبرة في الشيء غرزا وغرزها أدخلها وكل ما سُمر في شيء فقد غرز وغرز وغرزت الشيء بالإبرة أغرزه غرزا.

(بتر) البتر استئصال الشيء قطعا.

(نتر) النتر الجذب بجفاء نتره ينتره نترا فانتتر واستنتر الرجل من بوله اجتذبه واستخرج بقيته من الذكر عند الاستنجاء، ونتر الثوب نترا شقه.

(السل) السل انتزاع الشيء وإخراجه في رفق سله يسله سلا، ويقال سللت السيف من الغمد فانسل وانسل فلان من بين القوم.

(القطع) تأتي بمعنى التشريط والفصد، فالفصد هُوَ قَطْعُ الْعِرْقِ حَتَّى يَسِيلَ، والقطع كوي العرق بالنار، والقطع بمعنى وقف استفراغ أو نزف الدم.

(الشرط) المشرط المبضع والمشراط مثله والشرط بزغ الحجام بالمشرط شرط يشرط ويشرط شرطا إذا بزغ والمشراط والمشرطة الآلة التي يشرط بها، يقال بزغت الشمس تبزغ بزغا وبزوغا بدا منها طلوع أو طلعت وشرقت وطلوعهما مأخوذ من البزغ وهو الشق كأنها تشق بنوره الظلمة شقا، ومن هذا يقال بزغ البيطار أشاعر الدابة وبضعها إذا شق ذلك المكان منها بمبضعه، والبزغ والتبزيغ التشريط وقد بزغه واسم الآلة المبزغ وبزغ الحاجم والبيطار أي شرط.

يقول البقلي : البزغ جرح صغير وخزي يعمل في الجلد والغشاء المخاطي لمعالجة بعض أمراض ظاهرة أو باطنة وشرطه أن لا يجاوز الجلد والنسيج الخلوي الذي تحته ، ويفعل إما بإبرة مستقيمه في سنها انفراج على شكل حربة تغرز عمودية في الجلد وتخريج كما دخلت أو بمبضع حاد السن وينبغي أن يكون كثير العدد وان يكون فعله سريعا فان لم يخرج منه دم كاف ينبغي أن يوضع عليه محجم وضماد أو يعرض المحال الموخوز لبخار ماء حار لسرعة سيلان الدم والوخز المذكور

يستعمل في معالجة الكيموس والحمرة الجلدية وأوديما اكل من الأجفان وللصفن ومحال أخرى من الجسم .

وأما التشريط فهو شق الجلد شقوقا مستطيلة لا تجاوز الجلد والنسيج الخلوي ، وربما غارت في نسيج الأعضاء الكائنة تحت الجلد والغشاء المخاطي ، والآلات التي يشرط بها أربعة أنواع وهي الموس والمشرط والمبضع والمبزغ النيمساوي فانا أريد التشريط بالمبضع ينبغي ان يؤخذ مبضع صلب ويجريه على سطح الجلد مع إمالته حال الشق بحيث تتكون منه ومن الجزء الذى يراد تشريطه زاوية مساحتها خمس وأربعون درجة فبهذه الكيفية تحصل تشاريط خفيفة كافية لاستفراغ الدم المجتمع في الجسم الشبكي الوعائي للجلد أو الغشاء المخاطي او المادة المصلية المالئة لخلايا النسيج الخلوي في كثير من الأحوال .

ويستعمل البضع أيضا في التشريط المجاوز لسمك الجلد ان كان الجلد رقيقا كما في الأجفان وأعضاء التناسل أو كان المراد تشريط الغشاء المخاطي الذي ارتفعت فيه مواد مصلية أو غيرها وكان لا يمكن استعمال غيره من الآلات، وان كان المراد تشريط سطح عريض متساوي يستعمل المبزغ النمساوي.

كيفية استعماله ان يشد على اللولب المحرك للمفصل ثم يوضع سطح الالة الذي فيه الشقوق على الجلد ثم يضغط على لولب الانقلاب فينشرط الجلد في طرفة عين وهذه الالة أحسن الآلات للنساء والأطفال لسرعة الفعل بها وخفة الألم بخلاف ما إذا كان المراد تشريطا غارا فانه ينبغي استعمال المشرط أو الموس لان المبزغ النمساوي لا يناسب حينئذ.

وقد يستعمل البزغ والتشريط لزوال الخدر وتنبه الحياة في الأعضاء الخدرة ورجوع الإحساس اليها ولإيقاظها في الأورام الاحتقانية الغير المؤلمة لأنه ينشأ عنهما رد فعل جيد يكون سببا في شفائها.

وعلى الجراح أن رأى أعراضها التهابية ناشئة عن تلك العمليات لا يعالجها بالمسكنات بل ينبغي له أن يحرضها بالموضعيات المنبهة لتستمر، وقد يشرط السطح العلوي للسان على حسب طوله أن كان فيه انتفاخ التهابي شديد ولا يهلك غور الجروح التي تحصل من الشرط المذكور لأنها وان كانت تظهر حال الانتفاخ أنها غائرة فأنها بعد زواله ورجوع اللسان حجمه الأصلي تصير كالخدوش السطحية.

وقد يستعمل التشريط لاستفراغ السوائل المصلية المرتشحة في سمك الجلد أو في النسيج الخلوي الذى تحته أو في بعض خلايا الغشاء المخاطي كالدم المنكب أو النبيذ المنصب في النسيج الخلوي للصفن المحقون به عقب عملية الفيلية المائية أو البول المرتشح إن حصل في قناة مجرى البول شقوق وينبغي ان يصل بالتشريط أو الوخز إلى مجلس السوائل المذكورة وأن يكون واسعا أن كانت السوائل المرتشحة مهيجة ليسرع استفراغها وتتدارك العوارض الثقيلة التي تحصل من طول مكثها ، ويسرع سيلان أيضا الدلك الخفيف بان يبتدأ به من الاجزاء المجاورة وينتهى به إلى التشاريط أو بإحدار الأعضاء المشرطة انحدارات تنتقل به السوائل من خلية إلى أخرى حتى تصل إلى محل التشريط .

تنبيه : اغلب التشريط يستعمل في الاستفراغات الدموية لإزالة احتقان الاوعية الشعرية ولذلك ينبغي أن يكون بعرض اتجاه العروق ثم يسرع بزيادة إخراج الدم بالمحاجم أو الغسل بالماء الفاتر أو بتعريض العضو لبخار ماء حار، والجروح

الحاصل من الوخز أو التشريط قد لا تستدعي معالجة بل الغالب انها تلتحم من نفسها سريعا.

سعة الفتحة وضيقها

يقول ابن التلميذ: فإن كان قد فرق إتصال العرق نتر المبضع فأوسع تفرق الاتصال، وإن لم يكن قد أصاب لعرق سل المبضع من غير أن يوسع تفرق الاتصال، وقد تجب سعة الفتحة في وقت، وضيقها في وقت.

أما سعة الفتحة فتختار لأنها أبلغ في سهولة خروج الدم على ما به من غلظة قوام إن كان، وأمنع من جمود الدم في الشتاء، وتكره وسعة الفتحة لأنها أدعى إلى الغشي بمتابعة الاستفراغ الكثير واستتباع ذلك تحلل الروح الكثير.

وأما ضيق الفتحة، فإنه قد لا يعرض منه الغشي، وهو في الصيف أوفق فأما في الشتاء فإنه ربما جمد الدم وامتنع من الخروج.
ويكره الضيق بسبب امتناع الدم الغليظ من البروز على ما ينبغي.

يقول ابن سينا: والفصد الضيّق أحفظ للقوة لكنه ربما أسال اللطيف الصافي وحبس الكثيف الكدر، وأما الواسع فهو أسرع إلى الغشي وأعمل في التنقية وأبطأ اندمالاً وهو أولى لمن يفصد للاستظهار وفي السمَان بل التوسيع في الشتاء أولى لئلا يجمد الدم، والتضييق في الصيف أولى إن احتيج إليه وليفصد المفصود وهو مستلق فإن ذلك أحرى أن يحفظ قوّته ولا يجلب إليه الغشي.

ويقول البقلي: قد تختلف نتائج الفصد في الالتهاب الشديد بحسب بطيء سيلان الدم وسرعته، فأما بطؤه فأما أن يكون من صغر الوريد المبضوع أو من ضيق

فتحته وان كان غليظا، واما سرعته فتكون من وريد غليظ واسع الفتحة، ففي الحالة الاولى يكون الفصد ضعيف التأثير في الالتهاب بخلافه في الحالة الثانية فانه قد يزيله أصالة، ولهذا الفائدة كان أبقراط اب الطب يأمر احيانا بفصد الذراعين معا في آن واحد.



الفصد طولا وعرضا وواربا



يقول ابن التلميذ: كذلك أيضا إن فتح العرق طولا يختار فيما كان من العروق تحته عصبة أو عضلة، لأن تفرق اتصال هذه طولا عند خطأ الفاصد غير مضر جدا وتفرق اتصالها عرضا يحدث خدرا أو تشنجا ويختار أيضا فتح العرق طولا، إذا كان في مأبض اليد لأنه إذا فصد المأبض عسر التحامه لأن المأبض عند طيه، والعرق مفصود طولا، يفتحه ويمنعه من التصاق الشفتين.

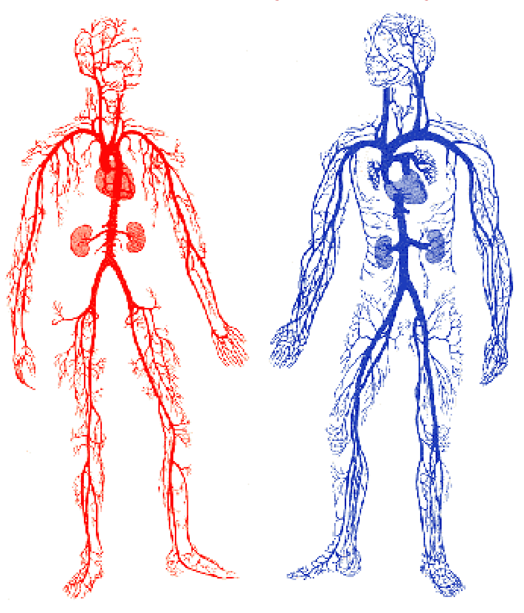
وكذلك أيضا نختار الفصد طولا في العروق الدقاق كيلا يكثرها الفصد عرضا، إلا أن يخاف زوالها وفوتها فحينئذ تفصد عرضا.

وأما الفصد عرضا فيختار لما كان من العروق بقرب شريان، لأن الخطأ في فتح الشريان أعظم خطرا من بتره، لأن الشريان المبتور يرقا دمه لتقلص طرفيه، والمفتوح يتصل نزفه إلى أن يبتر.

ويختار الفصد عرضا للعرق الزوال، ويستقبل المبضع من الجهة التي إليها يزول. ويختار الفصد عرضا إذا لم يرد إخراج الدم في عدة نوب وذلك إذا كان الفصد في عرق مأبض اليد، بمعاونة مجيء المأبض على التحام الفصد عرضا، بخلاف حال الفصد طولا هناك، كما سلف هنا ذكره.

فأما الفصد ورابا فيختار إذا لم يراد بالفصد بطء الالتحام ولا سرعته.

الشرايين المفصودة وكيفية فصدها



قاعدة ذكرها الأنطاكي: العروق المقصودة بالذات هي الأوردة وإنما يفصد الشريان في مخصوص لمخصوص كشريان جاور عضوا ضعيفا بسبب دم رقيق أفرط حره أ.هـ.

يقول ابن التلميذ: وينبغي أن تعلم أن الشرايين التي يجوز فصدها هي الصغار البعيدة من القلب، فإن هذه هي التي يرقا دمها إذا فصدت، فأما الشرايين الكبار والقريبة الموضع من القلب فإما أن لا يرقا دمها وإما أن يعسر.

ويقول الطبري: وأما الشرايين التي تفتح وتسل وتبتر وتخرم وتلوي فعشرة شريانات: منها شريانا الصدغين، وشريانان اللذان خلف الأذنين، وشريانا اليافوخين، وشريانان اللذان تحت اللسان، وشريانان اللذان مع الإبهام، وهما اللذان رآهما جالينوس في المنام، فهذه عشرة شريانات.

ويقول: فأما شرياني اليافوخين فإن بتره صعب لصعوبة الموضع وغلظ الجلد، ويبتران بشق الجلد وإخراجهما بالصنارة، ويكويان على ما تقدم ذكره، ولا يبتران إلا بفرط الصداع الذي يعرف بالبيضة أ.هـ

ويقول ابن سينا: وأما الشرايين التي في الرأس فمنها شريان الصدغ قد يفصد وقد يبتر وقد يسل وقد يكوى ويفعل ذلك لحبس النوازل الحادة اللطيفة المنصبة إلى العينين ولابتداء الانتشار.

والشريانان اللذان خلف الأذنين ويفصدان لأنواع الرمد وابتداء الماء والغشاوة والعشا والصداع المزمن ولا يخلو فصدهما عن خطر ويبطؤ معه الالتحام أ.هـ

وقال ابن التلميذ: الشرايين المفصودة على الأكثر، شرياني الصدغين، والشريانين بين الإبهام والسبابة، وهما اللذان أمر جالينوس في المنام بفصدهما، لامرأة كان بها وجع في كبدها، ففصدت، وهذه قد تفصد وقد تبتر، وذلك بأن يشق الجلد عنها ويربط بإبرسيم ثم يبتر، ويترك حتى يجري الدم بمقدار الكفاية، ويربط فإن الدم يرقا. ومنها من إذا فصدت ترك الدم حتى ينقطع من ذاته.

وفي الملكي: أما فصد العروق الضوارب[٦] فينتفع به لكل عضو يجتمع فيه دم لطيف حاد دموي إذا فصد الشريان القريب من ذلك العضو إذا لم يكن الشريان عظيما، وينتفع به أيضا إذا وجد الإنسان وجعا في الأغشية حتى يحس أنه ينخس ثم ينبسط ذلك الوجع حتى يتأدى إلى الموضع المحيط بذلك العضو فاعلم ذلك ان شاء الله تعالى.

---

[٦] العروق السواكن وغير الضوارب يراد بها (الأوردة) والعروق الضوارب (الشرايين).

ربما وقع بالفاصد خطأ في فصده الباسليق عندما يصيب المبضع الشريان فينبثق الدم ولا يسكن خروجه وعلامة دم الشريان أن يكون خروجه بتوثب ولونه أحمر ناصع فمتى لم ينفع فيه استعمالك الأدوية القابضة ولا الأدوية المحرقة فيحتاج حينئذ إلى بتر الشريان وقطعه وذلك بأن تكشف الجلد عن موضع الشريان وتنحي عنه الأجسام التي حوله من اللحم وتعلقه بصنارة ثم انك تشد كل واحد من جانبه بخيط إبرسيم شدا وثيقا ثم تقطعه نصفين من موضع الشق الذي وقع به ثم انك تلقي على المواضع الأدوية الملحمة كالصبر والكندر والعنزروت ودم الاخوين وما يجري هذا المجرى وتشد بالعصائب والرفائد.

ويقول ابن سينا : وعلامة الخطأ في الباسليق وإصابة الشريان أن يخرج دم رقيق أشقر يثب وثباً ويلين تحت المجسة وينخفض فبادر حينئذ وألقم فم المبضع شيئاً من وبر الأرنب مع شيء من دقاق الكندر ودم الأخوين والصبر والمر وتضع على الموضع شيئاً من القلقطار الزاج وترش عليه الماء البارد ما أمكن وتشقه من فوق الفصد وتربطه ربطاً بشد حابس فإذا احتبس فلا تحل الشد ثلاثة أيام وبعد الثلاثة يجب عليك أن تحتاط أيضاً ما أمكن وضمد الناحِية بالموابض وكثير من الناس يبتر شريانه وذلك ليتقلص العرق وينطبق عليه الدم فيِحبسه وكثير من الناس مات بسبب نزف الدم ومنهم من مات بسبب ربط العضو وشدة وجع الربط الذي أريد بشده منع دم الشريان حتى صار العضو إلى طريق الموت.

ويقول ابن القف في كتاب العمدة في الجراحة:

واما البتر فيستعمل إذا افرط خروج الدم فيه إما لخطأ وقع في الفصد وهو انه قصد فصد غيره ثم وقع طرف المبضع فيه وإما لأنه قصد فصده كما في شريان الصدغين فافرط خروج الدم ولم ينقطع بوضع قاطعات الدم عليه فيستعمل البتر وهو أن يكشف عن موضع الشريان وينحي عنه الأجسام التي حوله من

اللحم ويعلقه بصنارة ويدخل تحته من كل جانب خيط إبرسيم بإبرة ليست بحادة الرأس ويربط ربطا وثيقا ثم يقطع بنصفين من موضع الشق الذي وقع فيه أو يترك ويوضع عليه قاطعات الدم.

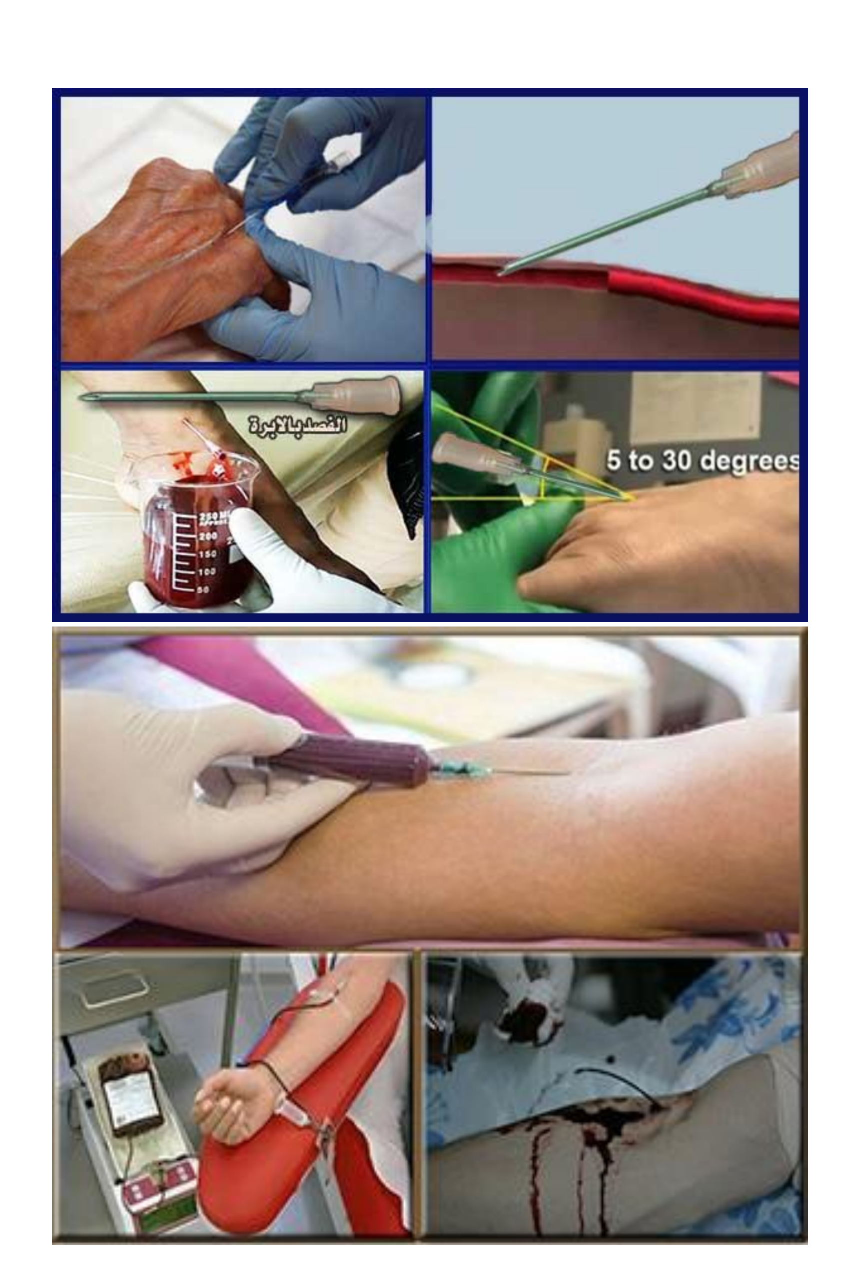
وأما السل فهو كما يفعل بشريان الصدغين في الشقيقة وأوجاع العينين والنزلات المزمنة فان العلل اذا طالت وأزمنت ولم ينجب فيها علاج بالأدوية فانه يستعمل فيها السل وكيفية عمله هو ان يحلق الشعر أولا حلقا جيدا ثم يفتش عن الشريان حتي يعرف موضعه فان لم يظهر فينطل موضعه بماء حار وتشد الرقبة فانه يظهر فاذا ظهر تعلم عليه بمداد ثم يشق الجلد شقا ظاهرا على طول الشريان ويعلق الجلد بصنانير وتكشف عن الشريان فاذا ظهر فان كان دقيقا فيمد إلى فوق بصنارة وتقطعه من الجانبين وتخرج منه قطعة طول ثلاثة أصابع مضمومة بعضها إلى بعض ثم توضع عليه قاطعات الدم وان كان عظيما فيشق ويخرج من الدم بمقدار الحاجة ثم يستعمل الشد بخيط إبرسيم من الجانبين ويكون بينهما قدر ثلاثة أصابع ثم يقطع ما بين ذلك وتلقي قاطعات الدم ثم المراهم الملحمة .

وأما الكي فيستعمل عوضا عن السل وذلك إذا لم يطاوع العليل علي سل شريان صدغيه في العلل المذكورة وهو أن يتخذ مكوي ثخانة رأسه علي قدر سعة الشريان ويحمي في النار ليحمر لونه وبحلق الشعر الذي يعلوه ثم يوضع عليه المكوي ويكبس الشريان حتى يحرق الجلد ويصل الحريق إلى الشريان ويتكمش الجميع بعضه إلى بعض بحيث أن الدم ينقطع خروجه ثم بعد ذلك تستعمل الأدوية الملحمة والقاطعة للدم.

يقول ابن الأكفاني: في قطع الشريانات ، اعلم أن الشريانات التي يجوز قطعها هي الصغيرة البعيدة من القلب، وأما غيرها فيعسر رقو دمها، أو يتعذر، ولذلك كره الأطباء قطعها، وإنما احتيج إلى قطعها؛ لأن بعض الأعضاء قد يجتمع فيه دم حار لطيف فيحدث أمورا صعبة، ولا يفيد فيه الاستفراغ العام لجملة البدن، ولا يعتدل المزاج ليحتاج إلى قطع العروق الضوارب المتصلة بذلك العضو ، ولإخراج ذلك الدم المؤذي، والشريان إذا بتر بنصفين البتة تقدمن كل واحد من طرفيه وانقطع دمه، بخلاف المفصود المتصل، وحكي أن جالينوس أمر في المنام مرتين أن يفصد إنسانا كان يجد وجعا في الكبد والحجاب من العرق الضارب الذي بين السبابة والإبهام من اليد اليمنى، وأن يدع الدم يجري حتى ينقطع من تلقاء نفسه ففعل ذلك وجرى من الدم أقل من رطل فسكن وجعه، وأن إنسانا كان يشكو وجعا مزمنا في جنبه فقصد العرق الضارب من كعبه فبرأ برا تاما، وكان ذلك لرؤياها، وحكى أن رجلا أصابته جراحة في عنقه فانخرق فيها عرق ضارب، فلم يرق دمه حتى بتره جالينوس نصفين ووضع عليه الصبر والكندر ووبر الأرنب وبياض البيض فشفي ولم تعرض له أنورسما، وأبقراط يقول: من أصابه وجع في مؤخر رأسه فقطع له العرق المنتصب في الجبهة انتفع بقطعه.



*** ان أغلب ما تم ذكره في باب كيفية الفصد لا يستفاد منه في وقتنا الحاضر مع وجود الإبرة المجوفة (الحقنة_السرنجة) فهي أسهل وآمن من قطع العروق بالمشارط.**


الفصد بالابرة
5 to 30 degrees



الباب الثامن: في إخراج الدم دفعة واحدة أو دفعات وكيفية التثنية

التَثْنِيَة: إعَادَة أو تَكْرار، يقول أبو البقاء في كتاب الكليات: أكثر الثناء هو مأخوذ من الثني وهو العطف ورد الشيء بعضه على بعض ومنه ثنيت الثوب إذا جعلته اثنين بالتكرار وبالإمالة والعطف فذكر الشيء مرتين يتناول أحدهما ما لم يتناوله الآخر وهلم جرا بمنزلة جعله اثنين فأطلق اسم الثناء على تكرار ذكر الشيء لشيئين ومنه التثنية، يقول تأبط شرا:

ألا من مبلغ فتيان فهم ... بما لاقيت عند رحى بطان
بأني قد لقيت الغول تهوي ... بسهب كالصحيفة صحصحان
فأضربها بلا دهش فخرت ... صريعا لليدين وللجران
فقالت ثن فقلت لها رويدا ... مكانك إنني ثبت الجنان

والتثنية في الفصد تكون لمن احتاج إلى استفراغ كثير وكانت قوته ضعيفة فينبغي أن يستفرغ الدم منه دفعات، ولذلك ينبغي أن يخرج له من الدم مقدار يسير ويسقى من ساعته من ماء العسل الذي طبخ معه بعض الأدوية الملطفة مثل: الزوفا والفودنج النهري والبستاني، أو مع السكنجبين أو مع الشراب المتخذ من العصير والخل، ثم يخرج مرة ثانية في ذلك اليوم أو في غده ويسقى أيضاً شيئا من هذا الشراب ويغذي بعد الطيب ويفعل به أيضا في اليوم شبيه بهذا، فأما ما كان الدم في بدنه كثيرا فتسخن وعلا وأحدث حمي حادة فينبغي أن يخرج الدم منه في دفعة واحدة ويخرج منه مقدار كثير إلى أن يعرض منه الغشي بعد أن تنفذ القوة ولا يبلغ بها الحال إلى أن يكون، فإن من أجرى الأمر في إخراج دمه هذا المجرى فقد يبرد بدنه ضرورة بسبب الغشي، ثم يتبعه بعد ذلك أن يشتد بدنه بأجمعه يستطلق بطبيعته وينقضي مرضه بسرعة ومن أجود الأشياء أن تتفقد نبض العروق عند سيلان الدم؛ لئلا يغلط في بعض الأوقات فيُحدر على المريض الموت مع الغشي أو يعرض له من الغشي ما لا يستقال ويتبعه الموت.

في كتاب عقيلة العقلاء يذكر المصنف: أن الغشي يحصل بسبب انحلال القوة الحيوانية، وهي مسكنها القلب، أو سقوط يعرض للقوة بحدته وسرعة، وذكر ما ذهب إليه بعض الأطباء من أن الغشي يعرض لأسباب الدماغ عن إرساله الحس إلى القلب، فيعلق لذلك القلب الغشي، فمتى كانت الروح التي في كبده لطيفة فإنه يخرج منه أكثر مع خروج اليسير من الدم، فيحدث للقلب الغشي بالمشاركة التي بينهما، وأما من كانت الروح التي في كبده غليظة، فليس يخرج منها مع الدم إلا اليسير، فليس يحدث له الغشي أ.هـ

ويقول البقلي : قد يضطر لفصد الوريد المفصود قبل التحامه، لكن في هذه الحالة لا يبضع الوريد ثانيا بل يربط العضو الأول كما ذكرنا ويؤمر العليل بتحريك عضلة العضو ثم تجذب احدى حافتي البضعة فتتباعد الحافتان لانهما ليستا ملتصقتين إلا بمادة غروية لزجة قليلة القوام فيسيل منها مقدار من الدم مماثل لما يخرج من بضعة جديدة لكن لا ينبغي تكرار ذلك لان تكرار ربما سبب تقيحا في التحام البضعة أو هيج الوريد وألهبه وحينئذ يجب بضع وريد آخر سواء كان في العضو المفصود أوفي نظيره من الجهة المقابلة له.

ويقول ابن التلميذ: فأما كيفية التثنية فيكون بأن يفتح فم العرق قبل ربط أعلاه، وبحركة الإبهامين على شفتيه بالخلاف، أحدهما إلى فوق والآخر إلى أسفل، لتذوب علقة دم جمدت هناك، ثم يربط أعلاه ويمسح العرق من أسفل إلى فوق فيبرز الدم حينئذ ، وينبغي ألا تطيل إيلام الموضع عند التثنية، لئلا يرم الموضع فتحل على المفصود آفة، بل فتح العرق ثانية أهون من ذلك ، والمرجو بالتثنية استيفاء القوة والجذب من الموضع الوارم إذا كان الفصد بسبب ذلك.

ويقول قسطا بن لوقا: من كان القصد في فصده استفراغ الدم من بدنه فقط فينبغي أن يخرج له الدم مرة ثانية في يوم الفصد، وأما من يريد أن يجتذب الأخلاط من بدنه إلى ضد الجهة التي مالت إليها فينبغي أن يجعل تثنيته في اليوم الثاني، وأن جعلها ذلك في اليوم الثالث كان أجود، وقد ينبغي أن يتفقد قوة المريض في وقت التثنية بحسب العرق وبتقدير نبضه، فإن من الناس من تخور قوته سريعا ولا يحتمل أن يخرج له من الدم مقدار كثير دفعة في اليوم الأول، فمن كان كذلك تقوي بدنه في اليوم الذي يفصد فيه، وأرحه من جميع الأعمال، فإذا كان اليوم الثاني فاستعمل فيه التدبير.

ويقول المجوسي : ولا ينبغي أن يفصد من كانت قوته ضعيفة فإن دعت الضرورة بسبب الأمراض الصعبة التي يخاف منها على العليل العطب بمنزلة الخوانيق وذات الجنب وذات الرئة فينبغي أن لا يخرج له من الدم دفعه بل قليلا قليلا في دفعات كثيرة ، واذا كانت القوة في مثل هذه الحال قوية فينبغي أن يخرج لصاحبها الدم الى أن يتغير الدم عن حاله فإن لم يتغير الدم عن حاله فإلى ان يظهر الغشي، ولا يغالطك في هذا الموضع الغشي الذي يكون من عادة بعض الناس أن يغشى عليه في وقت الفصد قبل أن يخرج من الدم مقدار الحاجة فإن كثيرا من الناس من يعرض لهم الغشي في أول خروج الدم فينبغي إذا رأيت ذلك أن تستعمل مع صاحبه مداواة الغشي واذا تراجعت القوة ثن له واخرج من الدم مقدار الحاجة .

وينبغي أن تفهم عنا في قولنا تغير الدم ليس لما ينتظر به تغيره من السواد إلى الحمرة فقط بل ينتظر أيضا أن يتغير من الحمرة إلى السواد وهكذا يكون في الأمراض الحادة العظيمة الغليظة التي تكون في الأحشاء بمنزلة ذات الجنب وذات الرئة وورم الكبد فإن الدم في هذه الأورام يكون فاسدا عفنا فينبغي اذا فصد

العليل أن تنظر فإن كان الدم الذي يخرج أسود فينبغي أن ينتظر به إلى أن يتغير إلى الحمرة وذلك ليخرج الدم الفاسد المحتقن في الورم بأثر ، وان كان الدم الذي يخرج أحمر فينبغي أن يتغير إلى السواد ويخرج الدم الفاسد من الورم.

ويقول الزهراوي: وأما من أراد ترويح ذراعه، وتسريح دمه ثانية، فينبغي لمن كان فصده لاستفراغ كثير، وقوته ضعيفة، أن يسرح الدم قليلاً قليلاً بقدر القوة في أيام متوالية.

وأما من كان يريد ترويح ذراعه، وتسريح دمه ثانية وكان بدنه قوياً، فليفعل ذلك على سبع ساعات أو تسع من فصده الأول.

وأما من أراد اجتذاب الدم من بدنه إلى ضد الجهة التي مالت إليها، فينبغي أن يروح له في اليوم الثاني أو الثالث.

ويقول ولا ينبغي إذا أردت حل الذراع وتسريح الدم ثانية، وقد انغلق فم العرق وعسر خروج الدم، أن تغمز عليه بشدة أو يلوى بقوة، فإن ذلك ردي جداً، بل إما أن تتركه حتى تفصده ثانية، وإما أن تنحّي بشفرة المبضع ما جمد من الدم في فم العرق، أو تحمل عليه شيئاً من الملح، قد أحل في الماء، أو تحمل عليه شيئاً من الترياق الفاروق أو الشكريانا، أو يغمز غمزاً رقيقاً حتى يخرج الدم، فإن كان قد تورم العرق، فاتركه ولا تمسه حتى يسكن الورم.

فإن دعت الضرورة إلى تسريح الدم ثانية ولابد، فإما أن تفصده فوق ذلك الموضع، وإما أن تفصده في الذراع الآخر، أو في العرق الآخر إن شاء الله.

ومن كان يعتاده عند الفصد الغشي، فينبغي أن تطعمه قبل الفصد شيئاً من خبز منقع في ماء الرمان المز[٧] أو السكنجبين، إن كان محروراً، وأخرج الدم في ثلاث مرات أو أربع، وإن كان مبرود المزاج، فليأخذ قبل الفصد خبزاً منقعاً في شراب الميبة، أو في شراب العسل المطيب بالأفاوية، أو في الشراب الطيب الريحاني، فإن حدث الغشي عند الفصد، وكان سببه خروج الدم الكثير، فينبغي أن يسقى ماء اللحم والشراب الريحاني الرقيق، ويستعمل التطيب بالغالية ويلخلخ صدره بها.
ويقول ابن سينا: وأما من يكون دمِه المحمود قليلاً وفي بدنه أخلاط رديئة كثيرة فإن الفصد يسلبه الطيب ويختلف فيه الرديء ومن كان دمه رديئاً وقليلاً أو كان مائلاً إلى عضو يعظم ضرر ميله إليه ولم يكن بد من فصد فيجب أن يؤخذ دمه قليلاً ثم يغذى بغذاء محمود ثم يفصد كرة أخرى ثم يفصد في أيام ليخرج عنه الدم الرديء ويخلف الجيّد.

ويقول: ومن أراد التثنية ولم يعرض له من الفصدة الأولى مضرة فالج ونحوه فيجب أن يفصد العرق من إليه طولاً ليمنع حركة العضل عن التحامه وأن يوسع وإن خيف مع ذلك الالتحام بسرعة، وضع عليه خرقة مبلولة بزيت وقليل ملح وعصب فوقها وأن دهن مبضعه عند الفصد منع سرعة الالتحام وقلل الوجع وذلك هو أن يمسح عليه الزيت ونحوه مسحاً خفيفاً أو يغمس في الزيت ثم يمسح بخرقة.

والنوم بين الفصد والتثنية يسرع التحام البضع، واعلم أن التثنية تؤخر بمقدار الضعف فإن لم يكن هناك ضعف فغايته ساعة والمراد من إرسال دمه الجذب يوماً واحداً.

[٧] ماء الرمان المز: شراب الرمان المز؛ حب رمان حامض يطبخ في ماء.

والنوم بين الفصد والتثنية يمنع أن يندفع في الدم من الفضول ما ينجذب لانجذاب الأخلاط بالنوم إلى غور البدن.

والفصد المورب أوفق لمن يريد التثنية في اليوم والمعرض لمن يريد التثنية في الوقت والمطول لمن لا يريد الاقتصار على تثنية واحدة ومن عزمه أن يترشّح عدة أيام كل يوم وكلما كان الفصد أكثر وجعاً كان أبطأ التحاماً.

والاستفراغ الكثير في التثنية يجلب الغشي إلا أن يكون قد تناول المثني شيئاً.

ومن منافع التثنية حفظ قوة المفصود مع استكمال استفراغه الواجب له وخير التثنية ما أخر يومين وثلاثة، وبالجملة فإن تكثير أعداد الفصد أوفق من تكثير مقداره أ.هـ

ويقول ابن القف: إذا كانت المادة متوفرة والقوة ضعيفة وفي مثل هذه الصورة يحتاج إلى التثنية والتثليث وهو أن يخرج الدم مرة بعد مرة والطريق في هذا أن العروق على نوعين مفصلية أي أن يكون مسلكها على مفصل كلباسليق وغير مفصلي كحبل الذراع فاذا فصدت إحدى هذه العروق وكانت الحاجة داعية إلى التثنية والتثليث فينبغي أن يكون الفصد في العروق المفصلية طولا إن أريد التثنية بعد أيام وموربا إن أريد في اليوم وعرضا إن أريد في الوقت وان كانت غير مفصلية فالطريق في استعمال التثنية عند الحاجة أحد أمور:
أما توسيع المبضع وإما تدهينه عند العمل به بدهن وإما أن توضع علي المبضع خرقة مبلولة بزيت وملح وأما أن يمنع المفصود من النوم بين التثنية فان النوم مما يعين التحام المبضع وذلك لجذبه للمادة إلى الباطن وبما يحصل معه من السكون وينبغي قبل الفصد أن يتعرف أحوال دم المفتصد فان كان غليظا فلا

بأس إن يستحم بماء حار ليترقق الدم ويتهيأ للخروج وان كان رقيقا فلا حاجة به إلى ذلك بل ربما أوقف خروجه بتغليظه الجلد ثم يسهل له انطباقه بعد بضعه ويجب على المفتصد أن لا يمتلئ من الطعام بعد فصده وذلك لضعف القوة وعجزها عن هضم ما كثر من الأغذية ولان الأعضاء قد خلت تجاويفها ومجاريها فتجذب الغذاء من المعدة وهو بعد لم ينهضم وان لا يجامع خوفا من إضعافه للقوة وان لا يستحم خوفا من فرط تحليله ولا يرتاض رياضة قوية لذلك أيضا أ.هـ

ويقول ابن الأكفاني: ومن كان القصد استفراغ الدم من بدنه فقط فينبغي أن يخرج له الدم مرة ثانية في نهاره، وأما من يقصد اجتذاب الأخلاط من بدنه إلى ضد الجهة التي حالت إليها، فينبغي أن تكون التثنية في اليوم الثاني والثالث، على أن من الناس من يحتمل إخراج الكثير من الدم في مرة واحدة، ولا يحتمل القليل في مرات تخور طباعه.

الباب التاسع: في قطع (وقف) الدم حال الفصد

يقول قسطا بن لوقا : لون الدم الذي يجري بالفصد وتفقد قوة المفصود وحال نبضه إذا فصدت قليلا فتفقد أولا حمية خروج الدم؛ فإذا رأيتها قد نقصت فينبغي أن تجعل ذلك أحد الدلائل على قطع(وقف) الدم، وإذا رأيت لون الدم قد تغير إلى الحمرة المشرقة فينبغي أن يكون ذلك دليل ثان، وأقوى من هذين الدليلين دليل النبض، فأقوى الدلائل على البدن قوة النبض ، فينبغي أن يتفقد حال النبض تفقدا شديدا؛ فإنه دليل لا يكذب " فساد واقف النبض قد تضر" إما في عظمه وإما في استوائه فاقطع (أوقف) الدم من ساعتك وإما في تغيير النبض إلى الضعف، فليس لي حاجة إلى ذكره إذ كان الناس جميعا يعلمون صحة ما يدل عليه هذا النبض من ضعف القوة. ما يوجب الإكثار من إخراج الدم في الفصد، وما يوجب الإقلال منه.

فإذا كانت القوة قوية، وذلك يستدل عليه من النبض وكانت سن المفصود سن المناسبين في الشباب فلا يمنع من إخراج الدم إلى أن يتغير لونه، لاسيما إن كان مزاج الهواء معتدلا، فإن على هذين المعنيين خاصة ينبغي أن يكون مدار الأمر في تقدير كمية الدم الذي يخرج بالفصد.

الباب العاشر: في مقدار ما يحتاج أن يستفرغ من الدم

يقول قسا بن لوقا: تحديد كمية ما ينبغي أن يخرج من الدم بالفصد على الاستقصاء غير مدرك في إنسان ؛ لما ذكرنا من الاختلاف الذي يعرض في ذلك في بنية الأبدان وطبيعة الأمراض ومزاج البلد والوقت الحاضر من أوقات السنة وأسنان المرضى ومقدار القوة فيهم، فمن احتاج أن يجد كمية الدم الذي يحتاج أن يخرجه بالفصد فينبغي أن يفكر في المعاني كلها ويجمع منها جملة يرجع إليها فيمن يحتاج أن يقضي به عليه من كمية ما يخرجه من الدم، فأما ما ذكره الأوائل من كمية ما أخرجوا من الدم فقد توقف عليه فيما رسموا من كتبهم، وقد حكي جالينوس أنه قد استفرغ كثيرا من الدم في غير واحد من الناس في دفعة واحدة ستة أرطال، فسكنت عنهم ذلك الحمى على المكان ولم يدخل على القوة آفة البتة، وذكر أنه استفرغ من قوم آخرين مقدار رطل ونصف فلم يحتملوا ذلك إلا بمضرة يسيرة دخلت عليهم في قواهم، واستفرغ من قوم أيضا مقدار رطل فانتفعوا بذلك، وفي قوم أخر أقل من رطل على قدر ما أوجبت المعاني التي ذكرنا آنفا.

ويقول الرازي: وإذا فصدت إنسانا من كمية الدم فينبغي أن تخرج الدم حتى يغشى عليه وإن فصد من أجل كيفيته فينبغي أن تخرج حتى يتغير لون الدم.

ويقول ابن القف: ويعرف مقدار الدم الخارج بأمور:

احدها لونه فانه متي كان متوفر المقدار كان لونه اسود وذلك لأنه يغمر الحرارة الغريزية المعطية له الإشراق وإما لأنه بسبب كثرة مقداره تتكاثف أجزاؤه وتتلاشي الأجزاء الهوائية التي تداخله بضد ما في حال تخلخله عند كونه قليل المقدار فاذا اشرق لونه ومال إلى الحمرة الصافية فهو وقت قطعه غير أن هذا لا ينبغي أن يعتمد عليه وذلك لأنه من المحتمل أن يكون في باطن البدن ورم أو أن يكون الدم

القريب من العرق المفتوح لونه مشرقا وما بعد عنه مائلا إلى السواد وأيضا فانه من المحتمل أن يكون في باطن البدن ورم وتكون المواد قد انجذبت إليه وقد علمت أن كثرة المادة موجبة للسواد وقلتها موجبة للإشراق فيكون الموضع القريب من المبضع مشرق اللون وفي مثل هاتين الصورتين لا ينبغي ان يعتمد علي اللون.

وثانيها حقن الدم وتراخيه في خروجه فانه متي استمر حصره وتقطره فالحاجة داعية بعد إلى إخراجه وذلك لتوفر مقداره ومزاحمة أجزائه بعضها لبعض ومتي استرخي في خروجه فالواجب قطعه.

وثالثها وهو انه متي رأي حركته تأخذ من القوة إلى الضعف ومن العظم إلى الصغر ومن السرعة إلى البطوء فقطعه واجب ومتي كان بالعكس فلا يجب قطعه فهذا القدر من امر الفصد كاف في صناعة الجراحة والله اعلم.

الباب الحادي عشر: في منافع شد العضو عند الفصد وكيفيته

ذكر الأطباء فوائده عدة لشد العضو المراد فصده ومنها أربعة فوائد ذكرها **ابن التلميذ:**

الأولى: تنبيه الطبيعة إلى الدفع، أي دفع الخلط لموضع الفصد، لأن الشد مؤلم والألم يدعو الطبيعة إلى إرسال الدم والروح إلى العضو الألم.

والثانية: أن العرق إذا امتلأ بالدم الذي جذبه الرباط ظهر.

والثالثة: أن الرباط يمنع العرق من الزوال يمنة ويسرة إذا قابله التقييد من أسفل، ولولا الرباط لم ينفع التقييد ثبات العرق.

الر ابعة: فإن الرباط يخدر حس المفصود، فيكون الألم بالفصد أقل.

كيفية الرباط الأول والرباط الثاني

يقول ابن التلميذ: أما كيفية الرباط الأول توضع العصابة أعلى من المفصل بنحو من أربع أصابع مضمومة، وتكون العصابة معتدلة الدقة، لأن العصابة الغليظة لا يتمكن من الربط بها، والدقيقة جدا تؤلم وتحز، والمتوسطة يتمكن من الربط بها، ولا تحز.

وإذا كانت اليد اليمنى هي المفصودة، فليكن القسم الأقصر من العصابة مما يلي: الجانب الوحشي، والأطول مما يلي الأنسي ويستقبل بإبهاميه على عضل العضد، ويربط بعد دورتين بأشرطة إلى فوق العضد ليسهل إرخاؤها بعد فتح العرق ولأن الأشرطة لو كانت إلى أسفل لعطلت على الموضع المفصود فتظلله.

وإن كانت اليسرى هي المفصودة كان الأقصر من الجانب الأيسر والعمل كالأول. فأما كيفية الشد الثاني فإن الحال فيه بعكس الأول وهو أن يكون الأقصر على الجانب الأنسي في اليمنى وفي اليسرى بالضد ، وتخط على تأريب ويستقبل الطويل من العصابة من أسفل، ويذهب به إلى الجانب الوحشي حتى يتقاطعا ويبرز المرفق فتسهل حركة اليد.

الباب الثاني عشر: في ذكر العلل التي يفصد لها كل عرق

يقول الزهراوي: العرقان اللذان خلف الأذنين: منفعة فصدهما للنزلات المزمنة والشقيقة والسعفة وقروح الرأس الردية المزمنة.

وأما الشريانان اللذان في الصدغين: فمنفعة فصدهما للشقيقة المزمنة، والصداع الصعب، والرمد الدائم، وسيلان الفضول الحادة المنصبة إلى العينين. وأما فصد عرق الجبهة: فمنفعته بعد فصد القيفال لعلل الوجه المزمنة؛ كالسعفة والقروح والحُمرة السمجة.

وأما العرقان اللذان في مآقي العينين: فمنفعتهما في علل العينين مثل الجرب والحمرة والسبَل، وأمراض الوجه.

أما فصد عرق الأنف: فنافع من الحمى الحادة، والصداع الشديد، ومن أمراض الوجه؛ كالسعفة الحمراء التي تعرض في الأنف، ولاسيما إذا كانت مزمنة.

وأما الودجان: فمنفعة فصدهما لضيق النفس، وابتداء الجذام، والأمراض السوداوية التي تعرض في سطح الجسم؛ مثل البهق الأسود والقوباء والقروح الردية والأواكل.

وأما عروق الجهارك: فمنفعة فصدها بعد فصد القيفال، أنها تنفع من القلاع في الفم وفساد اللثة والقروح الردية وشقاق الشفتين، والقروح الردية التي تكون في الأنف وحواليه.

وأما العرقان اللذان تحت اللسان: فمنفعة فصدهما، بعد فصد القيفال، للخوانيق التي تكون في الحلق، ومرض اللهاة، وأمراض الفم.

وأما الباسليق: فمنفعة فصده، أنه يحدر الدم من العلل التي تكون تحت الحلق والعنق مما يلي الصدر والبطن.

وأما العرق القيفال: فمنفعة فصده؛ أنه يجذب الدم من الرأس، وينفع من أمراض العينين.

وأما العرق الأكحل: فمنفعة فصده أن يجذب الدم من أعلى الرأس وأسفل البدن، لمكان أنه مركب من شعبة من الباسليق وشعبة من القيفال كما قلنا .

وأما فصد حبل الذراع: فيفصد عوضاً من الأكحل والباسليق .

وأما فصد الأسيلم : من اليد اليمنى فهو نافع من علل الكبد.

وأما فصد الصافن: فمنفعته للأمراض التي في أسفل البدن؛ مثل علل الأرحام، واحتباس الطمث، وأمراض الكلى، وقروح الفخذين والساقين المزمنة، ونحوها من الأمراض.

وأما عرق النَّسا: فمكانه كما قلنا عند العقب من الجانب الوحشي، ومنفعة فصده لوجع الورك، إذا كان ذلك من قبل الدم الحار أ.هـ.

ويقول ابن النفيس: وفصد الباسليق ينقي تنور البدن ويستفرغ من نواحيه ومن أسفله (والمراد بتنور البدن هو الجزء المشتمل على الأحشاء)، وينفع أيضا من علل أسافل البدن ومن اليمين ينفع من سدد الكبد وأورامها وأورام الحجاب ووجع المعدة والشوصة وذات الجنب، ومن اليسار من أوجاع الحال ومن أمراضه.

وفصد عرق النساء وهو عرق يمتد على الفخذ من الجانب الوحشي الى الكعب ويفصد قريب من الكعب لأنه هناك اظهر بسبب قلة اللحم ويجب ان يستحم قبل فصد هذا العرق لان ما خرج منه **بارد الملمس بلغمي** والماء الحار يلطفه ويسهل خروجه ولذلك يجب أن يشدّ ما فوقه من الورك إلى الكعب بعصابة وهو لأوجاع عرق النساء عظيم النفع وكذلك للدوالي والنقرس وذلك إذا كانت المادة مستقرة هناك ولم يكن في الانصباب والا لزاد الشر بجذب الكثير واستفراغ اللطيف أ.هـ

وفي النزهة المبهجة يقول الانطاكي: في الرأس نحو سبعة عشر تفصد موربا ما خلا الوداج فطولا، أحدها عرق الجبهة وهو المنتصب في الوسط يفصد للصداع وضعف الدماغ ، وثانيها عرق الهامة لنحو القراع والسعفة والشقيقة ، وثالثها الصدغ عرق يلتوى على مفصل الفك واليافوخ فالماق فوقه وأصغر منه وكلاهما لجميع أمراض العين كل جانب لما يليه ثم ثلاثة عروق صغار تحت قصاص الشعر يلحقها أعلى الأذن إذا التصق تفصد لغالب أمراض الرأس والعين واثنان خلف الأذن يفصدان لأوجاع الرأس والخودة[8] والدوار قالوا وفصدهما يقطع النسل ثم الوداج للجذام والبحة والاحتراق والأبخرة الرديئة وعرق الأرنبة ويفصد حيث يعرف بالغمز لأمراض الأنف والكلف لكن يوجب حمرة لا تزول وإذا الوداج أولى في تصفية اللون لأنه يزيل البهق والنمش والباسور والطحال والكبد والربو،

[8] هو الصداع المعروف بالبيضة والخودة لاشتماله على الرأس كله

وعرق النقرة للصداع والسدر المزمن وأربعة تسمى الجهارك لسائر علل الفم واللثة وعرق تحت اللسان في باطن الذقن لثقله وأوجاعه وأوجاع اللوزتين في الحلق ومثلها عرق يعرف بالضفدع تحت اللسان يفصد في أمراضه وعروق عند العنقفة للبخر وتغير الفم وعرق اللثة لفساد فم المعدة .

وفى البدن عرقان أحدهما عن يمين السرة لعلل الكبد وثانيهما عن يسارها للطحال، فهذه جملة ما يفصد من الأوردة. وفي الرجل أربعة أحدها النساء يشد من الورك بعد استحمام ويفصد فوق الكعب، فيه (أي أوجاع عرق النسا) وفي الدوال والمفاصل والنقرس طولا، ويذكر ان عرق خلف العرقوب ينوب عن المأبض وعروق الرجل أولى عند غلظ المواد وكثرة السوداء أ.هـ.

ويقول ابن القف في العمدة في الجراحة وهو يبين كيف فصد كل واحد منها ونفعه: إما عرق اليافوخ فكيفية فصده ان تعصب الرقبة بمنديل أو بعصابة عريضة عصبا قويا[٩] فان كان الموضع مستورا بشعر فيحلق حتى ينكشف وعند ظهوره يفصد بالآلة التي تسمي الفأس، وفصده ينفع من القروح والبثور العارضة في الرأس المزمنة ومن الحمرة العارضة في الملتحم ومن السبل الحاصلة بمشاركة السمحاق ومن جرب الأجفان المزمنة.



[٩] تعصب الرقبة بعصابة عريضة لينة ومن المهم جدا أن الذي يمسكها المريض نفسه حتى إذا حصل له إغماء تنفلت العصابة من يده ، ولا تستخدم الرباط الطبي tourniquet.

وعرق الجبهة وهو الحد بين الحاجبين وإظهاره بشد العنق بما ذكرنا ويفصد بما ذكرنا غير انه يجب أن يكون طولا برفق وينفع فصده من ثقل العينين والصداع المزمن لا سيما إذا كان في مؤخر الرأس.

وعرق مؤخر الرأس إظهاره بشد العنق كما ذكرنا وحلق شعر الرأس وفصده ينفع من الوجع في مقدم الرأس وينبغي ان يفصد برائشة لطيفة برفق.

والخشـشاء عرقان خلف الأذنين، إظهارهما بحلق الشعر وبشد العنق وفصدهما ينفع من السعفة والبثور العارضة في الرأس وفصدهما بالفأس وبالرائشة.

وعرق الأرنبة إظهاره بشد العنق كما ذكرنا وفصده ينفع من أوجاع العينين عن مواد حادة ومن البثور الصفراوية الحاصلة في الوجه ومن بواسير الأنف وبثوره وسرطانه ومن امتلاء اللثة ونتن الفم منها وفصده بالفأس أو بالرائشة.

وعرقا الآماق إظهارهما بشد العنق وبنفخ الفم وفصده ينفع من الجرب المزمن ومن السبل والكمنة والرمد الدموي وناصور العين ومن الشعر الزائد وقطع دم هذا العرق إذا افرط خروجه أن تذر عليه شيئا من الصمغ العربي وفصده بالرائشة من غير ان يغور بالمبضع خوفا من أمرين أحدهما أن ينال المبضع للعضل المحرك للعينين فيحصل الحول، وثانيهما أحداث الناسور.

وعرق اللسان، فصده ينفع من الخوانيق والذبحة.

وعرق العنفقة إظهاره بما ذكرنا وفصده ينفع من البخر وأورام الشفتين واحتباس الدم في العمور.

والوداج إظهاره بما ذكرنا وفصده ينفع من ابتداء الجذام ومن الخنازير ومن الماشرا[10] ومن داء الحية والثعلب وضعف الشم ومن الصداع الشديد ومن انتثار الهدب ومن الآثار الردية في الوجه فينبغي ان يكون فصده طولا.
والقيفال إظهاره بشد العضد على ما عرفت وفصده ينفع من أوجاع الرأس وبالجملة الأعالي الدموية ويقطع الرعاف المعتاد.

والأكحل إظهاره بالعصب المذكور وفصده ينفع من أوجاع الأعالي والأسافل لأنه كائن من الباسليق والقيفال.

والباسليق إظهاره بما ذكرنا من العصب وفصده ينفع من أمراض الأسافل، وحبل الذراع إظهاره بما ذكرنا وفصده يقوم في النفع مقام القيفال.

وأما الأسيلم فإظهاره بربط الزند فوق الكوع بأربع أصابع وفصد الأيمن ينفع من أوجاع الكبد والأيسر من الطحال وينفع من البواسير وأوجاع الظهر إذا أزمن وينبغي أن تجعل اليد عند فصده في ماء حار لأنه عرق دقيق تفرقه سهل الانطباق.

وأما عرقا البطن فإظهارهما بنفخ البطن وفصد الموضوع في الجانب الأيمن ينفع من أوجاع الكبد والكائن في الجانب الأيسر ينفع من أوجاع الطحال.

[10] الماشرا: حمرة وإطباق الحمى فهو مرض يتقدمه وجع في الصلب لتولد مادته في شريانه ويرتقى حتى يظهر في الوجه والحلق بشدة حمرة والتهاب وكثرة دم ، وقيل هو ورم يحدث في جملة الرأس والوجه حتى ينتفخ كله وعلاجه الفصد.

وأما عرق مأبض الركبة فإظهاره بعصب ما فوق الركبة بأربع أصابع عصبا قويا ويلقي المفصود على ظهره ويرفع رجليه الي فوق ويفتش الفاصد على العرق ثم يفصد وفصده ينفع من أورام المثانة والكلي والفخذين وانقطاع دم الطمث ومن البواسير واختناق الرحم وعرق النسا المؤلم وقروح الساقين وحمي الربع.

وأما عرق الصافن فإظهاره للفصد بان يشد فوق الكعب بأربع أصابع شد اقويا ويضع القدم على جسم صلب ويغمز عليه بقوة فانه يظهر فاذا ظهر يفصد طولا وفصده يدر الطمث وينفع من أورام الرحم الدموية ومن أورام الخصيتين والفخذين والساقين.

يقول الرازي في الحاوي: فصد الصافن يحل عسر البول الذي سببه ورم حار وكثرة الدم في الجسم وقد رأيت خلقاً كثيراً أشرفوا على الموت وبعضهم مات من احتباس البول وكانت المثانة ترى في جميعهم مملوءة ممتدة ، وفي موضع آخر يقول وإن حدث معه عسر البول لعظم الورم باشتراك المثانة فافصد الصافن، ويقول في رسالة الفصد: الصافن يفصد لحرقة البول من بعد فصد الباسليق أ.هـ

ويقول ابن القف: وأما عرق النسا فإظهاره بشد الفخذين من مفصل الورك بنوار عريض إلى أسفل من الركبة ثم على الساق الى فوق الكعب بأربع أصابع ويجعل الرجل على جسم صلب ثم تغمز عليه فانه يظهر بذلك فاذا ظهر يفصد طولا فان لم يظهر فيفصد العرق الذي بين الخنصر والبنصر من الرجل وفصده ينفع من أوجاع الورك ومن عرق النسا.

وأما امر الشرايين أما فصدها فينبغي أن لا يقدم عليه إلا بعد الضرورة العظيمة ومع توق وحذر وان يهيئ ما يقطع الدم مما سنذكره.

أما الشريان الذي بين الإبهام والسبابة الذي امر جالينوس في منامه بفصده لألم كان يعتريه في كبده وحجابه ففصده في اليقظة فبرئ مما كان به والمشهور أن الذي يفصد من ذلك الكائن في اليد اليمني على ما ذكره جالينوس في مقالته في الفصد.

والشارقان وهما عرقان في الشفتين يظهر نبضهما دائما تحت الأصابع وشريانا الصدغين ويعرفان بالبازرنكين وشريانان خلف الأذنين وضعهما خلف الأذنين، فالشارقان فصدهما يخرج المادة الفاسدة الحاصلة في العمور واللثة وينفع من البثور والقروح الحاصلة في الشفتين ومن الماشرا، والبازرنكين ينفع فصدهما من النوازل الحادة ومن الكلف والوردنج والجرب وداء الحية والثعلب ومن قروح العينين ،وشريانا الأذنين فصدهما ينفع من الرمد المزمن أ.هـ

وفي كامل الصناعة الطبية (الملكي) منافع العروق المفصودة ومنفعة كل واحد منها:

العرق الأكحل فانه العرق الذي في الوسط من مأبض اليد من الجانب الوحشي وفصده ينفع من الإعلال التي تكون فيما بين الأعضاء التي دون التراقي الى الأعضاء التي دون الشراسيف.

وأما القيفال فهو العرق الذي في أعلى الساعد مما يلي الجانب الوحشي وفصده ينفع من الأمراض والعلل التي تكون فيما بين الأعضاء التي فوق التراقي ومن الرعاف الكثير.

وأما الباسليق والماذينان وهو العرق الذي في المأبض أسفل من العرق الأكحل وفصده ينفع من علل الأعضاء السفلى التي من حدبة الكبد والطحال ومن سائر الأعضاء فيما بين هذه إلى القدمين وينفع من النزف ويجتذب من أسفل الى فوق.
وأما الباسليق الابطي وهو العرق الذي تحت عرق الماذينان فموضوع تحت الزند الاسفل مما يلي الجانب الوحشي وفصده ينفع من الأمراض والعلل التي تعرض للصدر والرئة والحجاب وضيق النفس.
واما عرق الجبهة فهو العرق المنتصب في الجبهة وفصده ينفع من أوجاع الرأس وخاصة الاوجاع التي تكون في مؤخرة الرأس، كالذي قال أبقراط من أصابه وجع في مؤخرة رأسه فينبغي أن يفصد عرق الجبهة وينفع أيضا من دموع العين وأوجاع الرأس والصداع الدائم.

وفصد عرق اليافوخ ينفع من القروح والبثور التي تكون في الرأس.

وفصد العرقين اللذين في الصدغين ينفعان من الصداع الدائم والشقيقة ومن فضله حاد تنصب الى العين.

وفصد العرق الذي خلف الاذن ينفع من السعفة والبثور التي تكون في جلدة الرأس.

وفصد العرق الذي في المآق ينفع من أوجاع العين المزمنة كاالجرب والسبل والكمنة والرمد العتيق ، وفصد العرق الذي في الارنبة (طرف الانف) ينفع من أوجاع العين ومن الاحتراقات التي تكون في الخدين ومن البواسير والبثور والحكة التي تكون في الانف ومن الكلف.

وفصد العرق الذي تحت اللسان ينفع من الذبحة إذا طالت مدتها والعرق الذي مما يلي النقرة (في مؤخرة الرأس) ينفع من السدر العارض من الدم والأوجاع المتقادمة من الرأس.

يقول ابن سينا: وأما العروق المفصودة التي في الرأس منها أوردة ومنها شرايين ، فالأوردة مثل عرق الجبهة وهو المنتصب ما بين الحاجبين وفصده ينفع من ثقل الرأس وخصوصاً في مؤخره وثقل العينين والصداع الدائم المزمن والعرق الذي على الهامة يفصد للشقيقة وقروح الرأس وعرقا الصدغين الملتويان على الصدغين وعرقا المآقين وفي الأغلب لا يظهران إلا بالخنق. ويجب أن لا تغور البضع فيهما فربما صار ناصوراً وإنما يسيل منها دم يسير. ومنفعة فصدهما في الصداع والشقيقة والرمد المزمن والدمعة والغشاوة وجرب الأجفان وبثورها والعشا.

وثلاثة عروق صغار موضعها وراء ما يدق طرف الأذن عند الإلصاق بشعره، وأحد الثلاثة أظهر ويفصد من ابتداء المأق وقبول الرأس لبخارات المعدة وبنفع كذلك من قروح الأذن والقفا ومرض الرأس. وينكر " جالينوس " ما يقال: أن عرقين خلف الأذنين يفصدهما المتبتلون ليبطل النسل.

ومن هذه الأوردة الوداجان وهما إثنان يفصدان عند ابتداء الجذام والخناق الشديد وضيق النفس والربو الحاد وبحة الصوت في ذات الرئة والبهق الكائن من كثرة دم حار وعلل الطحال والجنبين، ويجب على ما خبرنا عنه قبل أن يكون فصدهما بمبضع ذي شعرة. وأما كيفية تقييده فيجب أن يميل فيه الرأس إلى ضدّ جانب الفصد ليثور العرق ويتأمل الجهة التي هي أشد زوالاً فيؤخذ من ضد

تلك الجهة ويجب أن يكون الفصد عرضاً لا طولاً كما يفعل بالصافن وعرق النسا ومع ذلك فيجب أن يقع فصده طولاً.

ومنها العرق الذي في الأرنبة وموضع فصده هو المتشقق من طرفها الذي إذا غمز عليه بالأصبع تفرق باثنين وهناك يبضع والدم السائل منه قليل، وينفع فصده من الكلف وكدورة اللون والبواسير والبثور التي تكون في الأنف والحكة فيه لكنه أحدث حمرة لون مزمنة تشبه السعفة ويفشو في الوجه فتكون مضرته أعظم من منفعته كثيراً.

والعروق التي تحت الخشاء مما يلي النقرة نافع فصدها من السدَرِ الكائن من الدم اللطيف والأوجاع المتقادمة في الرأس ، ومنها الجهارك وهي عروق أربعة على كل شقة منها زوج فينفع فصدها من قروح الفم والقلاع وأوجاع اللثة وأورامها واسترخائها أو قروحها والبواسير والشقوق فيها ، ومنها العرق الذي تحت اللسان على باطن الذقن ويفصد في الخوانيق وأورام اللوزتين ومنها عرق تحت اللسان نفسه يفصد لثقل اللسان الذي يكون من الدم ويجب أن يفصد طولاً فإن فصد عرضاً صعب رقاء دمه ومنها عرق عند العنفقة يفصد للبخر ومنها عرق اللثة يفصد في معالجات فم المعدة أ.هـ.

وفي كامل الصناعة الطبية : وأما العرق الذي في الرجلين فإن العرق الذي في مأبض الركبة فصده ينفع من أوجاع الكلى وأورامها وأجاع المثانة والخاصرتين وأوجاع الرحم ووجع الفخذين وانقطاع الطمث.

وأما فصد الصافن فإنه ينفع من أوجاع الأرحام والأورام والقروح العارضة ولما يعرض من ذلك في الخصيتين والفخذين والساقين ومن احتباس الطمث.

واما فصد عرق النسا فإنه ينفع من وجع عرق النسا.

فاعلم ذلك وينبغي أن يكون الفصد لكل واحد من هذه العروق من الجانب المحاذي المسامت لوجع العلة أعني أنه إن كانت العلة في الجانب الأيمن فمن العرق الذي في الأيمن، وكذلك إن كانت العلة في الجانب الأيسر فمن العرق الذي في الأيسر.

يقول ابن سينا: أما عروق الرجل فمن ذلك عرق النسا ويفصد من الجانب الوحشي عند الكعب إما تحته وإما فوقه من الورك إلى الكعب ويلف بلفافة أو بعصابة قوية فالأولى أن يستحم قبله والأصوب أن يفصد طولاً وإن خفي فصد من شعبة ما بين الخنصر والبنصر ومنفعة فصد عرق النسا في وجع عرق النسا عظيمة، وكذلك في النقرس وفي الدوالي وداء الفيل.

ومن ذلك أيضاً الصافن وهو على الجانب الإنسي من الكعب وهو أظهر من عرق النسا ويفصد لاستفراغ الدم من الأعضاء التي تحت الكبد ولإمالة الدم من النواحي العالية إلى السافلة ولذلك يدر الطمث بقوة ويفتح أفواه البواسير.

والقياس يوجب أن يكون عرق النسا والصافن متشابهي المنفعة ولكن التجربة ترجح تأثير الفصد في عرق النسا في وجع عرق النسا بشيء كثير وكان ذلك للمحاذاة، وأفضل فصد الصافن أن يكون موربا إلى العرض.

ومن ذلك عرق مأبض الركبة يذهب مذهب الصافن إلا أنه أقوى من الصافن في إدرار الطمث وفي أوجاع المقعدة والبواسير، ومن ذلك العرق الذي خلف العرقوب وكأنه شعبة من الصافن ويذهب مذهبه.

وفصد عروق الرجل بالجملة نافع من الأمراض التي تكون عن مواد مائلة إلى الرأس ومن الأمراض السوداوية وتضعيفها للقوة أشدّ من تضعيف فصد عروق اليد أ.هـ

ويقول ابن التلميذ: تفصد عروق الهامة لقروح الرأس والسعفة والصداع المسمى خودة.

ويفصد عرق الجبهة للسدد، وثقل الرأس وغلظ الجفون أيضا.

وعرق المآقين للسبل وجرب الجفون والأرماد العنيف.

وعرق الأرنبة للبثور في باطن الأنف وبخر الأنف ونتن ريحه والكلف وكدر البشرة، ونتن رائحة الفم، وقد يحدث فصد عرق الأرنبة حمرة في الوجه، تشبه السعفة، وربما أبطأ زوالها.

والجهارك للبواسير في الشفتين، وأورام اللثة، وسيلان الدم منها، وكذلك بفصد عرق اللثة أيضا.

وشريانا الصدغين يفصدان للشقيقة الصعبة والصداع الصعب والرمد الدائم والنوازل الدموية إلى العينين.

والعروق والشرايين التي خلف الأذنين تفصد للقروح في مؤخر الرأس والسدر وثقل الحركات الكائن عن امتلاء دموي في البطن الخلفي، بعد فصد القيفال، وكذلك كلما ذكرناه من فصد هذه العروق إنما يكون بعد فصد القيفال، وإلا لكان الفصد داعية جذب لا استفراغ.

فأما العرق الذي في باطن الحنك، تحت اللسان، فتفصد للبثور التي في الفم واللوزتين، والعرق الذي في باطن اللسان نفسه يفصد لأورام اللسان الحارة، وللذبح في الحلق أيضا.

وأما عرق الذقن فيقال أن فصده ينفع من البخر.

ومتى كان بالمواضع التي تلي الحنك وقصبة الرئة ورم عظيم حار، فأقوي ما ينتفع به في أول حدوثه فصد العرق من مأبض اليد ثم بعد ذلك فصد العرقين اللذين تحت اللسان (الصردان).

والودجان يفصدان للجذام والأمراض السوداوية والاحتراق وخشونة الصوت والبحة المزمنة.

والعرق الذي على الكبد يفصد للمستسقين الذين يحتاجون إلى إخراج الدم، وهم الذين كان سبب الاستسقاء فيهم خنق الدم لحرارة الكبد الغريزي.

والذي على الطحال ينفع من علل الطحال وأورامه.

والقيفالان ينفعان من جميع أمراض الرأس كالصداع والشقيقة، والعنق والظهر وأعالي البدن الامتلائية. كالخوانيق والذبح والسرسام الحار وخاصة من الدم، ويصلح فصده لما أسفل الترقوة إلى السرة.

والباسليقان ينفعان من هيجان الدم وأمراض آلات التنفس كالشوصة وذات الرئة وعسر التنفس من اليسار، لأن الرئة ناحية اليسار أقرب منها إلى ناحية اليمين، وهو أوفق لآلات النفس، وينفعان أمراض الأحشاء الامتلائية أيضا كذات الكبد وتمدد الكلى إلى أسفل البدن.

والأكحلان هما ملتئمان من شعبتين، أحدهما من القيفال، والأخرى من الباسليق، وكذلك يختار فصدهما لمن يحتاج إلى نفض الكثرة من جميع البدن، وينفع فصد الأكحل من علل البدن كله، وفصد الأكحل ينوب عن فصد الباسليق، وينوب عن فصد القيفال، إذا لم تكن العلة التي من أجلها يفصد ذلك الإنسان صعبة، وإذا لم يظهر واحد منهما.

فأما حبل الذراع فذاهب مذهب القيفال لأنه طرفه، والإبطي ذاهب مذهب الباسليق لأنه يتشعب منه، وهو للجذب من الرجلين وأسافل البدن أولى، على ما شهدت به التجارب.

والأسيلم من اليمنى يفصد لأوجاع الكبد وضيق النفس، ومن اليسرى لعلل الطحال، وفصده من اليسرى هو المشهور.

والشريان الذي بين الإبهام والسبابة، وهو الشريان الذي أمر جالينوس في المنام بفصده من اليمنى، من امرأة لوجع كان في كبدها، وأمتثل ذلك فشفيت المرأة، وهو شديد النفع من الأمراض المزمنة في الكبد والحجاب، وفصده من اليمنى هو المشهور.

وأما النسا فيفصد من ألم مفصل الورك الممتد إلى القدم المسمى وجع عرق النسا.

والصافن يفصد لإدرار الطمث (الحيض) ، وقروح الفخذ ولأصحاب الشقيقة، ومأبض الركبة أقوى منه في إدرار الطمث وفي القياس كان يجب أن فصد الصافن يقارب فصد النسا في نفعه من وجع الورك، لكن التجربة شهدت بأن فصد النسا أبلغ وانفع، ولعل ذلك لمحاذاته موضع العلة.

ويقول ابن الأكفاني: جملة العروق المفصودة في البدن، الأوردة منها والشرايين خمسة وأربعون عرقا ساكنة وضاربة، منها في اليدين أربعة عشر عرقا وهي: القيفالان، والباسليقان، والأكحلان، وحبلا الذراع والإبطيان، والأسيلمان، والشريانان اللذان بين الإبهام والسبابة، ومنها عرقا الكبد، وعرق على الطحال.
ومنها في الرأس أحد وعشرون عرقا وهي: عرق اليافوخ، وعرق الجبهة، وعرق اللثة، وعرق اللسان، وعرقا باطن الحنك، وعرق الذقن، ومنها في الرقبة عرقان، والصافنان، والنسيان، فلنذكرها على ترتيبها ونعين الساكن منها والضارب.
القيفالان: وهما ساكنان موضعهما بين العضلتين اللتين تحركان مأبض اليد على صفحة الساعد مما يلي الجانب الوحشي، وفصدهما أقرب إلى السلامة لبعدهما عن الشرايين.

وفصده ينفع من جميع الأمراض الحارة المادية العارضة للأعضاء التي فوق الترقوة مثل السرسام، والصداع، والسدر، والدوار، وتزعزع الدماغ، وقروح الرأس، والماشرا وأوجاع العين والأذن وأمراض أليتها والقلاع، وبواسير الشفة، وأورام الفم واللسان، والذبحة، والخوانيق، والرعاف المسرف.

الباسليقان: يقال باسليقان أعليان لهذين العرقين، ويسميان الماذيان وموضعهما في مأبض الساعد أسفل من الأكحل مما يلي الجانب الإنسي ويتماسكان.

وكيفية فصدهما أن يحبس الموضع ويملس قبل الشد، ويعلم على الشريان الذي هناك بالمداد ليتوقى فإنه ربما خفا بعد الشد، وفي الناس من يلتف باسليقه شريانان، فإذا علم على أحدهما ظهر الآخر، فيظن أنه الباسليق، ويفصد طولاً بمبضع مدور الرأس، وفي الناس من يرى تعليقه بصنارة حذرا من إصابة الشريان الذي تحته، فإنه إن أصابه أحدث الغشي أو أنورسما، أو الهلاك ، وفصده ينفع الحميات وذات الجنب، وذات الرئة، وأورام المعدة وأوجاع الكبد، والطحال، وأوجاع المفاصل.

الأكحلان: ساكنان، وموضعهما وسط الساعد فيما بين الباسليق والقيفال وهو ما اتحد منهما ويقوم مقامهما إذا تعذر فصدهما، ويفصد طولا فإنه أسلم لأن تحته عصب متي ابتر عسرت حركة اليد.

وفصدهما ينفع من انفجار الدم، والنزلة الحارة، ونفث الدم واحتلافه والسعال، والقيء، والغثيان، وامتلاء البطن، وأورام الرحم، والقروح، والجروب، والبثور والدماميل، والحمرة، والجدري، والنملة، وأورام الصدر، والمعدة وأوجاع الظهر.
حبلا الذراع: وهما ساكنان موضعهما شفة الزند العليا عند الكوع، ولا خطر في فصدهما لبعدهما عن الشرايين والعصب والعضل، إلا أنه عسر غورانهما، فينبغي أن يشد ويحبس وينظر إلى جهة زواله فيفصد في مقابلتها بمبضع دقيق مروزي لعورة وثخانة جلده، وهو قريب النفع من القيفال، لأنه طرفه وفصده نادر.

الإبطيان: وهما الباسليقان الأدنيان، وهما شعبتان من الماذيانين ساكنان موضعهما تحت الزند الأسفل مما يلي الجانب الوحشي، وكيفية فصدهما أن يشد العضد ويقام الساعد كأنه يلبس، ويفصد بإبهام اليد اليسرى، ويفصد ورابا أو طولا إلى أسفل ويتوقى الشريان المجاور له، وإن علم عليه بالمداد فهو أجود، وفصدهما يقوم مقام فصد الباسليقين الأعليين، ويحسن بالجذب من الأسافل، وينفع أوجاع المعدة وانفتاح عروقها ونزف الدم.

الأسيلمان: ساكنان موضعهما على ظاهر الكف بين الخنصر والبنصر، وهما شعبتان بين الإبطين، وكيفية فصدهما أن يشد المعصم فوق الكوع بأربع أصابع مضمومة، وتدلك اليد بماء معتدل السخونة، وتضم الأصابع على الكف أو تقبض على شيء لدي ويفصد طولا بمبضع مروي، ولا يعمق حذرا عن العظم والعصب والعضد والشريان، وإن شق الجلد عنه وعلقه بصنارة وفصده فهو أسلم، وفي الناس من يبتره، وإذا توقف خروج الدم منه فتوضع اليد في ماء معتدل السخونة، ليرق الدم ويسهل خروجه، والمشهور فصد الأيسر منهما، ونفعه لأمراض الطحال عجيب، والأمن ينفع أوجاع الكبد، وفصدهما معا ينفع جرب اليدين.

الروهشان: وهما شريانان موضعهما بين الإبهام والسبابة من اليدين، وفصدهما ينفع من أوجاع الكبد المزمنة، والحساب، والمشهور فصد الأيمن وهو الذي أمر بفصده في المنام، وفصدهما كما تقدم القول فيه في قطع الشرايين.

عرقا البطن: ساكنان، أحدهما في الجانب الأيمن، ويفصد للأوجاع المزمنة في الكبد والمستسقين الذين يحتاجون إلى خروج الدم، وهم الذين سبب الاستسقاء فيهم كثرة الدم وشره حرارة الكبد منهما، يفصد لأوجاع الطحال.

عرق اليافوخ: نابض موضعه مقدم الرأس بحيث يضع المفصود طرف إبهامه اليمنى على أرنبته، وسبابته على مقدم رأسه بعد حلق رأسه فأين انتهى فهناك، وكيفية فصده أن يخنق الرقبة ويعلم عليه بمداد، ويوضع عليه فاس الجبهة وينقر بالأصبع نقرا متوسطا لئلا يصيب العظم فيحدث صداعا لا يبرأ، ويشق بمبضع معتدل طولا من فوق إلى أسفل، وفصده ينفع انبثار الشعر، والسبل، والجرب، والصلع، والسعفة، والبيضة، وقروح الرأس.

عرق الجبهة: نابض دقيق، موضعه وسط الجبهة وربما لم يظهر هناك وظهر في عقد الحاجبين، وقد يظهر له شعبتان يمنة ويسرة وكيفية فصده بفاس الجبهة أو بالمبضع كما تقدم، وإن أصاب الحديد العظم أحدث ورما أو صداعا مبرحا، وإن أصاب العضل الكبار أحدث الشقيقة وثقل الأجفان، وإن أصاب شعبها أحدث الغشاوة، وإن أصاب العصب أحدث الصمم وفصده ينفع ثقل الرأس والصدى، والصداع وداء الثعلب، والرمد، والقروح، والجرب، والسبل، وغلظ الأجفان، وابتداء الانتشار، وقروح الوجه، والكلف.

عرق الأرنبة: ويسمى الأجوف، نابض موضعه رأس الأرنبة في الموضع الذي يحبس منقسما عند الحبس، وكيفية فصده أن يخنق المقصود نفسه ويحبس في الشمس ليظهر العرق، ويفصد طولا، وقد يشرط شرطا بقفا المبضع، ولا خوف في فصده أكثر من انتشار الدم في الوجه لبعده عن العصب والعضل والعظم، وفصده ينفع الوردينج ويقوم مقام عرقي المآقين والتشعبة منهما، وينفع البثور، والكلف في الوجه، واستحالة اللون، وقروح الأنف، والثآليل، والبواسير فيه، ونتن ريحته، وامتلاء اللثة والعمود، وقروح الشفتين.

عرقا الأذنين: نابضان موضعهما ظاهر الأذنين، وكيفية فصدهما أن يخنق المفصود وتعرك أذنيه وتقطع العروق، وفصدهما ينفع السدر، والدوار، والشقيقة، والخنازير، والبثور، والقروح في الرأس والعين والوجه، والسعفة، والرعاف الدائم، وينفع المجذومين، والأيمن منهما ينفع أمراض الكبد، والأيسر أمراض الطحال، يدلك بدمهما الجانب الموافق.

عرقا خلف الأذنين نابضان موضعهما خلف الأذنين ملاصق للعظم، وكيفية فصدهما أن يخنق المفصود ليظهرا ويدخل بالمبضع تحت العرق ويبتر ويكون بالذهب، وذلك أسلم من غيره لأنه إن أصاب المبضع العضل أحدث ثقل السمع، والعظم أحدث الورم والضربان، وإن أصاب الليف أحدث الشقيقة، وفصدهما ينفع الحول العارض للأطفال، والشقيقة، وذكر أبقراط في "كتاب الأهوية والبلدان" أن الصقالبة يقطعون هذا العرق لينزل للصبيان فيأتون أعفاء، ويزعمون أن الله طهره بذلك، ويتبركون به، وذكر جالينوس أن أفلاطون أيضا ذكر أن من قطع هذا العرق انقطع نسله، وشهد جالينوس له بالصحة.

عرقا المآقين: نابضان موضعهما تحت الحاجبين مع صفحتي الأنف، وكيفية فصدهما أن يخنق المفصود ليظهرا ويوضع الإبهام من اليد اليسرى على مقدم العين، ويوضع المبضع من فوق إلى أسفل، ويفصد الدم وإذا لم يصب العرق وسال الدم فلا يجوز إعادة المبضع لئلا يحدث باسورا، أو يصيب عضل الجفن فيحدث الشيرة، أو استرخاء الجفن أو انتثار الشعر، أو يصيب العظم فيحدث الغرب أو الناسوره، وفصدهما ينفع الأرماد، والسبل، والظفرة، وظلمة البصر، والغشاوة، والسكرة، والجرب، والشعر الزائد وانتثاره، والكلف والنمش.

عرقا الصدغين: فصدهما ينفع الصداع المزمن، والشقيقة، وثقل السمع، وداء الثعلب، والحية، وبثور الوجه.

الجهارك: أربعة عروق نابضة في باطن الشفتين على محاذاة الأنياب وكيفية فصدهما أن يخنق المقصود وتقلب الشفة وتمد وينتشر العرق أو يشق عرضا، ويسيل منه ما يحتاج إليه، ويتمضمض بماء ورد وخل ثقيف، وكثرة الفصد فيها تسرع سقوط الأسنان، وفصدها ينفع القلاع، وبثور الفم، واسترخاء اللثة، وفاسدنها وعفن العمود، وأورام الشفتين وبواسيرها ونواصيرها وانبعاث الدم منها، عرق اللثة: حاله كحال الجهارك.

عرقا اللسان: نابضان موضعهما باطن اللسان، كيفية فصدهما أن يخنق المفصود ويفصدا طولا، وإن انبعث منهما دم كثير فيكويان بالذهب، وفصدهما ينفع أوجاع اللسان، وبثوره، وورمه، والضفدع الحادث فيه، والسكتة الدموية.
عرق الذقن: موضعه وسط الذقن، وفصده كالجهارك مع توقي العظم، وينفع من البحر المحيطة مادته بالفم.

عرقا باطن الحنك: موضعهما تحت اللسان، وفصدهما كفصد عرقي اللسان ينفع الخناق الكلي، وإن أصاب المبضع أصل اللسان أحدث ثقله.

الودجان الظاهران: نابضان موضعهما أنسي العنق غليظان ممتلئان، وكيفية فصدهما أن يخنق المفصود، ويفصدان طولا من فوق إلى أسفل، ويحترز على الودجين الغائرين بلبالة العنق إلى خلاف جهة الفصد، ويتوقى ناحية القفا، فإن فصد الغائرين ذبح، وهناك أعصاب يحترز عنها، وفصدها ينفع بحة الصوت، وانقطاعه، وابتداء الجذام، والربو، وذات الرئة.

عرقا مأبض الركبتين: ساكنان، موضعهما باطني الركبتين غليظان، وكيفية فصدهما أن يشد فوقهما بأربع أصابع بسير معتدل، وبطبان في باطن مفصل الركبة، ثم يفصدا طولا، ويحترز من إصابة العصب أو العظم، وفصدهما ينفع من العرق المنتن، والشقيقة المزمنة، وفساد الطمث، والبثور في البدن، وفي الساقين.

عرقا النسا: ساكنان منحدران إلى ظاهر الساقين، ثم يمر كل واحد منهما إلى الكعب ثم يظهر في ظاهر القدم بين الخنصر والبنصر، وكيفية فصدهما أن يشد وسط المفصود شدا جيدا، ثم يربط من الحقو إلى فوق الكعب بأربع أصابع مضمومة ربطا قويا بنوار معتدل، ويوقف المفصود رافعا رجله المقصودة على أجرة ونحوها، ثم يفصد من الجانب الوحشي، إما فوق الكعب أو تحته، أو ما بين الخنصر والبنصر بحسب ظهوره، ويوسع فصده الغلظ دمه، ولا يعمق ليلا يلحق المبضع العظم، وفصده نافع للوجع المشهور النقرس، وأوجاع المفاصل والمعي.

الصافنان: ساكنان ينزلان من الفخذين إلى ظاهر الساقين ثم يمضيان إلى باطنهما ثم يركبان الكعبين، وكلما نزلا غلظا، وكيفية فصدهما أن يشد فوق الكعب بأربع أصابع بسير معتدل، ويقف المفصود رافعا رجله المقصودة على أجرة أو نحوها، ويفصد العرق حيث ظهر من الجانب الإنسي، ويحترز على العظم لقلة اللحم هاهنا، وفصدهما يجذب من الأعالي ليبرأ، فتنفع أمراض الرأس المتقادمة.

الباب الثالث عشر: في العلل التي ينفع منها الفصد

الفصد ينفع من أصناف سوء المزاج الحار مع مادة، كالحميات الحارة والحميات الحادثة من عفونة الأخلاط، إذا كانت داخل العروق، وينبغي أن يكون الإقدام عليه في الثانية، في كل يوم أقل وليس يجب الفصد في هذه الحميات إلا بعد مراعاة القوة، وبقية القوانين العشرة المراعاة عند الاستفراغ.

ولا يجب أن يلتفت إلى عدة الأيام وقول عامة الأطباء أنه لا يجوز الفصد بعد الرابع، بل يجوز بعد عدة أيام، إذا ساعدت القوة وبقية العلامات.

وقد يمنع منه في أول يوم إذا لم تساعد القوة والبواقي وينفع الفصد من الأورام الحارة، كالسرسام الحار وكالماشرا والرمد الحار والشوصة وذات الرئة، وذات الكبد، وجميع أورام الأحشاء، أي أمراض الأحشاء الحارة وينفع الخفقان الحار، والصداع الحار، والجرب والتقرح والجذام والتشنج الامتلائي، ويستبقى من الدم ما تحلله الحركة التشنجية.

ويفصد من يخاف عليه حدوث ورم بعد ضربة، أو إذا ألم عضو من سبب باد، وتفصد من يراد إدرار طمثها من مأبض الركبة والصافن كما قلنا.
ويفصد من يعتريه نفث الدم من انصداع عرق في الرية، لأن الدم إذا كثر في أوردتها صدع ذلك العرق فعاد نفث الدم، فيفصد ليؤمن الانصداع.

ويفصد من احتبس دم بواسير كان يعتاده، ولون هؤلاء لا يدل على الحاجة إلى الفصد، لأنه لون يضرب إلى خضرة مع بياض.

ويفصد من علل اللوزتين: وعلامات علل الحلق واللهاة واللوزتين، فعلامة ما كان منها من الدم امتلاء العروق وشدة ضربانها وحمرة الوجه، وعلاجه ان كان الدم غالبا على البدن كله فصد الأكحل والقيفال وجذب الدم إلى عضو آخر، وعلامة الصفراء شدة الكرب والحر وينفعه الفصد لأنه يخرج الدم المحترق، وعلامة ما كان من البلغم ورم واسترخاء في اللسان وملوحة الفم وكثرة الريق، " وأما السوداء فقل ما يحدث هذا الداء منها.

ويفصد لعلاج الرية: إن الصدر والرية وسائر مواضع النفس يعسر علاجه لدوام حركته للتنفس، فمما ينفع الورم الحار في الرية والصدر في بدء الوجع ومنتهاه وهبوطه فصد الأكحل والقيفال إن أعان السن والقوة والزمان، فأما في صعود المرض فلا ينفع الفصد وينفع تليين البطن بما يذيب الورم ويبرده.

ويفصد من به رعاف لينقطع عنه الرعاف وطريقته: إذا كان خروج الدم فيه تحفز وشدة فينبغي أن لا ينتظر به سقوط القوة، لكن إذا توهمت أنه قد خرج من الدم مقدار معتدل فينبغي أن تبادر بفصد العروق من مأبض اليد من الجانب الذي على المنخر الذي يكون منه الرعاف، فإن كان الرعاف من المنخر الأيسر فصدت من اليد اليسرى، فإذا فعلت ذلك فشد الأطراف بالرباطات المتخذة من الخرق وعلى مادون الشراسيف من ناحية ذلك المنخر الذي يجري منه الدم بمحجمة، وهذا أقوى ما يتعالج به في الرعاف، فأما الأدوية التي رسمها الأطباء لقطع الرعاف التي توضع في الأنف وتطلى على الجبهة فقد وجدت كلها ضعيفة قليلة العمل، وبالجملة فينبغي أن يفصد إما المتهيئ للوقوع في المرض الامتلائي الحار أو الواقع فيه، والفصد الأول آمن.

الباب الرابع عشر: فيمن يناسبه ومن لا يناسبه الفصد



ذكر قسطا بن لوقا في باب أي الأمزجة من أمزجة أبدان الناس توجب شدة الحاجة إلى إخراج الدم وأيها لا توجب ذلك؟

فقال: من كان من الناس عروقه واسعة وبدنه قضيفاً ولم يكن لونه أبيض؛ فينبغي أن يعلم أن بنية بدنه تحتمل إخراج الدم، ومن كان بدنه على ضد هذه الصفة كانت بنيته لا تحتمل إخراج الدم فظاهر إذا أن من كان مرضه عظيما، وكانت قوته مستقلة، وكانت بنية بدنه البنية التي تحتمل إخراج الدم، فيجب ألا يوفر فصده، ومن كانت بضد هذه الحال فالدم في بدنه يسير ولحمه سريع التحلل، فينبغي ألا يبادر بفصده.

فينبغي أن يتفقد عند استعمال الفصد ثلاثة أمور وهي: جنس المريض وسن المريض وقوة بنيته، وأما الدلائل التي ينبغي أن تتفقد في الوقوف على كمية ما ينبغي أن يستفرغ من الدم، فهي مع هذه الثلاثة الدلائل، دلائل أخرى منها: اجتماع الدلائل التي تدل على الامتلاء، ومزاج الوقت الحاضر من أوقات السنة،

ومزاج البلد، وتدبير العليل في كيفية غذائه كان وكميته، وفي استعماله الرياضة وتنقية بدنه بالإسهال والامتناع عن ذلك.

فيجب أن يحتاط في استفراغ المحموم، وينظر نوع الدم، ويستبقى منه عدة للطبيعة، فربما كان الاستفراغ سببا لجنوح الطبيعة عن النضج، وربما أجرى الفصد الفضل العفن وخلطه بالذي ليس بعفن.

ويقول ابن التلميذ: يجب ألا يفصد المملوء البطن من الأغذية لأن ذلك يدعو إلى نفوذها إلى عروقه غير منهضمة، ولا المملوء البطن من الفضلات أيضا لأن ذلك قد يعوق عن استفراغها.

ويقول قسطا بن لوقا: المزاج الحار الرطب مثل مزاج الصبيان ومن جرى مجراهم، لا يحتمل إخراج الدم ولا سيما متى كان مزاج الهواء والبلد والوقت الحاضر من أوقات السنة حاليا، وكذلك من كان لحمه رطبا ولونه أبيض مثل الأتراك والصقالبة والخزر ومن جرى مجراهم وأصعب الأوقات من أوقات السنة التي تطلع فيها الشعرى اليمانية وقد ينبغي أن يحذر أيضا الإكثار من إخراج الدم في الأحوال المضادة كهذه، وفي الأوقات الباردة من السنة والبلدان الباردة، كما يتخوف من إفراط البرد على البدن.

ويقول ابن سينا: ويجب أن تحذر الفصد على الامتلاء من الطعام كي لا تنجذب مادّة غير نضيجة إلى العروق بدل ما تستفرغ وأن تتوقّى ذلك أيضاً على امتلاء المعدة والمعي من الثقل المدرك أو المقارب بل تجتهد في استفراغه أما من المعدة وما يليها فبالقيء وأما من الأمعاء السفلى فيما يمكن ولو بالحقنة وتتوقى فصد صاحب التخمة بل تمهله إلى أن تنهضم تخمته.

الاجساد وأصحاب العلل المناسبة للفصد

يقول البقلي في روضة النجاح الكبرى : من اهم الأشياء للحكم بالفصد أو عدمه معرفة حال الوظائف والأعضاء المتممة لها لكن قبل الفصد ينبغي أن تكون حالة النبض معلومة للطبيب ليقدم عليه عند ظهورها ومتى كان عارفا يعلم أن النبض العريض القوي الصلب يستدعي لزوم الفصد لكن قد يكون النبض في المسنين كذلك لكثافة غلف الشرايين في سن الشيخوخة فحينئذ يلزم أن يوجد زيادة على ذلك سرعة النبض وتواتره لكي يعرف لزوم الفصد، ويعلم ان النبض الضعيف الصغير والصغير المتهزهز المسمى بالنبض العصبي يدل على كمون القوى ويستدعي فصدا غزيرا وان بعد الفصد المذكور يتغير حالة النبض ويرجع بالتدرج لحالته الطبيعية، ومعرفة حالة النبض تكون ضرورية لمعرفة لزوم الفصد تكون ضرورية أيضا لمعرفة وقت حبس سيلان الدم بعد الفصد وبها أيضا يعرفان كان يلزم تكرار الفصد أم لا .

وفي كتاب روضة النجاح الكبرى: ينبغي أن يكون (المعالج) عارفا بحالة التنفس لان معرفة حالة النبض وان كانت تكفي في الغالب في لزوم الفصد وعدمه إلا أن التنفس والاستحرار والافراز قد ينفع ذلك أيضا فيعلم أيضا أن تواتر النفس أو تعسره وخروج الهواء حار من الصدر والعطش الشديد وجفاف الفم وحرارة الجلد حرارة جافة شديدة لذاعة واحتقان المجموع الشعري للجلد لاسيما الوجه وجفاف الأغشية المخاطية وتناقص البول واحمراره وزيادة كثافته تؤذن بلزوم الفصد لان به يخرج جزء من الدم كان مخرجا للتنبيه العام عن حده الطبيعي ، ومجموع هذه الأعراض هو المعبر عنها بالحمى الالتهابية.

ويقول: اعلم إن الفصد جمله موانع وهي إنقاع لون المريض أو ضعف نبضه واسترخاؤه والاستعداد للإغماء أو أيلولة الالتهاب إلى التقيح أو التيبس أو الإزمان

لاسيما في النحفاء المهزولين لان الفصد إذ ذاك مما يسرع في سير المرض سيرا رديئا أ.هـ

ويقول قسطا بن لوقا: سن الرجل وقوة البدن وصورة المريض ، وهذه الثلاثة معاني هي التي أمر بقراط بتفقدها في تدبير الأمراض الحادة، فإنه أمر أن يفصد المتناهي في الشباب، والذين القوة فيهم معتدلة مستقلة، والذين أمراضهم أمراض عظيمة، والذين لا يؤمن عليهم الوقوع في أمراض عظيمة ، وأقوى الناس على الفصد من كان مترهلا قويا لونه إلى السمرة في حمرة بشرته أو حمرة في بياض ومن كان متسع العروق كثير شعر الجسد، وقبل أما الأصحاء فإن أصحاب الأكباد الحارة، وهم الذين عروقهم واسعة وألوانهم حمر جيدة ذات رونق، وهضومهم جيدة ، والشعر عليهم معتدل ومائل إلى الكثرة والسواد، وسحناتهم إما معتدلة أو مائلة إلى القضافة ، يكون الأقدام إلى فصدهم أكثر.

ويقول الذهبي: والفصد من العلاجات المبردة، وينفع المحرورين جدا، وعالجنا به من وقعت به السكتة عن قريب، فأفاق منها، وليس المقصود كل سكتة، بل السكتة التي عن دم غليظ، أو بلغم محترق لم تقوى الطبيعة لوحدها على إخراجه.

ويقول ابن سينا: والمتهيئ لهذه الأمراض هو مثل المستعد لعرق النسا والنقرس الدموي وأوجاع المفاصل الدموية والذي يعتريه نفث الدم من صدع عرق في رئته رقيق الملتحم وكلما أكثر دمه انصدع والمستعدون للصرع والسكتة والمالنخوليا مع فور للخوانيق ولأورام الأحشاء والرمد الحار والمنقطع عنهم دم بواسير كانت تسيل في العادة والمحتبس عنهن من النساء دم حيضهن وهذان لا تدل ألوانهما على وجوب الفصد لكمودتها وبياضها وخضرتها والذين بهم ضعف في الأعضاء

الباطنة مع مزاج حار فإن هؤلاء الأصوب لهم أن يفتصدوا في الربيع وإن لم يكونوا قد وقعوا في هذه الأمراض.

والذين تصيبهم ضربة أو سقطة فقد يفصدون احتياطاً لئلا يحدث بهم ورم ومن يكون به ورم ويخاف انفجاره قبل النضج فإنه يفتصد وإن لم يحتج إليه ولم تكن كثرة.

ويجب أن تعلم أن هذه الأمراض ما دامت مخوفة ولم يوقع فيها فإن إباحة الفصد فيها أوسع فإن وقع فيها فليترك في أوائلها الفصد أصلاً فإنه يرقّق الفضول ويجريها في البدن ويخلطها بالدم الصحيح وربما لم يستفرغ من المحتاج إليه شيئاً وأحوج إلى معاودات مجحفة فإذا ظهر النضج وجاوز المرض الابتداء والانتهاء فحينئذ إن وجب الفصد ولم يمنع مانع فصد أ.هـ

الأجساد وأصحاب العلل التي يضربها الفصد

فأما الأبدان العرية الشعر، الكثيرة الشحم، القليلة اللحم السمجة اللون، والأبدان الشديدة حس فم المعدة، والتي يسرع إلى أصحابها الجشاء ينبغي ألا تفصد إلا عند الضرورة بتوق وحذر.

يقول ابن الذهبي: والحبلى والطامث لا يفصدان إلا لضرورة عظيمة، ويجب أن يحذر الفصد في المزاج الشديد البرد، والبلاد الشديدة البرد، وعند الوجع الشديد، وبعد الاستحمام المحلل، وعقب الجماع، وفي سن الرابعة عشرة فما دونها ما أمكن، وفي سن الشيخوخة ما أمكن.

ويجب أن يحذر في الأبدان الشديدة السمن والبيض المترهلة والصفراء لعدم الدم ما أمكن، ويجب أن يحذر على الامتلاء من الطعام.

ويقول ابن التلميذ: الفصد مضر من حرارية غريزية ضعيفة لقلة المادة، فأما من ضعفت حرارته لغمور المادة لها، فقد ينعشها الفصد، كما ينعش النار الضعيفة بكثرة الحطب، بأن يخفف بعضه عنها.

ويضر بأصحاب الأمراض الباردة وغلبة اليبس كالفالج والسكتة والصرع إذا لم يكونا دمويين.

ويضر بحميات الدق، والشيخوخة الحادثة عن المرض، وأكثر أنواع الاستسقاء، والخلفة المزمنة والنزف وأصحاب الربو الذي سببه أخلاط غليظة باردة، وأصحاب الاسترخاء الذي يكون من أخلاط غليظة باردة، وأصحاب الخدر وأصحاب التشنج من اليبس، ويتجنب فصد الحامل في أول الحمل وفي آخره،

وإذا دعت الضرورة، ومست الحاجة إليه، فينبغي أن تفصد في الشهور الوسطى فقد أذنوا فيه على تحريز واحتياط والطامث أيضا يجتنب فصدها، ويمنع من فصد أصحاب القولنج إلا الورمي (الدموي) بعد شروط.

وكل من ذكرت فصده بشرط، فيحتاج فيه إلى معتبر وإذن، هو أحق وأولى بذلك من الفاصد. وإنما أشرت إلى هذه الأحوال هنا، ليكون الفاصد غير بعيد من الصواب إن شاء الله تعالى.

وفي كتاب عقيلة العقلاء ذكر المصنف العلل التي ينبغي ألا يلجأ صاحبها إلى الفصد لمداواتها وهي:

- صاحب الحرارة الغريزية، لعلة ضعف المادة.
- صاحب الإفراط البارد كالفالج البلغمي، والنكتة والصرع إن لم يكونا دمويين.
- صاحب الأمراض اليابسة كحميات الزق، والسخونة الحادثة عن المرض، وأنواع الاستسقاء، والحلفة المزمنة، والدق المزمن، والربو الناتج عن أخلاط غليظة باردة.
- الحامل في أول الحمل وفي أخره، والطامث.
- أصحاب القولنج.

أوفق الأسنان العمرية للفصد

أما أوفق الأسنان للفصد فسن الشباب، وذلك أن الدم في هذا السن غزير حمد والحرارة الغريزية قوية.

وأما في سن الصبي، فإنه وإن كان الدم والحار الغريزي وافرين لكن الحاجة إلى الدم بسبب النمو والغذاء ماسة، والقوى ضعيفة بقدر، وإن كانت آخذة في الزيادة والحرارة مغمورة بعد برطوبات كثيرة.

وفي سن الشيخوخة الحار الغريزي ضعيف، والدم قليل، والبلغم وافر كثير، فلا يفصد هؤلاء إلا عن ضرورة، وقد يضطر الأمر إلى الفصد فلا يمكن الانتظار ولا استيفاء الشروط المعهودة في مثله، إذا لم تكن تلك الضرورة.

يقول ابن ربَّن الطبري: أما الصبيان والهرماء والنساء ومن كان مصفر الوجه نحيف البدن أو كان مفرط السمن أزعر البدن دقيق العروق فإنه يضعف عنه ويكتفي بالحجامة.

وفي مقالة قسطا بن لوقا: الأحداث ينبغي ألا يفصدون إلا بعد أن يبلغوا السنة الرابعة عشر، فإذا أتى على غلام أربع عشرة سنة ورأيت الدم قد كثر في بدنه، وكان الوقت الحاضر من أوقات السنة ربيعا، وكان مزاج البلد مزاجا معتدلا وكان أقدم في بدنه كثيرا فينبغي أن تفصده لا سيما إن خفت أن يعرض له ورم في رئته أو خناق أو شوصة، وليكن ما يستفرغ من الدم في المرة الأولى ثلث رطل ثم تفقد قوته، فإن رأيتها فسرح دمه مرة ثانية وأخرج له فيها مقدار النصف مما استفرغه في المرة الأولى.

أما المشايخ قد يفصدون إذا كانت القوة فيهم قوية حتى يأتي عليهم سنة، وأقوى الدلائل على البدن قوة النبض، فإن من الناس من تجد دمه في هذا السن دما كثيرا وقوته قوية، ومنهم من تجد أبدانهم جافة ودمهم قليل، ومتي أصاب بعض أعضائهم ضربة أسود العضو منها، فلا نظر إلى عدد السن فقط بل انظر مع ذلك في سحنة البدن، فإنك قد تجد قوما ممن أتى عليهم اثنان وستون سنة لا يحتملون الفصد، وتجد قوما من أتى عليهم سبعون سنة يحتمله، لكن على كل حال ينبغي أن يكون ما يستفرغ من الدم من المشايخ وإن كانت سحنة أبدانهم شبيه بأبدان المتناهين في الشباب قليلا.

وأشار المجوسي لمثل هذا فقال: ينبغي أن ينظر في أحوال السن فإنه ربما كان العليل من أبناء التسعين سنة وكان اقوى وأقدر على إخراج الدم ممن سنه ينيف على ثلاثين سنة وذلك يكون الشيخ عبل البدن آدم اللون كبير الأعضاء قويها وله عادة في إخراج الدم والشباب سمينا ابيض اللون ريان الجلد متخلخل البدن ولم يعتد إخراج الدم كثيرا واذا كان كذلك فلا ينبغي أن يمتنع عن إخراج دم الشيخ بقدر الحاجة ، وأن يتوقى إخراجه كثيرا من الشاب الذي حاله هذه حاله ، وهذا ما ينبغي أن يتقدم فليعلمه الفاصد من الشرائط التي ذكرناها ولزوم الطريق والدستورات التي وصفناها ، فأما منافع فصد كل واحد من هذه العروق فانا نذكره في هذا الموضع إن شاء الله تعالى والله أعلم.

ويقول الزهراوي: ولا ينبغي أن يفصد الصبيان حتى يمضي عليهم أربع عشرة سنة، ولا يفصد الشيوخ الذين جاوزوا الستين سنة.

ويقول ابن سينا: ويجب أن يحذر الفصد في المزاج الشديد البرد والبلاد الشديدة البرد وعند الوجع الشديد وبعد الاستحمام المحلل وبعقب الجماع وفي السن

القاصر عن الرابع عشر ما أمكن وفي سن الشيخوخة ما أمكن اللهم إلا أن تثق بالسحنة واكتناز العضل وسعة العروق وامتلائها وحمرة الألوان فهؤلاء من المشايخ والأحداث نتجرأ على فصدهم.

الباب الخامس عشر: في وقت الفصد

يقول ابن ربَّن الطبري: ولا ينبغي أن يفصد في زمان بارد يابس ولا في زمان حار يابس وينبغي أن يفتصد من كان محرورا في الساعة الأولى " من النهار " وهو غير متعب ولا ممتلئ من الطعام، ومن كان صاحب رطوبة افتصد عند ارتفاع النهار، وأما ما لم يحفز حافز فاختر له صحوة نهار في الزمان المعتدل، وبعد استفراغ الفضلات اليومية، وظهور الحرارة الغريزية، وينبغي أن يجري الأمر في الفصد في أي وقت دعت الحاجة إليه من الليل والنهار.

ويقول الذهبي: واعلم أن الفصد له وقتان، وقت اختيار ووقت ضرورة، فالوقت المتخير فيه ضحوة النهار بعد تمام الهضم، والوقت المضطر اليه هو الوقت الموجب الذي لا يسع تأخيره عنه ولا يلتفت فيه الي سبب مانع.

ما يوجب الفصد في الربيع
وإن لم تكن دلائل الكثرة ظاهرة في بدنه

يقول قسطا بن لوقا: من كانت به نفث الدم وتراقيه، وكان تركيب صدره ورئته تركيبا يسهل معه أن ينتهك أو يفتح في صدره عرق إذا اجتمع في بدنه دم كثير، وكذلك من كان يتخوف عليه أن يعرض له الصرع، والسكتة والأمراض العارضة في الرئة وكذلك الشوصة والاختناق، ومن احتبس منه الدم الذي يجري في أفواه العروق التي في المقعدة وخاصة إذا رأيت الخلط السوداوي قد كثر فيه، والذين يمرضون في كل سنة في وقت الصيف أمراضا من كثرة الأخلاط، ومن كانت تعرض له أوجاع السن كثيرا، ومن كان به نقرس ووجع المفاصل.

ويقول البلخي: ويجب أن يختار لإخراج الدم إذا لم يكن ضرورة توجب المبادرة به الوقت الأصلح له. وأوقات إخراجه: أما من فصول السنة ففصل الربيع هو أصلح

الفصول لجميع أنواع الاستفراغ، ولإخراج الدم خصوصا؛ لأنه يتبيغ ويقوى سلطانه فيه. ويجب أن يختار من هذا الفصل منتصفه، وذلك عند بلوغ الشمس النصف من آخر الثور. وأما من جهة ساعات الليل والنهار فعند انقضاء ثلاث ساعات من أول النهار؛ لأن سلطان الدم يقوى في هذا الربع من أرباع النهار، وهو نظير فصل الربيع إذا جزئت السنة بالفصول الأربعة، وجزئ النهار بالأقسام الأربعة، فالذي يقوى سلطانه في هذه الثلاث ساعات التي هي الربع الأول من أرباع النهار، كما يقوى في الربيع الذي هو الربع الأول من أرباع السنة.

والأمر في تدبير إخراج الدم أن يمتثل فيه ما ذكرناه في باب الاستفراغ بالأدوية المسهلة من أن يجعل الاستفراغ مرتين في السنة، من فصلي الربيع والخريف، ليكون ذلك أخف على القوة الغريزية إلا أن يضطر حال إلى غير ذلك، فإن الإنحاء على القوة الغريزية بإخراج الدم الكثير دفعة واحدة مما يؤدي إلى ضعفها وتوهينها، وإذا جزئ ذلك عليها كانت أحمل له.

الحالات توجب استعمال الفصد في أي وقت

يقول قسطا بن لوقا: يجب أن يستعمل الفصد وإن لم يكن الزمان أول الربيع، ولم تظهر دلائل أحد صنفي الكثرة إذا حدث في البدن ورم، إما بسبب ضعف الأعضاء، فإن الورم قد يحدث من هذه الأسباب جميعا وإن لم يكن في البدن امتلاء، وذلك أن الضربة والصدمة والسقطة قد تحدث في الأعضاء ضعفا فتنصب المواد بهذا السبب إلى ذلك العضو وإن لم يكن البدن ممتلئا، فالعضو أيضا إذا ألم اجتذب إليه الدم، وإن ضعف أيضا عضو من أعضاء البدن من غير أن يناله صدمة أو ضربه أو سقطة حدث له ورم حار وإن لم يكن البدن ممتلئا، وذلك أن كل عضو تنصب إليه مادة لا يحتاج إليها فهي عنده غريبة إما من جهة كيفيتها، وأما من جهة كميتها، وأما من الجهتين جميعا.

فالعضو القابل للمادة وإن لم يتأذ بكمية الخلط الذي انصب إليه بسبب كيفيته قد يتأذى به، ويروم استفراغه بالعروق التي فيه التي هي بمنزلة الميازيب فيدفعه أولا إلى أقرب الأعضاء إليه فيصير إلى عضو ثاني، فإذا حصل الفضل في ذلك العضو فلا محالة إما أن ينضجه، فإذا أنضج تحلل وانفش عنه ولم ينصب إلى عضو آخر ثالث وإما أن لا يقدر المأخذ فيدفعه إلى أقرب الأعضاء إليه فيصير إلى عضو ثالث فيدفعه ذلك الثالث إلى آخر رابع، ولا يزال كل واحد من الأعضاء يفعل به مثل ذلك إلى أن يصير الفضل إلى عضو ضعيف لا يمكنه دفعه عنه فيقع فيه ورم ويعظم، فعند هذه الحال ينبغي أن يستعمل الفصد وإن كانت دلائل الكثرة غير ظاهرة في البدن وكذلك من عرض له اختناق أو ورم في الرئة ، أو الشوصة أو ورم الكبد أو رمد شديد.

وبالجملة كل من مرض مرضا عظيما فإنه قد يضطر إلى فصد العروق، وكذلك من كان به رعاف شديد، وكان يخرج الدم بسعي وشدة.

أنسب الأوقات التي ينبغي أن تقصد لفصد المحمومين

يقول قسطا بن لوقا: إذا أردت أن تفصد محموما فينبغي أن تنظر الوقت الذي تنحط فيه نوبة الحمى فتفصد فيه، وقد يغلط كثيرا من الأطباء فيظنون أن وقت الفصد في الناس جميعا ينبغي أن يكون في أول النهار، أو في أول ساعة من النهار إلى الساعة الخامسة والسادسة، وخطؤهم في ذلك بين مما تقدم من القول، لكن ينبغي أن يفصد في أي وقت كان سكون نوبة الحمى ليلا كان أو نهارا.

أنسب الأوقات التي ينبغي أن تقصد لفصد من به ورم أو وجع آخر.

يقول قسطا بن لوقا: من كان به ورم أو رمد أو غير ذلك من الأمراض المؤلمة من غير حمي فينبغي ألا ينتظر لفصده وقتا محدودا، لكن يبادر بالفصد عند شدة الوجع وعظم الورم أي وقت كان ذلك، وبالجملة إذا كانت العلة عظيمة متزايدة فليس ينبغي أن يؤخر الفصد إلى وقت محدود إذا لم يكن حمي، بل ينبغي أن يبادر به في أي وقت تهيأ.

ويقول الزهراوي: وأما الفصد الذي يستعمل في الأمراض، فليس له وقت محدود، لكن متى دعت الحاجة والضرورة إليه في ليل أو نهار، وفي كل ساعة وفي كل زمان.

الباب السادس عشر: في العلاج بالأدوية المسهلة والفصد

يقول ابن الأكفاني: في فضل الفصد على غيره من العلاج، اعلم أن الفصد سريع النفع يخلص من آفات عظيمة على المكان المأمون العائلة، لا تنفعل عنه الأرواح كما تنفعل عن الكيفيات بالأدوية المسهلة وإخراج ما يراد إخراجه بالفصد إلى الطبيب إن شاء استرسل فيه، وإن شاء قطعه وإن شاء أعاده بخلاف الدواء المسهل، ثم لا يقع معه مغص ولا أرب، ولا يعقبه سحج كما في أكثر الأدوية، ويستعمل لحفظ الصحة وعلاج كثير من الأمراض، ومؤنته يسيرة وسهل الوجود ولا يتحاشى من فعله، ولا يستدعي زمانا يشغل عن مهم أ.هـ

ويقول قسطا بن لوقا: الفرق بين الدواء المسهل والفصد هو أن الدواء المسهل إذا شربه الشارب له وصار إلى بطنه، فقد صار إلى حال لا يمكن ردها ولا إبطالها ولا النقصان منها، فأما الفصد فإن الأمر يجري فيه ضد هذا المجري؛ وذلك أنك تقدر أن تخرج من الدم كما شئت ثم تقطعه وتعيد إخراجه في أي وقت أحببت، وذلك لا يتهيأ في الدواء المسهل ولا في غيره من الأدوية.

ويقول البلخي: إذا اتخذ التدبير في باب الاستفراغ بأن يكون الفصد وأخذ الدواء المسهل معا فالأصلح الأصوب أن يقدم الفصد على أخذ الدواء، ليكون الإقدام عليه في وقت استحكام قوة البدن، ولأن الأخلاط الأخر متشبثة بالدم، فربما أغنى إخراجه بخروج ما يخرج معه من تلك الأخلاط عن التعالج بغيره، فإن وجد مغنيا عن ذلك وإلا نظر إلى ما يغلب على البدن منها بعد إخراجه، فيستخرج منه بالدواء الذي هو خاص مستصلح له.

فأما إذا قدم أخذ الدواء فإن قوة البدن تضعف وترق بأخذ الدواء، وإذا حمل عليها بعد ذلك بالفصد وإخراج الدم كان خليقا لاستيلاء الضعف عليه، فلذلك يجب تقديم الفصد.

ويجب أن يعقب الفصد بتناول الأغذية الجيدة الغذاء والتنمية للبدن، من ماء اللحم، وصفرة البيض، والشراب الجيد بالقدر المعتدل منه، ليزيد ذلك في قوة البدن، ويمتنع من تناول الأغذية التي تورث السدد، وتولد الغذاء الرديء، من نحو البقول والفواكه وما أشبهها.

الباب السابع عشر: جذب المواد ونقلها من مواضعها بالفصد

يقول ابن ربَّن الطبري في فردوس الحكمة: ينبغي ان يكون الفصد قبل استحكام العلة وان ينقل الدم من العضو السقيم إلى العضو الذي يقابله ومن فوق إلى أسفل، ولا ينقل إلى الأعضاء الرئيسة، فإذا استحكم الداء لم يعمل في نقل الداء عن العضو لكن يفصد العرق من العضو السقيم نفسه لأنه إذا استحكم فيه الفساد لم يمكن نقله عن موضعه إلى غيره.

وذلك يكون بشيئين: أحدهما بفتح العروق من ضد الجهة التي مال إليها الفضل الذي يحتاج إلى استفراغه، والآخر بإخراج الدم منه في دفعات كثيرة فإن تجنب الزيادة في عدد الدفعات التي يستفرغ فيها الدم يكون جذب الفضل من العضو الذي قد نجح فيه.

ويقول قسطا بن لوقا: ومن كانت به علة الصرع أو يجد في رأسه دواراً أو سدراً فينبغي أن يكون فصده من الرجل لتنجذب المادة على المحاذاة.

وينبغي أن يجري الأمر في فصد من يجري منه الدم من أفواه العروق التي في المقعدة بسبب الدم، وكان قصدك بذلك قطع الدم فافصد العرق الذي في اليدين، ومتي كان قصدك إدرار الدم فاجعل الفصد من العرق الذي في الرجلين.

والأورام التي في الأرحام ينتفع فيها كثيرا بفصد العرق من الرجل، والانتفاع بفصد هذا العرق في أوجاع الأرحام أكثر منه في أوجاع الكلى، وذلك أن فصد العرق من مأبض اليد في علل الرحم يحدث آفة رديئة وهو أن يحبس الطمث بجذبه الدم إلى ضد الجهة التي يحتاج أن يخرج منها أعني نحو أعالي البدن.

وينبغي أن يجري الأمر في فصد النساء اللواتي يعانين علل الطمث بأن يكون إدرار الطمث بفصد العرق من الرجل لتنجذب المادة إلى أسفل البدن، وإذا أفرط الطمث احتيج إلى قطعه فينبغي أن يكون الفصد من أعلى البدن لتنجذب المادة إلى فوق.

ويقول ابن ربَّن الطبري: ومن علامات علل الحلق واللهاة واللوزتين، فعلامة ما كان منها من الدم امتلاء العروق وشدة ضربانها وحمرة الوجه، وعلاجه إن كان الدم غالبا على البدن كله فصد الأكحل والقيفال وجذب الدم إلى عضو آخر، وعلامة الصفراء شدة الكرب والحر وينفعه الفصد لأنه يخرج الدم المحترق، وعلامة ما كان من البلغم ورم واسترخاء في اللسان وملوحة الفم وكثرة الريق، وأما السوداء فقل ما يحدث هذا الداء منها.

يقول ابن سينا في الارجوزة :

و كل ما تفـرغه من حـــادث *** فاجذبه إما من مكان باعث

أو فـاجتذب من سائر الأعضـاء *** على خـلاف أو على السـواء

و ربمــا جـذبت مـن أعضـاء *** لمـا يشـــارك بــذاك الــداء

كوضعنــا محجمــة الحجام *** في الثدي لإمساك دم الأرحام

يريد وكل دم تستفرغه من قبل حادث حدث في عضو من أعضاء البدن فاجعل استفراغك إياه من أقرب المواضع إليه، إذا أردت الاستفراغ ، وإن أردت تحريك الدم إلى خلاف العضو الذي ينصب إليه دون استفراغ فاجعل الجذب في الجهة المقابلة لجهة العضو الذي تستفرغه، أو بحذاء موضع الألم من خارج، أو في العضو المشارك لذلك العضو المريض، وبخاصة إذا كان ذلك العضو في الجهة المضادة للعضو العليل، مثل ما يصنع الأطباء إذا أفرط سيلان دم الطمث من

وضعهم المحاجم على الثدي، لأن الثدي يشارك الأرحام بسبيل واصلة بينهما، و هي في ضد جهة الأرحام ، و كذلك يفعل في الرعاف، فإنهم يضعون المحاجم إذا كان الرعاف من المنخر الأيمن على الكبد، و إن كان من الأيسر على الطحال، وربما جمع الطبيب الاستفراغ والجذب إلى ضد الجهة إذا كان المرض في التكوين، مثال ذلك أن ذات الجنب إذا كانت في الابتداء، و كان الجسم ممتلئا فإن الفصد في الجانب المخالف يجمع أمرين الاستفراغ و الجذب إلى خلاف، و أما إذا انقطع الانصباب فلو أمكننا أن نفصد موضع الورم نفسه لم نقصر.

معني استفراغ الدم على المحاذاة

يقول قسطا بن لوقا: المحاذاة أي على خط مستقيم وإذا استفرغ الدم على غير هذه الجهة لا ينتفع به بل ربما ضر لاستقامة القوة من غير أن يخفف من العلة، ان الرعاف من المنخر الأيمن لم ينتفع به قط في علل الطحال وورمه، ولا الرعاف من المنخر الأيسر قط في علل الكبد لكن ينتفع بالرعاف من أخر الأيسر في علل الطحال ومن المنخر الأيمن في علل الكبد، وهذا معني خروج الدم على المحاذاة.

جذب المواد إلى ضد الجهة التي يميل إليها

يقول قسطا بن لوقا في رسالته : الفصد متى كان على خط مستقيم موازي للعضو العليل نفع منفعة سريعة ومتى كان بخلاف ذلك لم ينتفع به، فإن الرعاف وهو انصباب الدم إلى أعالي البدن قد ينفع إذا جذب الدم إلى أسفل البدن بمحجمة توضع على مراق البطن، ولكن ينبغي أن يكون وضع المحجمة على الجانب الأيمن إذا كان الرعاف من المنخر الأيمن، وتوضع المحجمة على الجانب الأيسر، إذا كان الرعاف من المنخر الأيسر، وإذا أردت جذب الدم بالفصد فينبغي أن يقصد به محاذاة العضو العليل، فإنك متى استعملت ذلك سبب

منفعة بسرعة، وإن جرى الأمر على خلاف ذلك لم ينتفع به، فإن فصد العرق الذي من الخنصر والبنصر إذا كان من اليد اليسرى نفع من أوجاع الكبد وكذلك يجري الأمر في فصد الباسليق من اليد اليسرى واليمني وكذلك فصد العروق فيمن به الشوصة ينبغي أن يكون من الجانب الذي فيه الورم، إن لم يكن ذلك في الجانب وكان من الجانب الآخر كان الانتفاع به خفيا ولم يظهر إلا بعد مدة طويلة، وكذلك أيضا أوجاع العين الشديدة ينبغيان يجري الفصد فيها على هذا المجرى أعني: أن يفصد فيها العروق القيفال من اليد المحاذية للعين العليلة فإن الوجع عند فصده يسكن من ساعته في اكثر الأمر، والدم الذي يفصد بإخراجه جذب المادة ينبغي أن يكون إخراجه في دفعات بعضها في يوم الفصد والبعض في اليوم الثاني.

يقول ابن سينا: وقد يفصد العرق لمنع نزف الدم من الرعاف أو الرحم أو المقعدة أو الصدر أو بعض الخراجات بأن يجذب الدم إلى خلاف تلك الجهة.

أقسام الفصد مصرف ومحول

يقول البقلي في روضة النجاح الكبرى: قسم القدماء من الأطباء كأبقراط وغيره الفصد الى مصرف ومحول وذلك بحسب كونه يفعل قريبا من العضو المريض أو بعيدا عنه مثال ذلك فصد احد الأوردة التي تحت اللسان في التهاب اللسان أو اللوزتين يكون مصرفا وفصد الوريد الصافن في التهابهما يكون محولا وقال الطبيب "ولسلوا" أن فصد القدم بالنسبة للمخ محول وبالنسبة للأجزاء السفلى مصرف وليس تصريفه بالنسبة لهذه الأجزاء إلا لأنه يجذب فيها الدم الشرياني وهذا الجذب هو سبب إدرار الحيض عقب ذلك الفصد فينتج من كلام الطبيب المذكور إن الفصد الواحد يكون مصرفا بالنسبة الى بعض الأعضاء ومحولا بالنسبة للبعض الآخر ، وهو قول مقبول والمشاهدات تؤيده لأنه اذا ربطت

الذراع أو الساق فان الدورة الوريدية تعاق بذلك الربط حتى تنتفخ الأوردة من أسفله ، وحينئذ اذا غمر العضو المربوط في ماء حار فان الانتفاخ يزداد وهذا الازدياد إنما هو من زيادة توارد الدم واستمراره ولا يكون ذلك إلا من سرعة جريان الدم في شرايين العضو المفصود احد أوردته .

وقد تكون نتائج الفصد متقارنة اعنى أنها تكون مصرفة بالنسبة للأعضاء التي هي منشأ الوريد المفتوح وتكون محولة بالنسبة للأعضاء البعيدة المتعلقة بها شجرة وريدية مقابله للشجرة التي قد فتح احد فروعها المستطرقة ، وقد تكون النتائج مصرفة الدم الشرياني في الأعضاء المتوزع فيها شرايين متصلة بالوريد المفتوح ، وهذه النتيجة الأخيرة تساعد زيادة التمويل بمنع وارد الدم في الأعضاء البعيدة بالمقدار الوارد اليها في العادة ، فعلى موجب ذلك لا ينبغي فصد وريد متعلق بالوريد الأجوف السفلي متى كان مع العليل التهاب رحمي أو كبدي أو كلوي خوفا من وارد الدم الشرياني في تلك الأعضاء بسبب هروع الدم المذكور ، بل الأنسب حينئذ فصد الذراع اعني فتح احد الأوردة المستطرقة بالوريد الأجوف العلوي، كما أن الأنسب في علاج التهاب الأعضاء المخية فصد الوريد الصافن وفي التهاب أعضاء الصدر فصد الذراع أو القدم لانهما في ذلك على حد سواء لكون الأعضاء المذكورة لا تعلق لها بالعروق المفصود منها عادة لكن الأحسن فصد الذراع لسهولته وفي هذه الحالة يكون الفصد مفرغا لا غير .

معرفة الجهة التي يجب الفصد منها

اختلفت آراء الأطباء في النسبة للتحويل والتصريف واختلافهم هذا كان سببا في اختلاف الجهة التي يفصد منها لانهم كانوا يظنون أن الفصد من الجهة المريضة مصرف ومن الجهة السليمة محول ومنهم أبقراط ، واختار جالينوس الفصد من الجهة المريضة واستحسن أطباء العرب الفصد من الجهة السليمة واعتادوا على ذلك حتى انهم الآن اذا امر الطبيب فصد إنسان في مصر يسأل من أي جانب ولكن بمقتضى ما عرف من علم التشريح أن الفصد من الجبهة السليمة والمريضة على حد سواء لان أوردة جانبي النصف العلوى ترد على الوريد الأجوف العلوي وتنفتح فيه ، وأوردة جانبي النصف السفلي ترد إلى الوريد الأجوف السفلي وتنفتح فيه وكل منهما ينفتح في القلب.

وهذا الحكم مطرد في جميع أمراض الجسم إلا أمراض المخ فان الأنفع فيها فصد الوريد الوداجي أو الشريان الصدغي الجهة المريضة، وكذا الرمد والم البيورافان الأنفع فيهما الفصد الموضعي من الجهة المريضة إما بواسطة فتح وريد تلك الجهة أو بإرسال العلق أو الحجامة الرطبة.

باب الثامن عشر: في العلل التي تقوم الحجامة تقوم مقام الفصد

يقول البلخي في مصالح الأبدان والأنفس وكذلك الحجامة، فإنه قد يخرج بها الدم من مواضع كثيرة من الجسد، وأعمها وأكثرها في الاستعمال الحجامة على الأخدعين؛ لأنها تجذب من جميع النواحي التي تليها من أعالي البدن وأسفله. وأفواها جذبا الحجامة على الساقين؛ لأنها تجذب من أعلى البدن جذبا قويا. والحجامة على الكاهل متوسطة بين النوعين الآخرين اللذين هما الحجامة على الأخدعين والحجامة على الساقين.

وهذه المواضع الثلاثة هي المواضع المشهورة للحجامة، وهي المقسمة أعلى الجسد وأوسطه وأسفله، وهي نظائر لفصد العروق الثلاثة المذكورة التي هي فصد الباسليق والأكحل والقيفال في الشهرة وكثرة الاستعمال، وسوى هذه المواضع المسماة الثلاثة مواضع كثيرة من الجسد للحجامة، وكذلك سوى العروق الثلاثة المذكورة من الفصد عروق أخر قد اختير كل واحد منها لعلة معروفة سمي لها أ.هـ

وفي فردوس الحكمة: حجامة النقرة تقوم مقام فصد القيفال والحجامة في الأخدعين تقوم مقام الباسليق لأنهما يجذبان الدم من الصدر والرية والحجامة على الكاهل تقوم مقام الأكحل والحجامة فوق الحجب تقوم مقام فصد الصافن، الحجامة على الجنب تنفع من ضلع ينكسر لأنها تجذب الضلع وتخرجها، والحجامة على السرة بالنار من غير شرط تنفع من الريح الغليظة التي تحتبس في السرة " والحجامة على المقعدة تنفع من ناسورها.

وفي الملكي: ينبغي أن يستعمل الفصد على الأكثر إذا كان الفضل الدموي في قعر البدن، وأما إذا كان مما يلي الجلد فاستفرغه بالحجامة وان كان الفضل مما يلي

الجلد وقعر البدن فاستفرغه بمص العلق، والفصد أقوى استفراغا من الحجامة، والعلق أقوى من الحجامة وأضعف من الفصد فاعلم هذا. فهذا ما أردنا أن نبينه من فصد العروق غير الضوارب ومنافعها.

وفي رسالة **قسطا بن لوقا**: الحجامة على الكعبين قد تستفرغ من أبدان النساء اللاتي قد احتبس عنهن دم الطمث استفراغا قريبا من استفراغ الفصد، وكذلك الذين قد جرت عادتهم أن تنقي أبدانهم بالدم الذي يجري من العروق التي تنفجر في المقعدة وقد يفصده، ولا العروق من باطن الركبة ومن القدمين فينتفعون بذلك منفعة عظيمة.

ومن كان من النساء لونها أبيض؛ فالذي يجتمع في بدنها من الدم دم رقيق وانتفاعها يكون بالحجامة على الكعبين عند انقطاع طمثها، ومن كان من النساء لونها مائل إلى الأدمة الدم المجتمع في بدنها غليظ سوداوي.

وينبغي أن يكون استفراغها بالفصد وخاصة إن كانت عروقها واسعة، والعروق توجد بهذه الحالة على الأكثر فيمن كان بدنها قضيفاً ولونها مائل إلى الأدمة، وأما من كان سحنة بدنها ممتلئة وكان لونها مائل إلى السواد فعروقها تكون صغارا ضيقة وحجامة الكعبين أولي لأن تستعمل فيها؛ لأن العروق التي في الرجل تكون صغارا ضيقة لا يخرج منها ما يحتاج إلى إخراجه من الدم وإن أحكم في شقها كل الإحكام أ.هـ.

الباب التاسع عشر: ما ينبغي على المفصود فعله قبل وبعد الفصد

يقول الزهراوي: فإذا أزمع (عزم) أحد على الفصد لأي وجه كان، فينبغي أن ينقي أمعاءه قبل الفصد بحقنة لينة، إن كان فيها زبل كثير محتبس لئلا تجذب العروق عند الفصد من المعي فضولاً عفنة تضر بالأعضاء الرئيسة، ولا يفصد المتخوم، ولا السكران ولا الثمل حتى يزول ذلك عنهم، وليحذر الفصد أيضاً بعقب الهيضة " الإسهال "، والقيء، والخلفة، والإكثار من الجماع، والتعب، والرياضة، والسهر، والصوم، وكل ما يحل القوة من أمر جسماني أو نفساني، ثم ينظر في ترقيق الأخلاط قبل ذلك، إن كان الدم غليظاً، بالأطعمة والأشربة والأدوية إن أمكنه ذلك، ثم يدخل الحمام إن لم يمنعه مانع ، أو يرتاض بعض الرياضة لكي يرق الدم، ويجعل فصده في صدر النهار، كما قلنا، ويروم أن يخلى صدره ذلك النهار من جميع العوارض النفسانية الردية؛ كالهمّ والغضب والخوف، ومن جميع العوارض الجسمانية؛ كالتعب والنصب المفرطين، والجماع ونحو ذلك .

ويقول البلخي: يُتجنب الفصد بحال الخوى والامتلاء والخمار وعقب تناول دواءٍ قريب وعقب جماع وفي حال تمكن الغضب أو الحزن.

ويقول أبو الحسن الطبري: ولا يفصد من جامع، ولا يجامع المفتصد حتى يمضي بينه وبين الفصد سبعون ساعة، ويجتنب الأطعمة الرديئة قبل الفصد وبعده، ويحذر بعقب الفصد سوء الاستمراء والتخم، فإن ذلك فيه خطر شديد، وأحمد الأطعمة للمفصود الزيرباج بلحم الحمل والفروج والدجاج.

وإن كان من الذين يغشى عليه بعقب الفصد قدمت له الفواكه والطيب الموافق إليه قبل الفصد، ويدلك بيديه ويشم الروائح الطيبة ويؤمر باستعمال ماء الورد.

ومتي ضعف من إخراج الدم وخارت قوته، فيجب أن يودعه وينومه في موضع ريح، ويطيب الموضع بالشاهسفرم والصندل وماء الورد.

ويقول ابن التلميذ: امنع من النوم بعده، فإنه يحدث فتورا وانحلالا وأمر المفصود بأن يتدرج إلى المعتاد من أغذيته مبتديا من اللطيف، كل ذلك هربا من امتلاء العروق بمادة غير منهضمة، وينبغي أن يعقَب الفصد بتناول الأغذية الجيدة.

ويعمل له المرقة المعروفة بالمقوية، وهو أن يدق الدجاج بعد السبط بشحمها وعظامها مع يسير من لحم الجدي، ثم يطبخ ذلك بماء التفاح العطر المر، وماء السفرجل والنعناع، والكزبرة، ويطيب بالأفاويه ثم ينزل به عن النار، ويرش عليه يسيرا من الشراب العطر الطيب الرائحة ويثرد له فيه فيأكل من ثردته، ويتحسى من مرقته ويتحر بعد الشبع، ويمنع من الجماع البتة إلى أن تثوب إليه قوته، ويحسن لونه، ثم ينبسط في الطعام المحمود، ويتدرج إلى أكل الهرايس، والجوذابات بالحيوانات المحمودة، ويوطأ له المبيت.

الباب العشرون عشر: في استدراك خطأ الفاصد

يقول ابن التلميذ: قد يخطئ الفاصد بأن يفرق اتصال العرق المفصود وغيره، مما لا يحتاج إلى تفريق اتصاله، كعصبة تحت الأكحل، أو عضلة تحت قيفال، أو شريان تحت باسليق. وأن يفرق اتصال ما لا يقصد تفرق اتصاله البتة، من غير أن يفرق اتصال العرق، وهذا من شر أنواع الخطأ.

كما يصيب الشريان مثلا ولا يفتح الباسليق، أو أن يقصر في تفريق الاتصال من العرق نفسه، فضلا عن أن يتعداه إلى غيره، كما يفرق اتصال الجلد فقط في بعض الأوقات ولا يصل إلى العرق وهذا من أيسر أنواع الخطأ.

ويقول: فأما من أصاب بسن المبضع عصبا، فيجب أن يمنع من التحام الفصد، ويمنع من تبريد العضو بالصندل أو عصارة عنب الثعلب ونحوه، بل عليه أن يمسح الموضع بدهن ورد مفتر وعالجه بعلاج جراحات العصب، ومن أجل أدويته وسخ الكور والزفت الرطب ، وخمير الحنطة أعتق ما تكون، والقيروطي المتخذ بالفربيونو العتيق، والذي يجب أن يعتمد عليه كثير الاعتماد وهو وسخ الكور فإن جالينوس يحمده في جراحات العصب حمدا كثيرا، على أن المتولي بعلاج ذلك غير الفاصد.

وأما إن أصاب الشريان وعلامته بروز دم أشقر رقيق يثب وثبا، وتلين مجسته، فعند ذلك ينبغي أن يلقم الفصد وبر الأرنب مع دواء الكندر ودم الأخوين والصبر والمر وشي من القلقطار والزاج، ويبرد بماء بارد بكل ما يمكن، ويربط أعلى الموضع رباطا حابسا فإذا انقطع الدم يترك ثلاثة لا يحل، وإذا حل فيعاد عليه من الدواء ويعاد شده، ويضمد على المواضع بالقابض المبردة، ليرقا الدم ويغلظ قوامه وتضيق مسالكه.

فأما تفريق اتصال الجلد نفسه، فعلاجه جمع فم العرق وشده من غير وضع شيء البتة عليه فإنه يندمل، والقوانين الكلية في علاج تفرق الاتصال هي علاجه، أعني جمع ما تفرق وحفظ ما قد اجتمع ومنع جسم غريب من الولوج من أجزاء التفرق وإصلاح مزاج العضو.

أو يحدث بإيلامه ورداءة آلته ورما، أو تحركه العضو عند التثنية حركة عنيفة، فأما الورم الحادث عن شدة ايلام الفصد، فيعالج بالفصد من اليد الأخرى، ثم تعالج الأورام الحارة من الرادعات أولا، ثم حللها بالمحللات ثم نضف على المحللات أخيرا المرخيات (تصريف المحللات). فأما إن افضى إلى جمع مدة فليترك علاجها المانيون حينئذ.

الباب الحادي والعشرون: في عيوب ومصاعب الفصد

يقول البقلي: إن الفصد وان كان كثير الاستعمال سهلا في الظاهر الا انه قد يوجد في عمله أمور كثيرة وعيوب عديدة توجبان تعسره، وربما كان سبب العوارض ثقيلة اما الامور فسبعة:

الأول: ان الأوردة قد تكون في بعض الأشخاص دقيقة جدا يعسر فصدها لكن ان اضطر له يغمس العضو الذي يراد فصده في ماء حار مدة طويلة ثم يربط ربطا وثيقا ويؤمر العليل بتقليص عضل العضو الذي فيه الأوردة ثم يدلك سطحه.

الثاني: يجد ان الأوردة سهلة التحرك فربما زاغ الوريد عن سن المبضع حال البضع فلذلك يحترس عن الزوغان المذكور بوضع الإبهام بالعرض على الوريد قريبا من محل البضع وبتقريب الرباط الحلقي من المحل ثم يبضع الوريد طولا لا عرضا.

والثالث: قد يعسر فصد الوريد إذا كان موجودا في جزئه الواضح إثر التحام قديم لأنه ينشأ من إثر الالتحام المذكور ضيق الوريد بحيث إذا فصد لا يخرج منه الدم الا كالخيط الرفيع ومتى كان كذلك واضطر للفصد ينبغي أن يفتح الوريد من أسفل الاثر المذكور أو يفصد من وريد آخر إن أمكن.

والرابع: قد يكون الوريد موضوعا على شريان فيكون الشريان حينئذ معرضا لسن المبضع وتعرف المجاورة بينهما بالنبضات لان النبضات تدرك بالنظر وباللمس اكثر فاذا أريد الفصد ولم يكن بينهما التصاق يبعد الشريان عن الوريد بتحريك العضو وتغيير وضعه فيبعد الشريان عن الوريد.

ويلزم حال الفصد غرز غرزا أفقيا ثم توسع الفتحة من الباطن الى الظاهر برفع القبضة كما يفعل في شق الجلد بتلك الكيفية لكن في إثناء البضع يلزم الضغط على الشريان من اعلى لتهبط جدران جزئه السفلي المحاذي الوريد المفصود لكن الأحسن إن يكون الفصد في وريد لا يجاوره شريان أو يفصد بالمبضع الذي اخترعه

الطبيب ملجن وهو مبضع شوافاني الشكل احدى حافتيه غير حادة تقرب من وسط النصل أكثر من الحافة الاخرى فيغرز المبضع المذكور غرزا افقيا بحيث تكون الحافة الغير القاطعة من جهة الشريان

والخامس: وقد يعسر الفصد من سمن الجسم أو سمن العضو الذي فيه الوريد لان الوريد حينئذ يكون غائرا في سمك الشحم الخلوي الكائن تحت الجلد وفي هذه الحالة يستدل على الأوردة بالخطوط الزرقاء التي تكون ظاهرة على الجلد أو يبحث عنها بالجس فإنها تكون كأوتار مبرومة موضوعة في المحال المعهودة لها متوترة يحس بها من سمك النسج الخلوي، وقد تميز عن الأوتار الحقيقة وعن بقية ما يشابهها إذا ضغط عليها بالإصبع لأنه يحس بسير الدم في باطنها وبانتفاخها به.

وقد تعرف أيضا بالاهتزازات التي يحس بها تحت الإصبع إذا وضعت على المحل الذي يراد البضع منه وفي أثناء ما يدفع الدم من فروع الوريد الى نحو ذلك المحل يدلك العضو براحة الكف، ويمكن إحداث الاهتزازات بقرع جزء من أجزاء الوريد الظاهرة البعيدة قرعا خفيفا حالما تكون أصابع اليد الأخرى موضوعة على المحل الذي يراد الفصد منه، وأعظم العلامات المميزة للوريد هو الإحساس بالاهتزازات المذكورة.

السادس: قد يحصل التعسر من الحركات الغير الإرادية التي تقع من بعض أهل الجبن لخوفه من الم البضع ولأجل ذلك ينبغي أن يسكن روعه ويلاطف ليسهل عليه الأمر ويطمأن جأشه فان لم يسكن وغلب عليه الخوف يلزم الطبيب ان يجعل حركة اليد الفاصدة تابعة لحركاته وذلك يستدعي مهارة وخفة يد في العمل وضبط في حركات اليد والأصابع.

السابع: قد يحصل التعسر من دخول قطعة شحم بين حافتي البضعة فتعيق سيلان الدم ومتى حصل ذلك يلزم أن تدفع إلى داخل البضعة بنحو ميل أو

تستأصل بطرف مقص وفي بعض الأحوال يلزم اتساع الفتحة أو فعل فتحة أخرى بعيدة عن الأولى بمسافة وهذه الأمور كلها تأتى من جانب المفصود.

وقد تكون العيوب من جانب الفاصد في كيفية العمل ولها أسباب:

الأول: أن يكون المبضع قد زاغ عن الوريد لخفائها ولعدم الوصول اليه لحيلولة النسج الخلوي لكثرته بين الجلد والوريد أو غلط الجراح في تقدير السمك فغرز من المبضع جزء أقل منه طولا فيكون الوريد باقيا لم يفتح أو لكون الوريد كثير الحركة وغفل الجراح عن احتراس تثبيته أو يكون المريض تحرك حال البضع، وهذا العيب يكفي في تداركه معرفة أسبابه ويقال له في علم الجراحة الفصد الأبيض.

الثاني: قد يفتح الوريد ولا يسيل منه دم أو يسيل قليلا ثم ينقطع، وسبب ذلك اما شدة الربط لأنها تمنع وصول الدم الشرياني الى العضو من أسفل الرباط وبموجب ذلك أيضا يمتنع تكوين الدم الوريدي أو من عدم تحريك العضو المفصود وأحيانا يكون من الإغماء لأنه يقطع سريان الدم في العروق برهة فان كان من الحالة الأولى فانه يسيل بعد إرخاء شد الربط وفى الثانية يسيل بعد تحريك العضل التي فيها أصول الوريد المبضوع وفي الثالثة بعد زوال الإغماء ورجوع الدورة إلى قواتها الأولى.

الثالث: وقد يكون فم البضعة ضيقا فلا يخرج منه إلا خيطا دقيق، يدق تدريجا حتى ينقطع وذلك بسبب انعقاد الدم عليه وهذا العيب ناشئ من ضيق عرض المبضع أو من ترك حركة ارتفاع اللالة والقبضة لتوسيع البضعة بعد البضع وهذا العيب يمكن تداركه بمعرفة أسبابه أيضا لكن إن حصل وكانت الفتحة غير كافية لإخراج مقدار وافر من الدم بسبب ضيقها يلزم إدخال المبضع ثانيا وتوسيعها به برفع سنه.

الرابع: يجب عدم الموازاة بين فتحة الوريد وفتحة الجلد فيلزم من ذلك ان يمر الدم في طريق متعرجة بسبب عدم تقابل فتحة الوريد فتحة الجلد وسبب ذلك اما عدم استواء شد الجلد حول الوريد أو من وضع العضو بعد البضع وضعا مخالفا لما كان عليه حال البضع ومتى حصل ذلك ينبغي للجراح أن يبحث عن السبب فان كان من تغير وضع العضو يجب أن يرده إلى وضعه الأول وان كان من عدم استواء شد الجلد يلزم جذبه من كل جهة حتى تتقابل الفتحتان.

ويذكر ابن الأكفاني: إن الطولي بطيء الالتحام ويصلح للعروق الدقيقة، والعرضي سريع الالتحام، ويكره للدقيقة خوف بترها، والمورب أوفق وأعدل.

وذكر البقلي في كتاب روضة النجاح الكبرى في العمليات الجراحية الصغرى بعض عوارض الفصد وتداركها:

الاول: الألم المستمر بعد الفصد لا الم شق الجلد حال البضع لأنه وان كان يؤلم أحيانا إلا انه وقتي ينقطع بتمام الفصد وهذا الألم يكون في الغالب صادرا من إصابة بعض الفريعات العصبية المحيطة بالأوردة ولا ينبغي أن يظن انه ناشئ من وخز وترا وسمحاق لأنه غلط فاحش ظنه المتقدمون لكن ليس لهم عذرا في ذلك لعدم إتقانهم فن التشريح ولأنهم كانوا يظنون أن كل ابيض عصب.

وإذا حصل الألم المذكور ينبغي أن يتدارك براحة العضو وبالابزن الموضعي أو العام وبالوضعيات المرخية أو الملطفة أو المخدرة فان دام الألم ولم تنفع الوسائط المذكورة يلزم توسيع البضعة وقطع العصب المخدوش لان الألم المذكور لا يحصل إلا إذا قطع العصب قطعا غير كامل كما هو مجرب مشاهد.

الثاني: الإغماء وهو عارض كثير الحصول إما من رؤية المبضع ومن الم البضعة أو من رؤية الدم ورائحته أو من استفراغ مقدار غزير منه فان علم الجراح أن

عادة المريض الأولى ينبغي أن يهدى روعه ويلهيه بأمر آخر ويخفي عنه، ما يسبب له الإغماء.

وأما الإغماء الذي يحصل في الأحوال الأخرى فيعسر تداركه في الغالب وان كان قد يتدارك بالفات راس المريض إلى جهة غير جهة الفصد وإبطاء سيلان الدم أو تنبيه المجموع العصبي أو بإشمام المريض وإنشافها بخار الخل أو دلك الصدغين واحداهما بالأرواح فان لم تنفع الوسائط المذكورة واستمر الإغماء يلزم إيقاف الدم وإلقاء المريض على ظهره وإزالة ما يعيق التنفس ورش وجهه بماء بارد وخل وان يقرب من انه سوائل روائحها منبهة كماء لملكة والخل الجيد والنوشادر.

وإذا فصد المريض مستلقيا على ظهره لا يحصل الإغماء إلا نادرا كما هو مجرب بخلاف ما إذا كان قاعدا وعلة ذلك أن الدم حال الاستلقاء يسهل انقذافه من القلب إلى المخ فيستيقظ المريض وترجع الحركة للبنية كلها متى وصل الدم إلى المخ.

والثالث: القروت وهو ورم يحصل من انصباب الدم في النسيج الخلوي تحت الجلد المحيط بفتحة الوريد وهو صادر عن جملة أسباب منها ضيق فحتة الجلد وعدم موازاتها لفتحة الوريد.

ومنها نفوذ الوخز في أسفل الوريد فحينما يرى الفاصد ذلك عليه أن يوسع فتحة الجلد بالمبضع أو يجتهد في تقابل فتحة الجلد بفتحة الوريد اذا علم ان القروت أنما حصل من عدم التقابل وينبغي بعد تمام الفصد أن يضع على الورم رفادة مربعة مبتلا بمحلول ملح الطعام وبماء الملكة.

الرابع : عدم انقطاع سيلان الدم من الفتحة بعد وضع الجهاز اللازم لحبسه وسببه قد يكون من تباعد حافتي البضعة والتباعد المذكور يكون ناشئا عن وضع العضو منبسطا وتدارك ذلك بثني العضو نصف انثناء وقد يكون ناشئا من ارتخاء الربط فلا تلتئم الحافتان فيسيل الدم ويتدارك ذلك بشد الربط شدا مناسبا ، وقد يكون ناشئا عن شدة الربط فيمنع بذلك رجوع الدم إلى مركز الدورة فتنتفخ الأوردة الموجودة أسفل الربط ويسيل الدم من البضعة حيث لم يمكنه الصعود في الوريد إلى اعلى من محل الربط ومتى حصل ذلك يتدارك بإرخاء الربط فيسري الدم في الأوردة بسهولة ويتجه نحو القلب بدون عائق.

الخامس: فتح الشريان وهو اثقل العوارض وأقواها لا يمكن حصوله إلا في الذراع لكثرة وجود الأوردة والشرايين فيها ، وهذا العارض ينشأ من غرز المبضع غرزا غائرا مع الاستقامة بحيث ينفذ في الوريد من الجهة الأخرى فيصيب الشريان الذي يكون تحته ، ويعرف ذلك بأمور منها خروج الدم من البضاعة اكثر احمرارا من الدم الوريدي، ومنها انبعاثه على هيئة نافورة بقوة وخفة متواليتين، ويكون اسرع جمودا مما اذا كان وريديا، ومنها موافقة حركات انبعاث الدم لحركات تقلص القلب واسترخائه، ومنها انقطاع هذه الظواهر متى ضغط الشريان الرئيسي الذي في العضو من اعلى محل البضع وظهورها ثانية اذا زال الضغط.

ومنها دوام خروج الدم مع الضغط على الوريد من أسفل البضعة فتى حصل هذا العارض يجب على الفاصد أن لا يفزع منه ولا يذكره لاحد بل يضغط الشريان العظيم العضو في الحال ويضع على الفتحة رفائد مربعة بعضها فوق بعض بحيث يتكون من تراكمها على بعضها اهرامي قمته مما يلي البضعة وقاعدته إلى اعلى ويثبت عليه بالربط الوثيق فهذا الضغط الوقتي يجد الجراح فسحة في الزمن يجهز فيها ما يلزم ربط الشريان.

والسادس: التهاب الأوردة ويعرف بشدة الألم في محل البضعة وتقيح حوافيها وانتفاخها وتيبسها وتكون زوائد فطرية عليها وهذا هو الغالب ، وقد يحصل بينهما انضمام لكن يتكون من تحت الأثرة خراج فيمزقه ويحس العليل بألم شديد يبتدأ من الجرح ويسرى منه في الحال إلى جهة الفروع أو يتبع سير جذع الوريد المبضوع وهذا هو الغالب ، فتشتد الحمى حينئذ وتصير كحمى الضعف وبهذه الحمى يستدل على شدة التهيج الذى نشأت عنه ولكن الالتهاب يسير كعادته وحينئذ يصير الوريد كوتر معقد يابس مؤلم متوتر ساكن في جميع طوله أو في جزء منه ثم يمتد المرض ويعم الأجزاء المحيطة بالوريد فيحتقن النسيج الخلوي ويحمر الجلد ويحدث فيه التهاب فلغموي يتبع اتجاه الوريد المجروح على صورة وثى عريض احمر ثم تنتفخ أجزاء العضو كلها وتتقيح ، ففي هذه الحالة تتكون عادة على سير الوريد الملتهب خراجات صغيرة كثيرة منعزلة عن بعضها ينفتح كل منها على حدته ثم تلتصق جدران العرق مع بعضها فيزول تجويفه ، وانعزال الخراجات المذكورة عن بعضها ناشئ إما عن الصمامات الموجودة في الوريد لأنها تمنع خروج الصديد من فتحة واحدة وإما من التصاق حادث في جدران الوربد من مسافة إلى أخرى لمنع سير المرض وقد لا يشغل الالتهاب إلا جزأ من طول الوريد وحينئذ تكون الحمى خفيفة جدا حتى لا يحس بها لخفتها ويبقي تجويف الوريد على حاله، وقد يشتد الالتهاب ويموت العليل سريع وذلك إما من انتشار الالتهاب في الغشاء الباطن للوريد حتى انه وصل إلى القلب كما شاهده بعض الأطباء أو من شدة الالتهاب أو من وقوع الغرغرينا في العضو الملتهب .

وقد يلتبس التهاب الوريد بالتهاب الشريان أو التهاب عرق ليمفاوي أو عصب ويتميز التهاب الوريد عن التهاب الشريان بكون الألم في التهاب الشريان يكون غائرا، ويتجه اتجاها مخالفا للالتهاب الوريدي لان التهاب الشريان يمتد نحو جذع العضو والتهاب الوريد لا يمتد إلا نحو الفروع وأيضا لا يشاهد في التهاب

الشريان ما يشبه الوتر المعقد كما يشاهد على مسير الوريد، ويتميز التهاب العرق الليمفاوي عن التهاب الوريد بخطوط حمراء تتبع الاتجاه المعهود لتلك العروق وهذه الخطوط تكون متباعدة عن بعضها ثم تتقارب وتختلط ثم تتباعد ثانيا ثم تتقارب ثم تنضم.

وقد يزول الالتباس باحمرار الجلد وانتفاخ العضو لان الانتفاخ المذكور يكون أوذيماوي أكثر من كونه التهابيا وباحتقان الغدد الليمفاوية احتقانا فجائيا أيضا.

ويتميز الالتهاب العصبي عن الالتهاب الوريدي بالألم الفجائي الشديد وقت البضع، وامتداده من كل الجراح إلى اقصى أطراف الفرع العصبي وطبيعته الخاصة به.

ويعالج التهاب الوريد بمضادات الالتهاب لكن بعض الأطباء كان يضغط بين المحال الملتهب من الوريد وبين القلب، وذكر أن فائدة الضغط المذكور منع وصول الالتهاب إلى القلب ، وزعم بعضهم أن قطع العرق من اعلى محل الالتهاب يمنع الوصول أيضا ، وبعضهم كان يكرر إرسال العلق على الوريد في بدء المرض ثم يضع عليه الضمادات المرخية ومتى تكون التي تشق جملة شقوق من مسافة لأخرى على طول ما يشبه الوتر المتكون من الوريد ليستفرغ منها الصديد المجتمع فيه المكون للخراجات وهذه المعالجة جربت مرارا فنفعت، واعلم إن من أسباب هذه الالتهابات وساخة المبضع وفساد الجوفي بعض الأزمنة .

السابع: التهاب العضو وهذا العارض قد يعقب الفصد من وخز الأوتار أو السمحاق[11] كما حقق ذلك بعض الأطباء.

---

[11] (سمحق) السمحاق جلدة رقيقة فوق قحف الرأس إذا انتهت الشجة إليها سميت سمحاقا وكل جلدة رقيقة تشبهها تسمى سمحاقا، وقيل السمحاق الجلدة التي بين العظم وبين اللحم فوق العظم ودون اللحم ولكل عظم سمحاق.

الباب الثاني والعشرون: في الشروط المأخوذة على الفاصد

يقول ابن التلميذ: هذه الشروط منها ما يتعين على الفاصد، ومنها ما تجب على كل مقسم بالطب فأما التي تجب على الأطباء في الجملة، فغض الطرف عن المحارم، والاشتغال بما ندب إليه من العلاج لا غير، وألا يعيق بشيء مما فيه نفع لمريض لتعذر فايدة من جهته، ولا يسمح بما فيه مضرة لأحد لتعجل فايدة تصله. فإن الأول يعود عليه بجزيل الأجر وجميل الثناء، والثاني بعظيم الإثم وتشنيع الذكر.

وإياه والشروع فيما لا يحكم علمه، والأقدام على علاج يخاطر فيه.

وليقتصر زمانه على التشاغل بعلم صناعته، لا يعطى المتدرب في العمل فإنها صناعته لا يعطي بعضها إلا لمن أعطاها كله.

وليعلم أنه وإن وافاه الحظ من الدنيا بغير علم استحق به ذلك، فإنه عما قليل يتزيف، ويرى نفسه ويراه الناس بعين التقصير ويتلاشى أمره، وأعظم من ذلك ما يحتفيه من الوزر والإثم في أخطاءه بالنفوس وادعائه ما ليس هو أهله.

فأما إعجابه من نفسه بعمل إن نجح فيه فما احتاج إلى ذكره، إذا كان من هذه حاله لا يرجى له فلاح، ولا يرجى على يديه صلاح، بل يجب أن يبني الأمر في نفسه، على أنه يثاب على سلوكه الحجة القويمة في صناعته عند الله جل اسمه، وينتفع من الناس، ويأثم إذا سلك الطريق الغير المستقيم، ويندم من ذلك ولو عطب المريض في الحالة الأولى وبرئ في الثانية.

واعلم أن العافية التي هي أجل منح الله تعالى، هو أقل وأصغر من أن يكسبها قوما أو يحرمها قوما، وإنما هي أنعم الله تعالى يجريها على يديه، ويقرنها بصواب قوله وعمله.

وليعلم أيضا أن هذه المنحة خليقة بأن تجزى على يدي من صلحت سريرته، وأخلص ضميره لله تعالى، مضافا إلى الاجتهاد في العلم والعمل.

وإن أقل الناس نفاذا وتوفيقا من حقر الطب الإلهي وازدراه وطرحه، لا سيما إن أضاف إلى ذلك الاشتغال باللذات عن التعب في تحصيل العلم والمزاولة للمرضى. فهذه جمل يجب على الأطباء جملة أخذ نفوسهم بها.

فأما ما يختص بالفاصد فإنه يمنع نفسه من عمل صناعة مهينة تكسب أنامله صلابة، وعينه حس لا يتأتى معه جس العروق، وأن يراعي بصره بالأكحال المقوية وبالإيارجات، إن كان ممن يحتاج إليها.

وألا يفصد شيخا هرما ولا طفلا صغيرا ولا حاملا ولا طامث إلا على الشروط التي تجدها له الأطباء، ولا يفصد عبدا إلا بإذن مولاه، ولا ولدا إلا بإذن ولي أمره وألا يفصد إلا في مكان مضيء وبآلة ماضية، ولا يفصد وهو منزعج الجنان.

وألا تخلى أداته من الأدوية القاطعة الدم، كالكندر والصبر ودم الأخوين والمر والزاج المصري ووبر الأرنب، وبعض الأدوية المدملة للجراحات الطرية أيضا.

ويقول ابن الأكفاني: ومما ينبغي أن يصحبه الفاصد أدوية قاطعة للدم الوريدي ونحوه، وأدوية لازوقية لأجل الشرايين، فمن الأدوية القاطعة للدم (ذرور من أنزروت، ودم أخوين، وجلنار، وقشار الكندر)، أجزاء سواء.
ذرور أخر يحبس ويدمل القروح: صبر جزأين، فشار كندر جزء، وجلنار نصف جزء، ويجمع منخوله صفة لازوق للدم الشرياني، نورة غير مطفاة، تضرب ببياض بيضة، وتخلط بوبر أرنب، أو خيوط نير دقيقة وتستعمل على أخر تراب الحرف الحديث، وأنزروت ونسج العنكبوت تجمع ببياض بيضة وتعمل على خرقة كتان جديدة بقدر دور الدرهم، وتوضع على المكان وترفد.

وفي كتاب نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة في الحسبة على الفصادين والحجامين ألا يتصدى للفصد إلا من اشتهرت معرفته بتشريح الأعضاء والعروق والعضل والشرايين، وأحاط بمعرفة تركيبها وكيفيتها، لئلا يقع المبضع في عرق غير مقصود أو في عضلة أو شريان، فيؤدي إلى زمانه العضو وهلاك المقصود؛ فكثير هلك من ذلك.

ومن أراد تعلم الفصد فليدمن **فصد ورق السلق** - أعني العروق التي في الورقة - حتى تستقيم يده.



وينبغي للفاصد أن يمنع نفسه من عمل صناعة مهينة، تكسب أنامله صلابة وعسر حس، لا يتأتى معها نبش العروق؛ وأن يراعي بصره بالأكحال المقوية له والأيارجات، إن كان ممن يحتاج إليها؛ وألا يفصد عبدا إلا بإذن مولاه، ولا صبيا إلا بإذن وليه، ولا حاملا ولا طامثا؛ وألا يفصد إلا في مكان مضيء وبآلة ماضية؛ وألا يفصد وهو منزعج الجنان.

وبالجملة ينبغي للمحتسب أن يأخذ عليهم العهد والميثاق ألا يفصدوا في عشرة أمزجة، وليحذروا فيها حذرا، إلا بعد مشاورة الأطباء، وهي: في السن القاصر عن الرابع عشر، وفي سن الشيخوخة، وفي الأبدان الشديدة القضافة، وفي الأبدان الشديدة السمن، وفي الأبدان المتخلخلة، وفي الأبدان البيض المترهلة، وفي الأبدان الصفر العديمة الدم، وفي الأبدان التي طالت بها الأمراض، وفي المزاج الشديد البرد، وعند الوجع الشديد؛ فهذه الأحوال يجب أن تكشف على الفاصد عند وجودها.

وقد نهت الأطباء عن الفصد في خمسة أحوال أيضا، ولكن مضرته دون مضرة العشرة المتقدم ذكرها؛ فالحالة الأولى الفصد عقيب الجماع، وبعد الاستحمام المحلل، وفي حال الامتلاء من الطعام، وفي حالة امتلاء المعدة والأمعاء من الثقل، وفي حالة شدة البرد والحر؛ فهذه أحوال يتوقى الفصد فيها أيضا.

واعلم أن الفصد له وقتان: وقت اختيار ووقت اضطرار، فأما وقت الاختيار فهو ضحوة نهار بعد تمام الهضم والنقص، وأما وقت الاضطرار فهو الوقت الموجب الذي لا يتسع تأخيره، ولا يلتفت فيه إلى سبب مانع.

وينبغي للمتفصد ألا يمتلئ من الطعام بعده، بل يتدرج في الغذاء ويلطفه؛ ولا يرتاض بعده، بل يميل إلى الاستلقاء؛ ويحذر النوم عقيب الفصد؛ فإنه يحدث انكسارا في الأعضاء؛ ومن افتصد وتورمت عليه اليد افتصد في اليد الأخرى، بمقدار الاحتمال.

وينبغي أن يكون مع الفاصد مباضع كثيرة، من ذوات الشعيرة وغيرها؛ وأن يكون معه كبة من حرير أو خز، أو شيء من آلة القيء، من خشب أو ريش.

وينبغي أن يكون معه وبر الأرنب، ودواء الصبر والكندر، وصفته أن يؤخذ من الكندر والصبر والمر ودم الأخوين، من كل واحد جزء، ومن القلقطار والزاج من كل واحد نصف جزء؛ ويجمع الجميع، ويعمل كالمرهم؛ ويرفعه الفاصد عنده لوقت الحاجة إليه.

وينبغي أن يكون معه نافجة مسك وأقراص المسك، ويعتد بجميع ما ذكرناه، حتى إذا عرض للمفصود غشي بادر فألقم الموضع كبة الحرير، وألقمه بآلة القيء، وشممه النافجة، وجرعه من أقراص المسك شيئا، فتنعش قوته بذلك.

وإن حدث فتوق دم، من عرق أو شريان، حشاه الفاصد بوبر الأرنب ودواء الكندر المذكور.

ولا يضرب الفاصد بمبضع كال، فإنه كبير المضرة؛ لأنه يخطئ فلا يلحق العرق، فيورم ويوجع، وليمسح رأس مبضعه بالزيت، فإنه لا يوجع عند البضع، غير أنه لا يلتحم سريعا.

وإذا أخذ المبضع فليأخذه بالإبهام والوسطى، ويترك السبابة للجس؛ ويكون الأخذ على نصف المبضع، ولا يكون فوق ذلك، فيكون التمكن منه مضطربا، ولا يدفع المبضع باليد غمزا، بل يدفع بالاختلاس، ليوصل طرف المبضع حشو العروق أ.هـ.

وفي **مخطوطة عقيلة العقلاء** في الفصد عن الفضلاء في الشروط التي تلزم الفاصد: الشروط التي يجب أن يتحلى بها الفاصد، ويركن إليها، وتكون سلمه الذي يصعد على درجاته إلى النجاح في عمله وعلاء ذكره، وقد حددها بعشرة شروط، تتعلق بالمهنة، وبأخلاق ممتهنها، وهي:

- أن يكون الفاصد خبيرا بتشريح العروق.
- أن يكون عارفا ذا دراية بما تحت العروق، وبما يحيط بها من العظام والغضاريف والأعصاب والأغشية والأوتار والعضل.
- أن يكون قد تدرب على أيدي أفاضل هذه الصناعة، ولازمهم مدة طويلة.
- أن يكون قد روض نفسه على جس الأوتار والعروق بأنملتي الوسطى والسبابة، وأن يكون على دراية من معرفة العصب من العرق من اللحم.
- ألا يتعاطى صنعة مهينة تكسب أنامله صلابة وعسر جس.
- أن يكون عفيف النفس، متورعا عن الكسب، مساعد لعباد الله، قوي القلب جريئا، حاد النظر.
- أن يكون قليل الكلام في منازل المفصودين، كتوما، حافظا لأسرارهم، صدوقا.
- أن يكون حاد النظر، يتعاهد عينيه بالأكحال المجلية المقوية، وأن يكابد تنقية دماغه بالحبوب المنقية.
- ألا يفصد في موضعي فيه ريح، قليل الضوء.
- ألا يفصد صبيا ولا شيخا مسدا، ولا عبدا إلا بإذن مولاه.
- ألا يكون مهموما ولا منزعجا، ولا منشغلا بفكره بشيء، وأن يكون محتاطا بالأدوية القاطعة للدم.

وعلى الرغم من تناول المصنف الشروط التي يجب على الفاصد أن يراعيها، إلا انه أضاف أيضا في موضع آخر من الكتاب أمورا أخرى وهي:

- أن يروضن الفاصد نفسه مدة طويلة في جس الأوتار والعروق بأنملتي الإصبعين الوسطى والسبابة.

- أن يكون ماهرا في التفريق بين العرق والعصب واللحم، ومعرفة العروق الخفية عن الجس بكثرة الدربة والتجربة.

- ألا يفصد بالمبضع وهو مبتل بالماء: لأن ذلك يؤلم، وأن يمسح المبضع بالزيت لتقليل الألم.

- أن يحذر الفصد على الامتلاء من الطعام: لئلا تنجذب مادة طبخه إلى العروق بدل ما يستفرغ، والتوقي من ذلك على امتلاء المعدة والمعي عن التفل المدرك أو المقارب.

- توقي فصد صاحب التخمة، وضعين فم المعدة.

- تجتب الفصد في الحميات الشديدة الالتهاب، وجميع الحميات غير الحادة. فإن لم تكن شديدة الالتهاب، وكانت عفينه.

فلينظر الفاصد إلى القوانين العشرة، وهي: معرفة نوع المرض. وسببه، وقوة المريض، ومزاج البدن غير الطبيعي، والمزاج الطبيعي. وسن المريض وعادته، والوقت الحاضر من السنة، والبلد الذي يسكنه المريض، وحال الهواء في وقت مرضة. ونسب المؤلف هذه القوانين إلى جالينوس.

أما في الحمى الدموية فلا بد من الفصد، غير فرط بداية، ومفرطا عند النضج؛ إذ للفصد أوقات اختيار وأوقات اضطرار.

أوقات الاختيار ضحوة النهار بعد تمام الهضم والنبض، وأوقات الاضطرار الأوقات التي لا يسع العاقل تأخيره عنها.

وفي كتاب **روضة النجاح الكبرى** يقول البقلي: واعلم أنه يلزم للفصد جمله أشياء

أولها: المبضع (وله عدة أشكال)

ثانيهما: رباط طوله ذراع وعرضه إصبعان ليضغط به على الوريد قبل الفصد وينبغي ان يكون من قماش متين ولا يكون من جوخ لعدم إمكان تثبيته على العضو لسهولة استرخائه وربما كان واسطة لنقل المرض العدوى من شخص لآخر.

وثالثها: رباط من قماش لكنه أطول من السابق يثبت به ما يوضع على الفتحة بعد البضع.

ورابعها: ملاءة تجعل وقاية لثياب المريض وفراشه من التلوث بالدم.

وخامسها: شمعة يستضاء بها ان كان الوقت ليلا ونهارا لكن في محل مظلم أو الغيم متكاثفا .

وسادسها: اناء مناسب السعة يتلق فيه الدم ليعرف المقدار المستفرغ.

وثامنها: قطعة من الحبر المصمغ توضع على البضعة لالتئام حافتيها.

وتاسعها: رفادة صغيرة مربعة تثنى طبقات.

وعاشرها: محلول ملحي كمحلول ملح الطعام وغيره وخل وبعض مياه روحية وفراش مجهز ربما يغمى على المفصود.

الباب الثالث والعشرون: في آراء الناس في خروج الدم بالفصد

ذكر صاحب عقيلة العقلاء رأيين متناقضين، أحدهما يرى أصحابه المعالجة بالفصد، وأصحابه هم: أفلاطون وأبقراط، وجالينوس.

وثانيهما: يضن أصحابه بالدم، ويرون بقاءه في البدن، وهم: ارسطراطيس وأفغورس، وإسقليبادس. وقد رجح المصنف الرأي الأول، وعده الرأي الصادق.

بعد ذلك بين ما قاله الأطباء الإسكندرانيون، حيث قسموا الناس إلى ثلاث فرق تبعا لاستعمالهم الفصد للعلاج:

الأولى: من يتعهدون أنفسهم بخروج الدم دائما في الأوقات المعتادة لديهم، وهؤلاء المحافظون على صحتهم الطبيعية.

الثانية: من يمنعهم كثرة الاشتغال وقلة موالاتهم عن الفصد. فيجتمع لذلك في أبدانهم فضول، إلا أنهم يلجؤون إلى الفصد وقت الحاجة. وهؤلاء هم المتوسطون.

الثالثة: من لا يرون خروج الدم، ويزعمون أن خروجه يضر بالبدن، وهؤلاء القاتلون لأبدانهم.

المضرة الو اقعة بكثرة خروج الدم بالفصد والعكس

وذكر صاحب مخطوطة عقيلة العقلاء في هذا الباب أن خروج الدم بالفصد من غير الحاجة إليه ضار بمن يعتاده، ثم حدد الأمراض الناتجة عن الإسراف فيه، بـ: سوء المزاج، والاستسقاء، وسقوط الشهوة، وسرعة ا لهرم بإضعاف القوة، الذي ينتج عن ضعف المعدة والكبد والقلب، وسوء الهضم، وتولد أخلاط كثيرة، وتغير السحنة، ويورث ا لنسيان، والرعشة والفالج والسكتة، وكثرة البلغم، وتراخي الجسم، وضعف البصر، وتقريب الإنسان من الموت، لفساد الدم الذي هو مادة الحياة، ويضعف القوى الطبيعية كلها، ويهيج المرار، ويعفن حفاف اللسان.

ثم حدد بعد ذلك الأمراض الناتجة عن ترك الفصد مع الحاجة اليه بـ: الدماميل، والجراحات، والحميات المطبقة، والسرسام، والبرسام والجدري، ونفذ الدم، والموت فجأة، والطاعون، والسكتة الدموية، التي يحمر معها الوجه ويسود، والخوانيق والجذام.

الباب الرابع والعشرون: شرح الأرجوزة لابن سينا

مقتطفات من شرح أرجوزة ابن سينا

(فيما يتعلق بالفصد)

ابن سينا هو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا، عالم وطبيب مسلم من بخارى، اشتهر بالطب والفلسفة واشتغل بهما. ولد سنة ٣٧٠ هـ-٩٨٠م ، وتوفي في همدان في إيران حاليا سنة ٤٢٧ هـ.١٠٣٧م ، شرح الأرجوزة ابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الأندلسي القرطبي - تاريخ وفاته: ٥٩٥هـ - ١١٩٨م.

تدبير الطفل في خاصته

وامنعه أن يفصد أو أن يسهلا *** حتى يرى يفعة قد اعتلا

وما اعتـراه من ورم أو حب *** فلا تقابله له بجذب

يقول: والطفل لا ينبغي أن يفصد ولا أن يسهل، وإن اقتضت ذلك طبيعة المرض، حتى يتجاوز سن اليفعة، وهو أن يبلغ الرابع عشر من السنين أو الخامس عشر.

تدبير الصحة في الشيوخ

إن الشيوخ في قواهم نكص *** لحالهم في كل يوم نقص

يقول: إن الشيوخ كل يوم في نقصان وفناء، ولذلك قيل: إن الشيخ هو إنسان فاسد، أي في طريق الفساد، والشباب إنسان متكون أي في طريق الكون.

و إن يكن تعودوا الفصاده *** فلا تكن تقطع منها العادة

لكن من قد بلـغ الستينا *** و كـان ذا ضخـامة متينـا

وإنما أمر بذلك لأن الرؤوس من الشيوخ ضعيفة أي باردة، وهذا الذي قاله هو كثير عندي، أعني أن يفصد ابن الستين مرتين في العام، وبخاصة في الخريف،

فإن الفصد فيه ليس يجب أن يستعمل على جهة حفظ الصحة، وإنما الذي ينبغي أن يستعمل فيهم الفصد على جهة الصحة من كانت تعتريه في أواخر الربيع، وفي أوائل الصيف أمراض دموية.

وبالجملة فليس ينبغي أن تستعمل الفصد الأمم التي تشرب الماء، كما تستعمله الأمم التي تشرب الشراب، ولا أهل الأقاليم الحارة، كما يستعمله أهل الأقاليم الباردة والمتوسطة، وذلك أن أحق البلاد باستعمال أهلها للفصد هي الأقاليم المعتدلة، وهي التي يكون فيها زمن الربيع أطول الأزمنة، ولذلك ما نرى أن الإقليم الرابع ليس بمعتدل، لأنه يطول فيه زمان الخريف، وهو علامة بلاد منحرفة كما يقول جالينوس.

إن بلغ السبعيــن فافصد مره *** ولا تزد فيه على ذي الكره
وامنعه أن يفصده في الأكحل *** وإن رأيت جسمه كالممتلي
وإن يزد خمسا ففي العامين *** فـي الباسليق افصده مرتين

يقول: ومن بلغ السبعين فافصده مرة في العام، وذلك في عرق البدن لا في الأكحل، لأن الأكحل مشارك للدماغ، وذلك أن الأكحل هو مؤلف من عرق الرأس وعرق البدن، وأمر بالفصد ابن السبعين إلى بلوغ الخمس وسبعين، وذلك كله إفراط، وتجاوز في الأمر بالفصد، ولست أمنع أن يفصد، والأمراض توجب ذلك، وإنما الذي أمنع فصدهم على جهة حفظ الصحة.

وامنعـه بعـد ذاك كل فصد *** فـإن ذاك بالشيـوخ مردي
لا تردع الأورام في أجسامهم *** ولا تقوى الجذب من أورامهم

هذا لضعف أبدانهم فيخاف من ردع أورامهم رجوعها إلى أعضاء باطنة شريفة، ويخاف أيضا من جذبها أن يعظم عظما يؤدي إلى هلاك العضو المتورم، ولم ير فصدا بعد الخمس والسبعين.

نظفهم بالدلك والتعريق *** أعطهم الأدهان في تفريق

ونقهم بلين الغذاء *** إياك أن تهجم بالدواء

الشيوخ لضعف هضمهم تكثر في أبدانهم الفضول، فهم محتاجون إلى استفراغ ما كان منها في الهضم الثالث بالدلك، والحمام كثيرا، ويحتاجون أيضا إلى أن تكون طباعهم لينة على الدوام بالأغذية الملينة كما قال، لا بالأدوية، لأنهم لا يحتملونها، وجالينوس يأمر أن يأخذوا قبل طعامهم التين بلب القرطم، ولما كانت الأدهان مسددة أمر بالتقليل منها، وهو الذي أراد بقوله: أعطهم الأدهان في تفريق، أو يعني بالأدهان إسقاءهم الأمور الدسمة.

فافصده في السنة مرتين *** ولا تحد فيه عن الفصلين

وامنعه أن يفصد في القيفال *** وكن من الأمر على احتفال

يقول: ومن تعود الفصادة في شبابه واكتهاله فلا تقطعها له في الشيخوخة، لكن من بلغ منهم الستين، وكان دميا فافصده في العام مرتين، واجعل فصدهم في الربيع والخريف، ولا تفصد القيفال الذي هو عرق الرأس.

ذكر علامات الدم وغلبته

إن يغلب الدم من الأخلاط *** فالنوم والصداع في إفراط

وغلظ العروق واحمرار *** وربما نكلت الأفكار

وثقل الرأس وضعف الحس *** وكسل والحر عند اللمس

وثقل الأكتاف والتثاؤب *** وربما ثقلت ا لجوانب

ويظهر الرعاف والتمطي *** ويطلق الطبع بغير فرط

والخصب في العيش وأحلام فرح***وكثرة الألوان فيها والمرح

وحكة في موضع الفصاده *** وحمرة العين لغير عادة

ودمّل أو بثر في الجسم *** أو حلوة يأكلها في النوم

أو كان طعم الفم ذا حلاوه *** وقد تغذى قبل بالحلاوه

أو كانت الأعراض في الربيع *** أو في الشباب الأول البديع

تدلنا على الدمي من علل *** وستراها عند بدئي بالعمل

هذه كلها أعراض غلبة الدم، وقوله فيها بين بنفسه، وهي ثلاثة أصناف: إما أعراض تتبع كثرة الدم في اليقظة، وذلك مثل احمرار اللون، والكسل، وما أشبه هذا الجنس، وإما أعراض تظهر في النوم، وهي إما أن يرى الإنسان الدماء في النوم، أو يرى أنه يأكل حلوى ، وإما أسباب تفعل كثرة الدم، وهذه إما أغذية مثل الأغذية الحلوة، وإما أعراض نفسانية مثل الفرح ، وإما وقت موافق لذلك كزمن الربيع، وإما سن موافق كسن الشباب، والأعراض التي تتبع الدم سببها إما حرارة الدم أو رطوبته مثل أن الحرارة سبب الصداع، والرطوبة سبب النوم والكسل، وإما حكة موضع الفصادة فإنما هي دليل على كثرة الدم ، عند من اعتاد الفصادة، وأما سبب رؤية الدماء لمن هذه صفته في النوم وأكل الحلاوات فلأن النفس المتخيلة تابعة لمزاج البدن، فما غلب على البدن من داخل حاكته النفس وتخيلته كما تتخيل ما أحسته من خارج.

علاج الأمراض الامتلائية وشروط الاستفراغ

والداء إن يكن من امتلاء *** فلا سوى الإفراغ من دواء

يقول: والداء إذا كان عن امتلاء فلا برء له إلا بالاستفراغ، وذلك إذا تزيد الدم في كميته بالفصد، وإذا فسد في كيفيته بالدواء، وهو هاهنا إنما يريد بالاستفراغ الفصد.

لكل إفراغ شروط عشرة *** إلا تكن فما إليه من شره
أولها النظر في الأعراض *** والامتلائي من الأمراض
وسن شباب إلى كهول *** وعادة وقوة العليل
والفصل من خريف أو ربيع *** وبلد معتدل الجميع
والوقت والمزاج حار رطب ***وجسد يبدو عليه الخصب

يقول: وللاستفراغ بالجملة عشرة شروط وبخاصة الذي يكون بالدم، إن لم تجتمع هذه الشروط فينبغي أن ينقص من الاستفراغ بحسب ما نقص من

الشروط، وربما كانت بعض هذه الشروط عائقة عنه، مثل سن الصبا والشيخوخة، فأول العشرة: النظر في أعراض المرض، فإنه ربما كان بعض الأعراض يمنع من الفصد، مثل ضعف فم المعدة، ومبادرة الغشي إلى الذي يقصد فصده، لتخلخل جسمه، ورقة أرواحه.

والثاني: أن يكون المرض مرضا امتلائيا، وهذا بين، فإن هذا السبب الموجب للاستفراغ، وغير ذلك من الأسباب إنما يؤثر في تقليل الاستفراغ أو تكثيره.

والثالث: من الشباب إلى الكهولة، والرابع العادة، فإنه من لم تجر عادته بالفصد لم يفصد إلا عن ضرورة، وإذا فصد فليقلل من كمية الدم، والخامس القوة، وهذه كثيرا ما تعوق الاستفراغ الذي تقتضيه طبيعة المرض، فوجب تقليل ذلك، أعني تقليل الكمية التي اقتضتها طبيعة المرض، وأما الخريف فمضاد للفصد، والربيع موافق، وكذلك البلد المعتدل، والخارج عن الاعتدال بضده، وكذلك المزاج الحار الرطب موافق للفصد، وبضده البارد اليابس، وما بينهما كالمتوسط، وخصب البدن أيضا مراعى في هذا المعنى.

ضروب الاستفراغ

وكـل ما تفرغـه من حــادث *** فاجذبه إما من مكان باعث
أو فاجتذب من سائر الأعضاء *** على خلاف أو على السواء
وربمــا جـذبت مـن أعضــاء *** لمــا يشـــارك بــذاك الداء
كوضعنــا محجـمــة الحجام ***في الثدي لإمساك دم الأرحام

يريد وكل دم تستفرغه من قبل حادث حدث في عضو من أعضاء البدن فاجعل استفراغك إياه من أقرب المواضع إليه، إذا أردت الاستفراغ، وإن أردت تحريك الدم إلى خلاف العضو الذي ينصب إليه دون استفراغ، فاجعل الجذب في الجهة المقابلة لجهة العضو الذي تستفرغه، أو بحذاء موضع الألم من خارج، أو في

العضو المشارك لذلك العضو المريض، وبخاصة إذا كان ذلك العضو في الجهة المضادة للعضو العليل، مثل ما يصنع الأطباء إذا أفرط سيلان دم الطمث من وضعهم المحاجم على الثدي ، لأن الثدي يشارك الأرحام بسبيل واصلة بينهما ، وهي في ضد جهة الأرحام، وكذلك يفعل في الرعاف، فإنهم يضعون المحاجم إذا كان الرعاف من المنخر الأيمن على الكبد، وإن كان من الأيسر على الطحال، وربما جمع الطبيب الاستفراغ والجذب إلى ضد الجهة إذا كان المرض في التكوين، مثال ذلك أن ذات الجنب إذا كانت في الابتداء، وكان الجسم ممتلئا فإن الفصد في الجانب المخالف يجمع أمرين الاستفراغ والجذب إلى خلاف، وأما إذا انقطع الانصباب فلو أمكننا أن نفصد موضع الورم نفسه لم نقصر.

وقد مضى دليل الامتلاء *** وما يفرغ من الدواء

يقول: وقد تقدم من قولنا دلائل الامتلاء، ومعرفة الأدوية التي تفرغ الأخلاط أي تسهلها.

ذكر جميع العلل التي يفصد فيها الدموية

وأولا: في فصد الورم الفلغموني حيث كان من الجسد

وإنما يفصد جالينوس *** عرقا إذا ما كثر الكيموس

يقول: وإنما يفصد جالينوس العروق إذا تزيدت الكيموسات الأربعة على النسب الطبيعية في الدم.

إذا ترى علائما من الدم *** في بدن لا سيما في الورم

فافصد إذا بهذه الأشراط *** دمية لا سائر الأخلاط

يقول: وإنما يفصد جالينوس إذا ظهرت أعلام غلبة الدم في البدن، لا سيما إذا كان هنالك ورم، وقوله: فافصد بهذه الأشراط، إما أن يريد به شروط الاستفراغ المتقدمة، وإما أن يريد به ظهور علامات غلبة الدم على البدن، وقوله: دمية لا سائر الأخلاط، يعني في الأمراض الدموية، لا في الأمراض التي تكون عن سائر الأخلاط.

فاقصد بذا الشغل ما قصده *** وافصد من الأمراض ما قد فصده

هذه وصية يحث بها على اتباع جالينوس في هذه الأشياء.

إذا وثقت شاهدا لتبيين *** فابدأ بفصد كل فلغموني

يقول: إذا وثقت بالشواهد أن الذي حدث بالعليل ورم فلغموني فابدأ في ذلك بالفصد، والورم الفلغموني يعني به الدموي.

في الراس من خارجه وداخل ***وما يكون منه في المفاصل
وورم في أسفل الأذنيـــن *** وورم الرمـد في العينـين
وورم اللســـان واللثـــات *** وذبـح وورم اللهـاة
وفي النغانغ وفي اللـوزات *** وفـي الخوانق وفي النزلات
وذات جنب وبـذات ريه *** وورم في الثـدي والإربيـه
وورم الكبـد والمعـده *** وورم المعـاة والمقعـده
وفي الطحال وفي الانثيين *** وفي مثـانة وكليتيـن
وورم الرحم أو في السره***والماشراء أو من ضروب الحمره

هذا كله بين بنفسه والفصد لهم في الأورام التي تحدث من داخل الجسم أهم من التي تحدث من خارجه إلا أن تكون عظيمة، والأورام الفلغمونية إذا كانت من داخل الأعضاء الرئيسة تتبعها الحمى، والفصد في هذه أهم، وهذه هي أورام الراس، والكبد، والمعدة، والحجاب الفاصل، وأغشية الصدر بالجملة، والرئة والكلى والمثانة والرحم والمعاء الأورام التي تحدث في أسفل الأذنين هي من جنس الطواعين ، وكذلك التي تحدث في الأربية والأباط إلا أن تكون بها بحارين محمودة، والفصد في هذه أوجب شيء، والماشرا ورم يحدث في جملة الرأس والوجه حتى ينتفخ كله، والذبح هي أورام المريء، والخوانيق أورام الحنجرة ، ويريد بقوله: أو من ضروب الحمرة: الحمرة الدموية.

الفصد في القروح والبثور حيث كانت

وفي قروح الرأس والعينين *** وسعفة والقرح في الأذنين

الفصد في هذه ليس شافيا على القصد الأول، وذلك أن القروح إنما تحدث عن دماء رديئة الكيفية، فإنما يفصد فيها إذا كان مع رداءة الكيفية زيادة الكمية.

وفي التي تسعى وقرح الريه *** وفي قروح الفم والجدريه

أما القروح الساعية فهي عن الصفراء، فالاستفراغ فيها بالدواء أحمد، إلا أن يكون السبب مركبا، وأما قروح الرية فإنما يفصد فيها في أول الأمر، لميل الدم إلى غير ناحية الرئة، فلا ينزف العليل، وأما إذا قدمت قروح الرئة فإنها لا يفصد فيها، فالفصد فيها إنما هو لمكان الجذب، فهي معالجة بالعرض، لأنه قطع استفراغ باستفراغ، وكل ما كان من هذا النوع من المعالجة في هذه الصناعة ففيه نظر، ولا ينبغي أن يستعمل إلا عند الضرورة.

وفي المعي إن صح فيها العلم *** وفي التي ينبت فيها اللحم

يعني تورم المعي الذي يسمى القولنج الشديد، وإنما قال: إن صح فيها العلم، لأن القولنج يكون من أسباب كثيرة، وليس ينبغي أن يفصد فيه إلا في الورمي فقط، ويعني فيما أحسب بالتي ينبت فيها اللحم: القروح التي بهذه الصفة، وذلك أن نبات اللحم فيها إنما يكون من الكثرة.

كذاك والبثر حيث كانا *** والجرب الرطب إذا استبانا

مثل بثـور الفم والعينين *** وكالذي ينبـت في الجنبين

يعني بالبثر الحبوب التي يكون معها وجع شديد، وانتفاخ العضو، ويعني بالجرب الرطب الدموي.

الفصد من امتلاء العروق و انفجار الدم

وفي امتــلاء العروق والرعـاف *** وفـي البواسـير من الأناف

والــدم إن سال من الأسنان *** كذاك أو ســال من الأذان

وفي البواسير اللواتي في الفم *** وفـي الـتي تخرج عند الرحم

وفي البواسير التي في المقعده*** والنزف في الطمث لأمر أزيده

هذه العلل كلها الفصد فيها لمكان الجذب المخالف، فهو مداواة الشبيه بشبهه ، أعني استفراغا باستفراغ، وهي مداواة بالعرض، لأن المداواة بالذات هي بالضد.

الفصد في العلل المتفرقة

وفي الصداع والدوار والبخر *** ووجع السن وشعر ينتثر

إنما يفصد في الصداع إذا كان دمويا، وكذلك في الدوار، وكذلك وجع السن وهو في الأغلب إنما يكون عن مادة باردة، وأما انتثار الشعر فإنما يكون عن دم رديء، فالاستفراغ بالدواء فيه أحمد، إلا أن يكون هنالك كثرة الدم، وأما البخر فلست أعلم للفصد فيه وجها إلا أن يكون معنى آخر وقع هاهنا مصحفا، إلا أن يقول قائل إن السبب اندفاع الأخلاط التي يكون منها البخر إلى باطن البدن، إنما سبب ذلك الكثرة، أو قد يكون سبب ذلك الكثرة.

والفسخ في العضو والاحتلام *** ووجع المفصل والزكام

الضربات التي من خارج يفصد فيها كلها، لأنه يحدث عنها الأورام، ويعني بالاحتلام كثرته، يقول: إنه إذا كثر وجب الفصد، فيما أحسب، وأما الفصد في وجع المفاصل، وفي الزكام فبالعرض، أي حيث يقترن مع المادة لهاتين العلتين دم أكثر من الطبيعي.

والصرع والسبل أو في الطرفه *** وتوتة وفي ذهاب الشهوه

السبل هي عروق غير طبيعية تنسج على الملتحم من العين، والطرفة يعني بها الضرب الذي يقع على العين، والتوتة هي ورم متقرح في الوجه، وهذه يفصد لها بالذات، وأما الصرع فإنما يفصد له بالعرض، وكذلك الفصد عند ذهاب الشهوة، بل هو شيء لا أذكره.

وشرج منقطع في المقعده *** وفي النسا ووجع في المعده

الوجع في المعدة إنما يفصد له إذا كان عن ورم .

ووجع ناخسة في الكبد *** وما اعترى في كبد من سدد

وكذلك الوجع في الكبد إنما يفصد له إذا كان عن ورم، أو يتوقى منه حدوث ورم، وكذلك السدد فيها.

علاج الأمراض الدموية

وانـح بطـب هذه الأدواء *** لطـب سونوخس فـي الدواء

أسهل من الصفراء بعد الفصد *** ومل من الغذاء نحو البرد

واجـتـنـب المسـخن من غـذاء *** ومـا به تـزيد فـي الدمـاء

ومـل بمـا تغـذوه نحو القابض *** بكـل مـز وبكـل حـامض

يقول: وانح في علاج الأمراض الدموية نحو علاج "سونوخس" ، وهي الحمى الدموية التي تعرف بالمطبقة، وهو أن تبدأ فيها بالفصد ثم إسهال الصفراء، وإطفاء حرارة الدم بالأغذية المبردة، والأدوية المبردة، وهي الحامضة والمزة مثل حماض الأترج، والتمر الهندي، وما أشبه ذلك، وتجنب ما يزيد في الدم، وهي اللحوم، كما تجتنب ما يسخن، وجالينوس يفصد في هذه الحمى إذا كانت خالصة من العفن، إلا أن يكون الغشي، وهو علاج غير طبيعي، ولأنها كثيرا ما يشوبها العفن من قبل الصفراء، ولذلك يقول جالينوس: إن الذين فصدهم من هذه الحمى ربما وقع برؤهم بأن يتزلوا بمجلس أو بمجلسين من صفراء، ولهذا أمر بهذا فيما أحسب، بأن يسهل الصفراء في هذه الحمى.

واستعمل الدليل في ذا الورم *** بالبـاب في غلبـة من الدم

ومل إلى التبريد والتجفيف *** فعل الطبيب الماهر اللطيف

الجزء الثاني من العمل (وهو العمل باليد وتقسيمه)

وإذ فرغت من نظام أفيد *** فالآن أبدأ بأعمال اليد

فواحد يعمل في العروق *** ففي جليلها وفي الدقيق

وثانيا تعمله في اللحــم *** وثالــث تعمله في العظم

يقول: وإذ فرغت من وجه الأعمال بالأدوية، والأغذية، فينبغي أن نشرع في وجه العمل باليد، وهو ينقسم ثلاثة أقسام: في العروق، وعمل في اللحم، وعمل في العظم.

العمل في العروق ومنافعها في الفصد

جنس العروق منه ما تفجر *** ومنـه ما تسـلـه وتبتــر
فيفصد الأكحل في كل ألم *** في الراس والصدر كأمثال الورم
ويفصد القيفال في إلطاف *** من شدة الصداع والرعاف
والباسليق في علاج الصدر *** وما اعترى في رية من ضر
والماذيان في رديء الحال *** من علل الكبد والطحـال
والحبل في الذراع إن عدمنا *** الباسليق جرمه فصدنا
وتفصد العروق في الأصداغ *** لدائم من وجع الدماغ
والعرق خلف الأذن للشقيقه *** وقرحة في هامة عتيقه
وتفصد العرقين في الماقين *** للمرض الكائن في العينين
والعرق في اليافوخ من قروحه *** وورم يحدث في سطوحه
وتفصــد الودج في الآلام *** تخصــه منهن بالجـذام
وفي علاج العين عرق الجبهة *** وفي صداع دائم وسعفة
والعرق في الراس الذي في المؤخر *** من الصداع دائما والسدر
والعرق قـد يفصد في الأرنبة *** لما يرى من بثر فـي الوجنة
والعرق من تحت اللسان نقصده *** من ورم وذبح فنفصده
ويفصد العرق الذي في الركبة *** لمرض الأحشاء تحت السرة
ويفصد الصافن في الساقين *** لما نرى من مرض الفخذين
ويفصد النسا على أمراضه *** والعرق في القدم في أعراضه
ويبتر الشريان في الصداع *** وما نرى فـي العين من أوجاع

إذا خشينا من نزول المـاء *** في العين من شدة هذا الداء
وورم حـدوثه من فتحه *** ولا سيسل دمـه من سـطحه
شق له وابتره أو فسله *** وافصده إن شئت أو اقطع كله
وامنعه بالربط أو المكواء *** عن نزف ما يجري من الدماء
وداوه تدويـة الجراحـــه *** حتى تـرى صاحبه في راحه

الشرح :العمل في العروق ومنافعها في الفصد

جنس العروق منه ما تفجر *** ومنه ما تسله وتبتر

التي تفصد هي العروق الغير ضاربة، والتي تسل وتبتر هي الضاربة، وذلك أنها إذا فصدت لا تلتحم ، ويعتري منها المرض الذي يسمى أم الدم.

فيفصد الأكحل في كل ألم *** في الراس والصدر كأمثال الورم

يقول: إن الأكحل يفصد للأمراض التي تكون في الرأس والصدر مثل الأورام الحادثة فيها، والسبب في ذلك أن هذا العرق مشارك لعرق الراس، وعرق البدن.

ويفصد القيفال في إلطاف *** من شدة الصداع والرعاف

والقيفال هو عرق الرأس، ولذلك هو مختص بفصد العلل التي في الرأس .

والباسليق في علاج الصدر *** وما اعترى في رية من ضر

الباسليق هو عرق البدن، وهو نوعان: الإبطي وهو الذي أراده هاهنا، ولذلك يفصد لما يعتري في الصدر وما تحته.

والماذيان في رديء الحال *** من علل الكبد والطحال

هذان العرقان الباسليقان اللذان تحت مأبض الذراع ، وهما اللذان يسميان بعرقي البدن، وهما فوق الباسليق الإبطي.

والحبل في الذراع إن عدمنا *** الباسليق جرمه فصدنا

هذا لمشاركة هذا العرق للباسليق ، أعني ، الذي يسمى حبل الذراع.

وتفصد العروق في الأصداغ *** لدائم من وجع الدماغ

هذا لأن المرض إذا أزمن وجب أن يستفرغ من أقرب المواضع إلى الموضع الآلم.

والعرق خلف الأذن للشقيقه *** وقرحة في هامة عتيقه

وهذا أيضا للمشاركة والقرب.

وتفصد العرقين في الماقين *** للمرض الكائن في العينين

يعني المرض المزمن للسبب الذي ذكرنا من طلبنا أقرب موضع الاستفراغ .

والعرق في اليافوخ من قروحه *** وورم يحدث في سطوحه

وتفصـد الـودج فـي الآلام *** تخصـه منهـن بالجـذام

يقول: وتفصد الودجين، في علة الجذام، وهذا كأنه شيء مجرب، ولعل هذين العرقين يشاركان الطحال.

وفي علاج العين عرق الجبهة *** وفي صداع دائـم وسـعفة

والعرق في الراس الذي في المؤخر *** من الصداع دائما والسدر

والعـرق قد يفصد في الأرنبـة *** لما يرى من بثـر في الوجنة

والعرق من تحت اللسان نقصده *** من ورم وذبـح فنفصده

هذا كله طلبا لإخراج الدم من أقرب المواضع إلى العضو العليل، وذلك لا يكون إلا إذا أزمن المرض، وأمن انصباب شيء إلى العضو الألم.

ويفصد العرق الذي في الركبة *** لمرض الأحشاء تحت السرة

ويفصد الصافن في الساقين *** لما نرى من مرض الفخذين

ويفصد النسا على أمراضه *** والعرق في القدم في أعراضه

يقول: ويفصد عرق النسا نفسه في مرضه أعني مع الوجع الذي فيه إذا أزمن، وأمن الانصباب، وكذلك يفصد له العرق الذي في القدم عند ما تشتد أعراضه أي وجعه.

العمل في الشرايين

ويبتر الشريان في الصداع *** وما نرى في العين من أوجاع
إذا خشينا من نزول الماء *** في العين من شدة هذا الداء

هذا لأن من الصداع ما مادته من الشرايين، والشرايين لما لم يكن فصدها بترت، وذلك بعد أن يشد طرفا العرق بخيط حرير ثم يبتر، وكذلك يشبه أن تكون المادة التي تنزل منها بعض المياه مبثوثة في الشرايين.

وورم حــدوثه من فتحــه *** ولا سيسل دمـه من سطحه
شق له وابتـره أو فسـله *** وافصده إن شئت أو اقطع كله
وامنعه بالربط أو المكواء *** عن نزف ما يجري من الدماء
وداوه تــدوية الجــراحــه *** حــتى تـرى صاحبه في راحه

يقول: نبتر الشريان أيضا من ورم حدث من ضربة وقعت عليه فثقبته فحدث عن ذلك أم الدم، وينفتح العضو الذي فيه الشريان المفصود، لأنه لا يخرج الدم من سطح ذلك العرق، وهذا الذي قاله هو شيء يعرض للشرايين التي تنثقب، أعني أنه إن وضع عليها دواء ملحم انتفخ العضو وتورم، حتى يتعفن، فإذا حدث مثل هذا في الشريان، فالشفاء يكون بأن يبتر العرق كله في موضع الفتح، أو يسل الجزء الذي فيه الفتح، ويقطع من طرفيه، وذلك بعد أن تربط الأطراف، أو يكون قطعه بالنار.

الثاني من العمل باليد وهو العمل في اللحم وأولا في الشرط:

وعمل اللحم فمنه الشرط *** والقطع والكي ومنه البط

والشرط منه عمل يجري دمه *** ومنه ما تمصه بمحجمه

يجري به الدم من السطوح *** في الجسم ذي البثر والقروح

يريد والمحاجم منها ما نضعها بعد الشرط فيسيل الدم من العضو المشروط إلى المحاجم، وذلك يستعمل في إخراج الدم الفاسد الذي يكون قريبا من سطح الجسم، ولذلك قال إنه يستعمل في البثر والقروح، لأن مادة هذه هي في سطوح البدن.

وربما نحجم دون الشرط *** فيما نريد نقله من خلط

يقول: وربما استعملنا المحجمة من غير شرط لما نريده من جذب الدم من جهة إلى جهة، مثل المحاجم التي نجعلها تحت الثدي عند إفراط سيلان دم الطمث وعلى الكبد والطحال عند الرعاف.

وتارة فارغة تلصقها *** ومرة بقطنة تحرقها

لكي تفش الريح من مكان *** وتصلح الأعضاء بالإسخان

يريد وقد تستعمل المحجمة لا بمص، ولا مع شرط بل بالنار، وهذه المحجمة إنما تستعمل لتفش الرياح المحدثة للأوجاع الشديدة في المعي والمعدة، وتسخن أيضا العضو الذي برد.



المراجع

- كتاب فردوس الحكمة في الطب

المؤلف: هو العالم المسلم أبو الحسن علي بن سهل ربَّن الطبري، ولد في مرو من أعمال طبرستان، الوفاة: ٢٦٠ هجري - ٨٧٠ ميلادي.

- رسالة في الفصد قسطا بن لوقا

المؤلف: قسطا بن لوقا البعلبكي الحكيم الفيلسوف المهندس المنجم، أصله رومي نزل بغداد أيام الخليفة المقتدر بالله العباسي، يعده ابن أبي أصيبعة ضمن طبقة الأطباء العراقين وأطباء الجزيرة وديار بكر.

مولده: لم تذكر المصادر التي ترجمت له تاريخا دقيقا لمولده، وإنما ذكر بعضهم أنه نبغ في منتصف القرن الثالث الهجري، وبعضهم يؤرخ لميلاده بسنة ٢٢٠هـ وبعضهم بسنة ٢٠٠ هجري وتوفي في حدود ٣٠٠ هجري.

- كتاب الحاوي ومقالة في الفصد

محمد بن زكريا الرازي الأستاذ الفيلسوف الطبيب صاحب التصانيف والمؤلفات الغزيرة في شتى فروع المعرفة ، مولده ونشأته: ولد الرازي بمدينة الري جنوبي طهران عام ٢٠٠هـ ٨٦٤م ، المتوفي ٣١١ هجريه ، ٩٢٥م .

- مصالح الأبدان والأنفس

من تأليف أبي زيد احمد بن سهل البلخي ، ٣٢٢ هـ / ٩٣٥ م

- كامِل الصناعة الطبية (الملكي)

عليّ بن العباس المجوسي أو ابن المجوسي المتوفي ٣٣٢ هجري/٩٩٤ ميلادي من أشهر أطباء الدولة العباسية، أصله من الأهواز، وقد اشتهر بكتابه المسمى (كامل الصناعة الطبية الضرورية) والمشهور باسم (الكتاب الملكي)، فيه عشرون مقالة عن الطب الإسلامي وعلم الاجتماع.

- مقالة في الفصد لأبو الحسن أحمد بن محمد الطبري

هو أبو الحسن أحمد بن محمد الطبري طبيب عالم من أهل طبرستان ، كان عالما بصناعة الطب ، وكان طبيب الأمير ركن الدولة ، ولم يذكر أحد تاريخ مولده تحديدا ، وإنما ذكر الزركلي أنه من وفيات سنة ٣٩٠هـ ،

- التصريف لمن عجز عن التأليف المقالة الثلاثون " باب الفصد "

أبو القاسم خلف بن عباس الزهراوي ولد في مدينة الزهراء شمال قرطبة ، توفي بعد سنة ٤٠٠ هـ.

- الفصد في كتاب الماء ، ابن الذهبي

عبد الله بن محمد الأزدي (حوالي ١٠٣٣ م) عالم مشارك في الطب والفقة والكمياء ،كان الطبيب العربي الشهير للكتابة الأبجدية الأولى المعروفة للموسوعة الطب ، ويعرف بأبن الذهبي (أبو محمد) ،وينتسب إلى قبائل الأزد العربية ، توفي ٤٥٦ هجري.

- الفصد في كتاب القانون في الطب

ابن سينا هو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا، عالم وطبيب مسلم من بخارى، اشتهر بالطب والفلسفة واشتغل بهما. ولد سنة ٣٧٠ هـ.٩٨٠م ، وتوفي في همدان في إيران حاليا سنة ٤٢٧ هـ.١٠٣٧م

- شرح أرجوزة ابن سينا (الفصد)

شرح ابن رشد ، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الأندلسي القرطبي ، تاريخ وفاته: ٥٩٥هـ/١١٩٨م

- مقالة في الفصد هبة الله بن صاعد بن التلميذ

أمين الدولة ، أبو الحسن هبة الله بن صاعد بن هبة الله بن إبراهيم البغدادى النصرانى ، ولد سنة ٤٦٦ هجريَّة (١٠٧٤ ميلاديَّة) وتوفي ٥٦٠ هجريَّة (١١٦٥ ميلاديَّة).

- الفصد في كتاب نهاية الرتبة الظريفة في طلب الحسبة الشريفة

لعبد الرحمن بن نصر بن عبد الله الشيرازي الشافعي ، المتوفى : نحو ٥٩٠هـ.

- العمدة في الجراحة ، ابن القف، امين الدولة بن يعقوب

أبو الفرج أمين الدولة بن يعقوب المعروف بابن القف الكركي ولد في ٦٣٠ هـ كان طبيبًا وعالمًا وفيلسوفًا ولد في مدينة الكرك جنوب الأردن يوم السبت ثالث عشر ذي القعدة سنة ثلاثين وستمائة هجرية (الموافق ٢٢ آب ١٢٣٢ ميلادية) ، توفى ٦٨٥هـ بدمشق.

- مخطوطة عقيلة العقلاء في علم الفصد عن الفضلاء

عرض و تحايل و تعريف الأستاذ: عبدالقادر احمد عبدالقادر

- رسالة في الفصد ابن الأكفاني ، ٧٤٩ هجري

المؤلف هو: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري المعروف بابن الأكفاني الطبيب السنجاري.

- الشرح المغني ، الموجز لابن النفيس

سديد الدين الكازروني (توفي عام ٨٥٧ هجري - ١٣٥٧ م) هو طبيب ، من أهل كازرون ، شرح موجز ابن النفيس، المعروف أيضاً باسم المُغني ، وهو نص طبي شهير من القرن الرابع عشر كتبه سديد الدين بن مسعود الكازَروني.

- النزهة المبهجة في تشحيذ الأذهان وتعديل الأمزجة

داوود بن عمر الإنطاكي ، ولد بإنطاكية، وتوفي عام ١٠٠٨ هـ/١٥٩٩م، في مكة المكرمة

- كتاب روضة النجاح الكبرى في العمليات الجراحية الصغرى (الفصد)

محمد بن علي بن محمد البقلي (الجويلي) ولد بالمنوفية سنة ١٢٢٨ هـ/١٨١٣ م، توفى بالحبشة سنة ١٢٩٣ هـ / ١٨٧٦ م

الفهرس

